

دروس في

شرح

نواقض الإسلام

للإمام المجدد شيخ الإسلام

محمد بن عبد الوهاب

رحمته الله

ألقاها

مطابق شيخ الدكتور

صالح بن فوزان الفوزان

عضو اللجنة الدائمة للإفتاء وعضو هيئة كبار العلماء

أشرّف على إصدارها

محمد بن فهد الرضوي

الطبعة الثالثة

ترسيده ومُنقحة

مكتبة الرشد

ناشرون

دُرُوسٌ فِي

شَرْحُ نَوَاقِصِ الْإِسْلَامِ

لِلْإِمَامِ الْمُجَرِّدِ شَيْخِ الْإِسْلَامِ

مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ

رَحِمَهُ اللَّهُ

أَقَاهَا

مُعَالِمُ بَيْتِ الرِّكَتِ

صِيَّاحُ بَنِ فُوزَانَ الْقُوزَانَ

عَضْوُ اللِّجْنَةِ الرَّائِعَةِ لِلرِّقَاوِ وَعَضْوَةُ كِتَابِ الْعُلَمَاءِ

أَشْرَفَ عَلَى إِخْرَاجِهَا

مُحَمَّدُ بْنُ فَرِّهِدِ الرَّحْمَنِ

الطَّبَعَةُ الثَّلَاثَةُ

مَنْبُذَةٌ وَمُنْقَحَةٌ

مَكْتَبَةُ الرِّشْدِ
بِاسْتِزْرَارِ

ح) صالح بن فوزان بن عبدالله الفوزان ، ١٤٢٥هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

الفوزان، صالح بن فوزان بن عبدالله
شرح نواقض الإسلام. / صالح بن فوزان بن عبدالله الفوزان؛ محمد فهد
الحصين -. الرياض، ١٤٢٥هـ
٢٠٨ ص، ١٧ × ٢٤ سم
ردمك: ٠ - ٤٦٠ - ٤٤ - ٩٩٦٠
١- التوحيد ٢- العقيدة الإسلامية ٣- الإسلام - دفع مطاعن
أ- الحصين، محمد فهد (محقق) ب- العنوان
ديوي ٢٤٠ ١٤٢٥/٣٨٢

حقوق الطبع محفوظة
الطبعة الثالثة
١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م

رقم الإيداع: ١٤٢٥/٣٨٢
ردمك: ٠ - ٤٦٠ - ٤٤ - ٩٩٦٠

مكتبة الرشيد ناشرون

المملكة العربية السعودية - الرياض
شارع الأمير عبد الله بن عبد الرحمن (طريق الحجاز)



ص.ب.: ١٧٥٢٢ الرياض ١١٤٩٤ - هاتف: ٤٥٩٣٤٥١ - فاكس: ٤٥٧٣٣٨١

E-mail: alrushd@alrushdryh.com
Website: www.rushd.com

- ★ فرع طريق الملك فهد: الرياض - ت: ٢٠٥١٥٠٠ - ف: ٢٠٥٢٢٠١
- ★ فرع مكة المكرمة: ت: ٥٥٨٥٤٠١ - ف: ٥٥٨٢٥٠٦
- ★ فرع المدينة المنورة: شارع أبي ذر الغفاري - ت: ٨٢٤٠٦٠٠ - ف: ٨٢٨٤٢٢٧
- ★ فرع جدة: ميدان الطائفة - ت: ٦٧٦١٣٣١ - ف: ٦٧٦١٣٣٤
- ★ فرع القصيم: بريدة - طريق المدينة - ت: ٣٢٤٣٣٤ - ف: ٣٢٤١٣٣٨
- ★ فرع أبها: شارع الملك فيصل - تلفاكس: ٣٣٧٣٠٧
- ★ فرع الدمام: شارع الخزان - ت: ٨١٥٠٥٦٦ - ف: ٨٤١٤٧٣

وكلاؤنا في الخارج

- ★ القاهرة: مكتبة الرشيد - ت: ٣٧٤٤٦٠٥
- ★ بيروت: دار ابن حزم - ت: ٧٠١٩٧٤
- ★ المغرب: الدار البيضاء - ورافة التوفيق - ت: ٣٠٣٣٣٣ - ف: ٣٠٣٣٣٧
- ★ اليمن: صنعاء - دار التمسك - ت: ٦٠٣٧٥٦
- ★ الأردن: عمان - الدار الفخرية - ت: ٩٢٠٦٤٤ - ف: ٧٩٦٨٤١٣٣
- ★ البحرين: مكتبة الفريد - ت: ٤٤٨٨٨٨ - ف: ٩٤٥٧٣٣
- ★ الإمارات: مكتبة دبي للتوزيع - ت: ٤٣٣٣٣٣٣ - ف: ٤٣٣٣٣٣٣
- ★ سوريا: دار الشفاء - ت: ٣٣٣٣٣٣٣
- ★ قطر: مكتبة بن تميم - ت: ٤٨٦٣٣٣٣

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة الشارح

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد ، خاتم النبيين وعلى آله وأصحابه والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين . أما بعد :

فقد قال الله تعالى : ﴿ يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا آدْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَآفَّةً وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ ﴾ [البقرة: ٢٠٨].

وهذا شرح لرسالة نواقض الإسلام العشرة لشيخ الإسلام المجدد الشيخ محمد بن عبدالوهاب رحمه الله ، كنت قد ألقيته دروساً في المسجد فرأى بعض الإخوان تفريره من الأشرطة وطباعته واستأذني في ذلك فأذنت له ، عسى أن يكون فيه شيء من الفائدة.

حيث قام الشيخ الفاضل الأخ: محمد بن فهد الحصين بهذا العمل فجزاه الله خيراً ونفع به ، وقد أذنت له بطباعته ونشره ، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه.

كتبه

صالح بن فوزان بن عبدالله الفوزان

في ١٤٢٤/١١/٥ هـ

مقدمة

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على نبينا محمد ، خاتم النبيين ، وعلى آله وأصحابه ، والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين ، أما بعد : فقد قال الله تعالى : (يا أيها الذين آمنوا ادخلوا في السلم كافة ولا تتبعوا خطوات الشيطان إنه لكم عدو مبين) وهذا شرع لرسالة نواقض الإسلام العشرة لشيخ الإسلام الإمام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله كنت قد ألقته دروساً في المسجد فرأى بعض الإخوة تفرقه من الأشرطة وطباعته واستأذنتني في ذلك فأذنت له على أنه يكون فيه شيء من الفائدة حيث قام الشيخ الفاضل الأفاضل محمد بن عبد الوهاب بهذا العمل فجزاه الله خيراً ونفع به ، وقد أذنت له بطباعته ونشره ، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه

كتبه
صالح بن فوزان الفوزان
عبد الله
فوزان
١١/١١/١٤٢٤ هـ
دمشق فوزان الفوزان

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المملكة العربية السعودية
رئاسة
إدارة البحوث العلمية والإفتاء

الرقم :
التاريخ :
المشروعات :
الموضوع :

الحمد لله وبعد : فقد أذنت للشيخ محمد بن فوزان الصبيح بطبع كتابي :
(دروس في شرح نواقض الإسلام) للشيخ الاطام محمد بن عبد الوهاب
إذنا مستمرًا بأهادة طيبة كلما نفذت نسخة
وبالله التوضيح ، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه

كتبه :
صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان
صالح
١٤٣٥/٤/١١ هـ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة معد الشرم

الحمد لله الذي جعل في كل زمان فترة من الرسل بقايا من أهل العلم ، يدعون من ضل إلى الهدى ، ويصبرون منهم على الأذى ، يحيون بكتاب الله الموتى ، ويبصرون بنور الله أهل العمى ، فكم من قتيلٍ لإبليس قد أحيوه ، وكم من ضالٍ تائهٍ قد هدوه فما أحسن أثرهم على الناس وأقبح أثر الناس عليهم ، ينفون عن كتاب الله تحريف الغالين ، وانتحال المبطلين ، وتأويل الجاهلين ، الذين عقدوا ألوية البدعة وأطلقوا عقال الفتنة ، فهم مختلفون في الكتاب ، مخالفون للكتاب ، مجمعون على مفارقة الكتاب ، يقولون على الله وفي الله وفي كتاب الله بغير علم ، يتدعون كل ماتهواه نفوسهم وترضاه عقولهم معتقدين جازمين أن ذلك هو الفلاح والسبيل إلى الجنات حتى وصل بهم الحال إلى خديعة الناس بكثرة الشبه وكأنها قطع من الليل فنعوذ بالله من فتن المضلين^(١).

وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وأصحابه والتابعين لهم بإحسانٍ إلى يوم الدين.

أما بعد: فمن أهم مصنفات شيخ الإسلام المجدد محمد بن عبد الوهاب -رحمه الله تعالى- في أبواب العقيدة [نواقض الإسلام العشرة] والتي صنفها رحمه الله تعالى حينما رأى في عصره ما يندى له

(١) مقدمة الإمام أحمد لكتابه: «الرد على الجهمية» طبع إدارة البحوث العلمية.

الجبين ويدمي له القلب ، فدعا الناس إلى توحيد الله وإفراجه بالعبادة وترك عبادة ماسواه وحذرهم من الوقوع في الشرك ، وقام مجاهداً لإخراج الناس من ظلمات الشرك والبدع إلى نور التوحيد والسنة لا يخاف في الله لومة لائم ، فصنف هذه النواقض محذراً للناس من الوقوع فيها فجزاه الله عن أمة محمد عليه الصلاة والسلام خير الجزاء .

وقد عني العلماء وطلاب العلم بهذه النواقض فحفظوها وقاموا بشرحها والتعليق عليها وتدريسها في المساجد على معتقد أهل السنة والجماعة لا على معتقد أهل التكفير والحزبيات الذين شرحوا هذه النواقض على مათواه نفوسهم ، وغروا به الكثير من عامة الناس وخاصتهم .

ومن ثم ابتلينا بأهل البدع والشقاق والنفاق الذين قدحوا في دعوة الإمام محمد بن عبد الوهاب واتهموا كتبه وكتب الدعوة السلفية بأنها مصدر الإرهاب والتطرف ، سيراً على ما يقوله الروافض والكفار في هذا الزمان الذين حذروا منه ومن دعوته ووصفوها بالوهابية وغير ذلك من ألقاب أهل البدع .

وصدق أحمد بن سنان القطان حيث قال : ليس في الدنيا مبتدع إلا وهو يبغض أهل الحديث .^(١) وقال أبو حاتم الرازي : علامة أهل البدع : الوقية في أهل الأثر . وعلامة الزنادقة : تسميتهم أهل الأثر حشوية ، يريدون بذلك إبطال الآثار . وعلامة القدرية : تسميتهم أهل

(١) رواه الصابوني في عقيدة السلف وأصحاب الحديث (ص ٣٠٠)

السنة مجبرة . وعلامة الجهمية : تسميتهم أهل السنة مشبهة . وعلامة
الرافضة : تسميتهم أهل الأثر نابتة وناصبة .

قلت : وكل ذلك عصبية ، ولا يلحق أهل السنة إلا اسم واحد
وهو أصحاب الحديث .^(١)

ولقد أنعم الله على شيخنا العلامة الفقيه صالح بن فوزان
الفوزان - حفظه الله تعالى - بشرح هذه النواقض في مسجد
الأمير: متعب بن عبدالعزيز آل سعود شرحاً كافياً وافياً لتعم به
الفائدة المقصودة والمرجوة ، وقد حرصت على إخراج هذا الشرح
بالصورة التي ترونها فطلبت من الشيخ تفريغ هذا الشرح النافع ، فأذن
لي بذلك ثم عرضته عليه بعد تفريغه وصفه مع إضافة الأسئلة المهمة
المتعلقة في كل ناقض من نواقض الإسلام لتعم الفائدة المقصودة ، فنظر
فيه وقوم وأضاف وحذف مارآه ، ثم أجازني خطياً بنشره ، والله الحمد
والمنة .

وفي الختام أسأل الله جل وعلا أن يبارك في هذا الجهد وأن يتقبله
مني ويجعله خالصاً لوجهه الكريم صواباً على سنة نبينا محمد ﷺ وأن
ينور بصائر وأبصار القارئ لمعرفة الحق من الباطل وأن يوفق شيخنا لما
يجب ويرضى وأن يغفر للإمام المجدد محمد بن عبد الوهاب رحمه الله وأن
يسكنه فسيح جناته وأن يحشرنا وإياه مع النبيين والصديقين والشهداء
والصالحين ، وحسن أولئك رفيقاً .

(١) رواه الصابوني في عقيدة أهل الحديث (ص ٣٠٤-٣٠٥)

وصل الله وسلم على محمد سيد الأنام وعلى آله وأصحابه الكرام
وسلم تسليماً كثيراً.

كتبه محمد بن فهد الحصين

١٤٢٤/١٢/٢٨ هـ

M11121112@hotmail.com

ترجمة مؤلف المتن

نسبه :

هو الإمام محمد بن عبد الوهاب بن سليمان بن علي بن محمد بن أحمد بن راشد بن بريد بن محمد بن مشرف بن عمر من وهبة بني تميم.

مولده :

ولد الإمام المجدد رحمه الله في بلدة العيينة سنة ١١١٥ هجرية في بيت علم وشرف ودين ، فأبوه عالم كبير وجده سليمان عالم نجد في زمانه.

نشأته :

نشأ في بيت علم وشرف ودين ، وحفظ القرآن قبل بلوغه عشر سنين ، ودرس الفقه حتى نال حظاً وافراً من العلم ، وكان موضع الإعجاب من والده لقوة حفظه ، وكان كثير المطالعة في كتب التفسير والحديث ، وجد في طلب العلم ليلاً ونهاراً فكان يحفظ المتون العلمية في شتى الفنون ، ورحل في طلب العلم إلى الأحساء وإلى مكة والمدينة وقرأ على علماء المدينة ومنهم العلامة الشيخ عبدالله بن إبراهيم الشمري النجدي المدني، كما قرأ على ابنه الفرضي الشهير إبراهيم الشمري النجدي المدني مؤلف كتاب العذب الفاضل في شرح ألفية الفرائض وعرفاه بالحدث الشهير محمد حياة السندي فقرأ عليه في علم الحديث ورجاله وأجازته بالأمهات ثم دخل العراق وقرأ على علمائها في البصرة ، وكان الشيخ محمد بن عبد الوهاب - رحمه الله - قد وهبه الله فهماً ثاقباً ، وذكاءً مفرطاً ، وأكب على المطالعة والبحث والتأليف ،

وكان يثبت ما يمر عليه من الفوائد أثناء القراءة والبحث وكان لا يسأم من الكتابة ، وقد خط كتباً كثيرة من مؤلفات ابن تيمية وابن القيم - رحمهما الله - ولا تزال بعض المخطوطات الثمينة بقلمه السيال موجودة بالمتاحف.

مؤلفاته :

- ألف الشيخ - رحمه الله - مؤلفات كثيرة مفيدة منها :
- كتاب التوحيد.
 - كشف الشبهات.
 - الأصول الثلاثة.
 - نواقض الإسلام.
 - مسائل الجاهلية.
 - مختصر زاد المعاد.
 - القواعد الأربع.
 - مختصر الإنصاف والشرح الكبير.
 - الكبائر ، وغيرها.

وفاته :

توفي - رحمه الله - في عام ١٢٠٦ للهجرة ، بعد عمر يقارب ٩١ سنة ، عمرها بالدعوة إلى الله تعالى والجهاد والعلم والتعليم ، رحمه الله ورضي عنه وأسكنه الفردوس الأعلى من الجنة. ^(١)

(١) انظر علماء الدعوة ، عبدالرحمن بن عبداللطيف بن عبدالله بن عبداللطيف آل الشيخ والإمام محمد بن عبدالوهاب دعوته وسيرته ، لسماحة الإمام عبدالعزيز بن باز رحمه الله.

الدرس الأول

في بيان مقدمة نافعة . إن شاء الله .

قبل الشروع في شرح نواقض الإسلام

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على نبينا محمد وآله وصحبه ، وبعد :

النواقض : جمع ناقض اسم فاعل من نقض الشيء إذا حلّه وهدمه وأفسده، قال تعالى : ﴿ وَلَا تَنْقُضُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا ﴾ [النحل : ٩١] ، وقال تعالى : ﴿ وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِي نَقَضَتْ غَزَلَهَا مِنْ بَعْدِ قُوَّةٍ أَنْكَا ﴾ [النحل : ٩٢] .

والإسلام : «هو الاستسلام لله بالتوحيد والانقياد له بالطاعة ، والبراءة من الشرك وأهله» هذا تعريف الإسلام .

واسلم : معناه استسلم ، فهو الاستسلام لله - جل وعلا - بتوحيده وإخلاص العبادة له دون سواه ، فمن لم يستسلم لله فهو مستكبر ومن استسلم لله وغيره فهو مشرك ، وأما من استسلم لله وحده فهو الموحد ، ولهذا قال : « هو الاستسلام لله بالتوحيد » ، والتوحيد : هو إفراد الله جل وعلا بالعبادة ، بأن يجعل المعبود واحداً بدل أن يكون المعبود آلهة متفرقة يكون إلهاً واحداً وهو الله ﴿ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا لَّا إِلَهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾ [التوبة : ٣١] ، وقال تعالى : ﴿ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقِيَمَةِ ﴾ [البينة : ٥] هذا هو الإسلام

وهو الدين القيم، ﴿ إِنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ أَمَرَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ ذَلِكَ الَّذِينَ الْقِيَمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ هذا هو الإسلام .

وأما قوله: « الانقياد له بالطاعة » : فيعني أنه مع التوحيد تنقاد لأوامر الله جل وعلا، فتفعلها وتترك ما نهى الله عنه وتجتنبه ، والطاعة تشمل فعل المأمورات وترك المنهيات فلا يكفي اعتقاد الوحداية بدون العمل .

« والبراءة من الشرك وأهله » : فلا يكفي أن الإنسان لا يعبد إلا الله فلا بد أن يتبرأ من الشرك وأهله ويعتقد بطلانه وكفر المشركين وأن يبغضهم ويعاديهم في الله - عز وجل - ، يجب عليك أن تعادي أعداء الله وأن تحب أولياء الله، فتحب ما يحبه الله ومن يحبه الله ، وتبغض ما يبغضه الله ومن يبغضه الله ، هذا معنى قوله « والبراءة من الشرك وأهله » كما تبرأ إبراهيم عليه السلام والذين معه من المشركين كما قال تعالى : ﴿ قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَءُؤُا مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ ﴾ [المتحنة : ٤] تبرأوا منهم ومن معبوداتهم، ﴿ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحَدُّهُ ﴾ [المجادلة : ٢٢]، وقال تعالى : ﴿ لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ ﴾ [المجادلة : ٢٢]، وقال تعالى : ﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا ءَابَاءَكُمْ وَإِخْوَانَكُمْ أَوْلِيَاءَ إِنِ اسْتَحَبُّوا الْكُفْرَ عَلَى الْإِيمَانِ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾ [التوبة : ٢٣]، وقال تعالى : ﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِي وَعَدُوَكُمْ أَوْلِيَاءَ ﴾ [المتحنة : ١] هذا هو التوحيد الذي أمر الله عز وجل به وبموالاة أهله وأمر بالبراءة من

الشرك وأهله ؛ لأنه يناقض التوحيد .

والإسلام له نواقض ؛ فقد يدخل الإنسان الإسلام لكن يرتكب أشياء تخرجه من الإسلام وهو يدري أو لا يدري ، فيجب على الإنسان معرفة هذه النواقض .

وهذا إبراهيم - عليه الصلاة والسلام - خاف على نفسه من الشرك مع أنه هو الذي كسر الأصنام وأوذى في الله مع هذا لم يأمن على نفسه وقال : ﴿ وَأَجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ ﴾ رَبِّ إِنَّهُمْ أَضَلُّوا كَثِيرًا مِّنَ النَّاسِ ﴿ [إبراهيم : ٣٥] لما رأى كثرة الشرك وكثرة المفتونين خشي على نفسه ، والإنسان بشر والذين وقعوا في الشرك بشر، والإنسان لا يزكي نفسه ولا يأمن على دينه بل عليه الخوف على دينه أكثر مما يخاف على نفسه وعلى ماله وعلى حرمه ﴿ وَأَجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ ﴾ رَبِّ إِنَّهُمْ أَضَلُّوا كَثِيرًا مِّنَ النَّاسِ ﴿ [إبراهيم : ٣٥].

وهذا الموضوع - نواقض الإسلام - قد اهتم به العلماء قديماً وحديثاً، وهو جدير بالاهتمام فالفوا فيه مؤلفات مستقلة وجعلوا له باباً في كتب الفقه يسمونه (باب حكم المرتد) ، وذكروا في هذا الباب نواقض الإسلام ، وحكم من وقع في شيء منها، ذكروا أنواعاً كثيرة من النواقض التي لا تخطر على بال الإنسان لكنهم - رحمهم الله - أحصوها وبينوها وبينوا حكم من وقع في شيء منها ، لأن الدين هو أول الضرورات الخمس التي تجب المحافظة عليها، فيحافظ على الدين ويجب أن يطبق الحكم على المرتدين الخارجين عن الإسلام قال ﷺ : ﴿ من

بدل دينه فاقتلوه»^(١)، وقال ﷺ : « لا يجل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث : النفس بالنفس، والشيب الزاني ، والتارك لدينه المفارق للجماعة » والشاهد قوله : « والتارك لدينه المفارق للجماعة »^(٢) .

والثاني من الضرورات : النفس : ولهذا شرع الله القصاص قال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ ﴾ [البقرة : ١٧٨] إلى قوله تعالى : ﴿ وَلكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَوةٌ يَأْتُوايَ الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾ [البقرة : ١٧٩] وأمر بحفظ الأنفس المؤمنة ، ولذا شرع القصاص لحفظ الأنفس من الاعتداء ﴿ وَلكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَوةٌ ﴾ لأن القصاص وإن كان قتلاً للجاني فإنه يسبب الحياة للناس لأنه يمنع القتل فيأمن الناس على دمائهم ، فإذا علم القاتل أو علم من يريد القتل أنه سيقتل فإنه يكف عن القتل فينجي نفسه وينجي من همّ بقتله، وبذلك تحقن الدماء وتحفظ.

الثالث من الضرورات الخمس : العقل : الله جل وعلا خلق هذا الإنسان وميَّزه عن غيره من المخلوقات لأنه أعطاه العقل ليميز به بين النافع والضار والطيب والخبيث والكفر والإيمان ﴿ وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي ءَادَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْوَبْرِ وَالْبَحْرِ ﴾ [الإسراء : ٧٠] ، ﴿ لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ ﴾ [التين : ٤] ، فالله

(١) أخرجه البخاري (٣٠١٧)، والنسائي (٤٠٥٩)، والترمذي (١٤٥٨)، وأحمد في مسنده (١٨٧١) من حديث عبدالله بن عباس رضي الله عنهما .

(٢) أخرجه البخاري (٦٨٧٨)، ومسلم (١٦٧٦)، وأبوداود (٤٣٥٢)، والترمذي (١٤٠٢)، والنسائي (٤٠١٦)، وابن ماجه (٢٥٣٤) من حديث عبدالله بن

جل وعلا ميّز الإنسان بهذا العقل فإذا جنى الإنسان على عقله بأن تعاطى شيئاً من المسكرات والمخدرات فإن الله أوجب إقامة الحد عليه بالجلد حفظاً للعقول لئلا يتلاعب بها .

الرابع من الضرورات الخمس: حفظ الأموال : لأن الناس لا بد لهم من المال الذي تقوم به مصالحهم ، المال عصب الحياة - كما يقولون - ، قال تعالى : ﴿ وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَمًا ﴾ [النساء: ٥] فمن اعتدى على أموال الناس بالسرقة فإنها تقطع يده حتى يأمن الناس على أموالهم ، قال تعالى : ﴿ وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جِزَاءً بِمَا كَسَبَا تَكْلَافًا مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾ [المائدة: ٣٨] ، فإذا قطعت يد واحدة حفظت أموال الناس ، ولذلك تجدون البلاد التي تقام فيها الحدود آمنة مطمئنة على دينها وأنفسها وأموالها وأعراضها، بينما البلاد التي لا تقام فيها الحدود تسودها الفوضى والاضطراب والخوف والبهيمية كما هو معلوم .

الخامس من الضرورات الخمس: حفظ الأنساب والأعراض ، وذلك بتحريم الزنا وإقامة الحد على الزاني بأن يجلد مائة إذا كان بكرًا ويرجم بالحجارة حتى يموت إذا كان ثيباً؛ لأجل حفظ الأنساب من الاختلاط، فإذا أقيم الحد على الزناة فإن الأنساب تُحفظ ، وأما إذا عطلت إقامة الحد على الزناة اختلطت الأنساب فلا يدري هذا الشخص من هو ابنه لاختلاط الأنساب؛ لأن هذه المرأة يعترها رجالٌ كثير فلا يدري ممن حملت ، ولذلك تضيع الأنساب التي جعلها الله مميزة بين الناس بأن يعرف هذا الشخص ممن هو، وتترتب على ذلك الأحكام الشرعية مثل المحرمية والميراث وغير ذلك من الأحكام الشرعية المترتبة على النسب وتعارف الناس فيما بينهم هذا يعرف أن هذا أبوه ، هذا أخوه، هذا

عمه، هذا خاله، فيحصل التواصل بين الناس، فهذا هو حفظ الأنساب .

وأما حفظ الأعراض فهو يحصل بإقامة حدّ القذف، فالذي يقذف الناس بالفاحشة فيقول : فلان زان ، فلان لوطي يُجلد بعد أن يطالب إذا قذف أحداً بالفاحشة بأن يقيم أربعة شهود يشهدون على ما قال، وإلا فإنه يجلد وتسقط عدالته ويصبح فاسقاً ، قال تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴾ [النور : ٤-٥] .

فهذه هي الضرورات الخمس التي أمر الله بحفظها ورتب العقوبات عليها وأولها حفظ الدين ، وحفظ الدين يكون بتجنب النواقض التي تنقض هذا الدين وتحصل بها الردة ، ويكون أيضاً بقتل المرتد .

والردة هي الرجوع ، فالمرتد هو الذي يرجع عن دينه إما بقول أو باعتقاد أو بفعل أو بشك .

هذه أصول أنواع الردة : القول والاعتقاد والفعل والشك ، وينشأ عن هذه الأصول أنواع كثيرة من نواقض الإسلام ، وبعض الجهال أو المغرضين يستنكرون الكلام في بيان أسباب الردة عن الإسلام ويصفون من يتكلم في ذلك بأنه تكفيري ويحذرون منه .

فالردة بالقول : كأن يتكلم بلفظ الكفر والشرك غير مكره ، سواء كان جاداً أو هازلاً أو مازحاً ، فإذا تكلم بكلام الكفر فإنه يُحكم عليه بالردة إلا إذا كان مكرهاً قال تعالى : ﴿ وَلَقَدْ قَالُوا كَلِمَةَ الْكُفْرِ وَكَفَرُوا بَعْدَ إِسْلَامِهِمْ ﴾ [التوبة : ٧٤] ، وقال تعالى في الذين قالوا: مارأينا مثل

قرائنا هؤلاء أكذب ألسناً وأرغب بطوناً وأجبن عند اللقاء يعنون رسول الله ﷺ وأصحابه: ﴿وَلَيْن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَءَايَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ ﴿٦٥﴾ لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾ [التوبة: ٦٥-٦٦]، فهم كفروا بعد إيمانهم بسبب أنهم قالوا: ما رأينا مثل قرائنا هؤلاء أرغب بطوناً، وأكذب ألسناً، وأجبن عند اللقاء . يعنون رسول الله ﷺ وأصحابه ، فلما علموا أن الله أوحى إلى رسوله ﷺ بمقاتلتهم جاءوا يعتذرون ويقولون : إنما كنا نخوض ونلعب ، نتحدث حديث الركب نقطع به عنا الطريق، والرسول ﷺ لا يلتفت إليهم ولا يزيد عن أن يتلو هذه الآية : ﴿قُلْ أَبِاللَّهِ وَءَايَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ ﴿٦٥﴾ لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾^(١) فدل أن الذي يتلفظ بكلام الكفر غير مكره فإنه يكفر ولو زعم أنه يمزح ويلعب . وفي هذا رد على مرجئة العصر الذين يقولون لا يرتد من قال كلام الكفر حتى يعتقد بقلبه ما قاله لسانه.

وكذلك الذي يدعو غير الله ويستغيث بغير الله فيقول لأحد الأموات : يا فلان أغثنى، يا فلان أنقذني ، ينادي الموتى والمقبورين، أو ينادي الشياطين والجن ، أو ينادي الغائبين ويستنجد بهم ، إذا دعا غير الله واستغاث بغير الله من الأموات والغائبين فإنه يكفر بذلك، فمن

(١) أخرج هذه القصة ابن أبي حاتم (١٠٠٤٦)، وابن جرير في تفسيره

(١٠/١٩٥-١٩٦) خرجها من طرق موصولة ومرسلة يقوي بعضها بعضاً .

وحسنها الوادعي في الصحيح المسند من أسباب النزول (ص ٧٧) .

وانظر: تسع فوائد عظيمة ومهمة من هذه القصة ذكرها شيخنا العلامة الفوزان

في كتابه «إعانة المستفيد شرح كتاب التوحيد» (٢/١٩٠-١٩٢) .

تلفظ بالكفر كفر إلا أن يكون مكرهاً قال الله سبحانه : ﴿ مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيْمَانِهِ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيْمَانِ وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكَفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِنَ اللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ ذلك بأنهم استحبوا الحياة الدنيا على الآخرة وأت الله لا يهدي القوم الكافرين ﴿ [النحل: ١٠٦] ، وقال تعالى : ﴿ لَا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَاتَةً ﴾ [آل عمران : ٢٨] هذا هو المكره ، فإذا تلفظ الإنسان بكلمة الكفر وأجبر بأن يتلفظ بها أو يقتل أو يعذب فلا بأس بأن يقول ما يتخلص به من الإكراه مع إطمئنان قلبه بالإيمان ، وقد رخص الله في أن يتكلم بكلمة الكفر تخلصاً من الإكراه وقلبه مطمئن بالإيمان ، وإنما يتلفظ باللسان فقط ، أما القلب فلا أحد يستطيع أن يتصرف فيه إلا الله سبحانه وتعالى ، ﴿ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيْمَانِ ﴾ نزلت هذه الآية في عمار بن ياسر رضي الله عنه كان المشركون يعذبونه ويكروهونه على أن يسب الرسول ﷺ فتلفظ بكلام فيه مسبة للرسول ﷺ يريد التخلص من الكفار ، ولم يكن في قلبه بغض لرسول الله ﷺ ، ولا كراهية لدين الإسلام بل هو مطمئن بالإيمان ، فلما قال مقالته جاء نادماً إلى الرسول ﷺ وذكر له ما وقع . قال : « كيف تجد قلبك؟ » قال : أجده مطمئناً بالإيمان قال : « إن عادوا فعُدْ » ^(١) .

(١) أخرجه ابن جرير في تفسيره (٢١٦/١٤)، وابن أبي حاتم كما في الدر المنثور (١٧٠-١٧١/٥)، وخرجه الحافظ ابن حجر في فتح الباري (٣٢٧/١٢) عند البيهقي وابن المنذر ، والفاكهي ، وعبد بن حميد من طرق مرسلة ثم قال : «وهذه المراسيل تقوي بعضها بعضاً» .

والكفر بالاعتقاد : هو أن يعتقد الإنسان بقلبه ما يناقض الإسلام، كأن يعتقد أن الصلاة غير واجبة وليس لها قيمة وإنما هي من باب المجارة مثل ما عليه المنافقون ، فيأتي بالأعمال في الظاهر ولكنه من قلبه لا يؤمن بها وإنما يتظاهر بها ويتكلم بالشهادتين وقلبه كافر ، قال تعالى : ﴿ إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ قَالُوا نَتَّبِعُكَ لِنَسْأَلَكَ لِرَسُولِ اللَّهِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لِرَسُولِهِ وَاللَّهُ شَهِدٌ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ ﴾ [التوبة: ١-٢] أي ستره يتسترون بها ﴿ فَصَدَّوْا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ ، وقال تعالى : ﴿ يَقُولُونَ بِاللَّسِنَتِهِمْ مَا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ ﴾ [الفتح: ١١] ، فإذا اعتقد بقلبه الكفر صار كافراً ولو لم يفعل أو يتكلم، ولو كان بظاهره يفعل الأعمال الطيبة من صلاة وجهاد وصدقة أو يقول الكلام الطيب بأن يقول : أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ، ولكنه بقلبه يكذب بذلك فهذا كافر وهذا دين ﴿ الْمُنَافِقِينَ ﴾ الذين هم : ﴿ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَلَنْ يَجِدَ لَهُمْ نَصِيراً ﴾ مع كونهم يصلون ويصومون ويجاهدون لكن لما كانوا بقلوبهم كافرين صاروا : ﴿ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ ﴾ [النساء: ١٤٥] ؛ لأنهم لا يعتقدون بقلوبهم ما تنطق به ألسنتهم أو ما تفعله جوارحهم من الأعمال المشروعة .

والكفر بالفعل : كأن يذبح لغير الله ، فإذا ذبح لغير الله خرج عن دين الإسلام وارتد ، لأنه عبد غير الله - لأن الذبح عبادة ، فإذا ذبح لشيء يعظمه كالصنم والقبر وغير ذلك من معبودات المشركين ولو لم يتكلم ، بل إذا ذبح للصنم أو سجد للصنم أو القبر الذي هو من أوثان المشركين اليوم، فإذا ذبح أو سجد للقبور صار مشركاً ولو كان يصلي

ويصوم ويحج ويقرأ القرآن فإنه نقض دينه بهذا الفعل الشركي والعياذ بالله .

وأما الكفر بالشك : فالشك هو: التردد ، فإذا شك في قلبه هل ما جاء به الرسول ﷺ صحيح أو غير صحيح؟ هل هناك بعث أولاً؟ هل هناك جنة ونار أو لا؟ فهذا يكفر بشكّه ولو كان يصلي ويصوم ويعمل ما يعمل فإذا لم يكن جازماً بالإيمان وكان لديه شك وتردد بصحة ما جاءت به الرسل ويقول: يمكن أن يكون هذا صحيحاً أو ليس بصحيح، فهذا يكون مرتداً عن الإسلام ولو كان يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله من غير اعتقاد لمعناها، ولكن نحن ما لنا إلا الظواهر وأما ما في القلوب من اليقين والشك ومن الإيمان والكفر فهذا لا يعلمه إلا الله سبحانه وتعالى.

فهذه أصول الردة :

١- قول الكفر والشرك ، من غير إكراه.

٢- أو اعتقاد الكفر والشرك

٣- أو فعل الكفر والشرك .

٤- أو الشك في الدين وما جاء به الرسول ﷺ .

فهذه أمور يجب على المسلمين عموماً ، وعلى طلبة العلم خصوصاً أن يعتنوا بها لكثرة الفتن والشُرور في هذه الأيام ، ولكثرة الشبهات ودعاة السوء والضلال ، فعلى المسلم أن يهتم بهذا الأمر لئلا يخرج من دينه بشيء منها .

والناس في هذه النواقض ثلاثة أقسام : طرفان ووسط:

الطرف الأول : الذين يغالون في التكفير والحكم على الناس بالكفر، ويكفرون الناس من غير روية أو فقه أو معرفة ، وهذا مبدأ الخوارج الذين خرجوا في عهد النبي ﷺ وفي عهد الخلفاء الراشدين وفي العهود المتأخرة يكفرون المسلمين ويغالون في الكفر، فكل من خالفهم كفروه واستحلوا دمه ، فالخوارج عندهم ثلاثة مبادئ :

المبدأ الأول : تكفير الناس بالذنوب الكبائر التي دون الشرك.

المبدأ الثاني : الخروج على ولاة أمور المسلمين وشق عصا الطاعة .

المبدأ الثالث : إستحلال دماء المسلمين.

وهذا سببه أخذ النصوص التي تدل بظاهاها على الكفر أو على الشرك أخذوها على ظاهاها دون أن يجمعوا بينها وبين النصوص الأخرى التي تفسرها وتوضحها ، فإن الكفر ينقسم إلى قسمين :

كفر أكبر، وكفر أصغر.

والشرك ينقسم إلى قسمين :

شرك أكبر وشرك أصغر .

الشرك الأكبر والكفر الأكبر : يخرجان من الدين وينقضان الإسلام .

والشرك الأصغر والكفر الأصغر : لا يخرجان من الدين لكنهما ينقصان الإسلام والإيمان.

فهم - أي الخوارج - لا يفرقون بين هذا وذاك ، وليس عندهم كفر أصغر ولا شرك أصغر، وإنما الكفر والشرك عندهم شيء واحد وهو الخروج من الدين ، وأخذوا بظواهر النصوص وتركوا النصوص

الأخرى التي تفصل هذه الأمور وتقسّمها إلى قسمين ؛ لعدم فقههم وعدم معرفتهم بالدين وعدم تمكنهم من العلم، فصاروا يكفرون الناس ويبالغون في التكفير من غير فقه ولا روية ويطبّقون النصوص على غير محلها؛ لأنهم ليس عندهم فقه ، فهم مجرد قراء يقرؤون اللفظ ولا يفهمون المعنى ثم يطبقونه على الناس .

فهؤلاء هم الخوارج ولهم ورثة الآن - مع الأسف - ممن يكفرون الناس ويغالون في التكفير ويستحلون الدماء بحجة أن هؤلاء كفار، فلهم ورثة الآن من شبابنا ومن جهالنا ومن متعالينا.

الطرف الثاني : المرجئة الذين يقولون بالإيمان بالقلب ولم يدخلوا فيه العمل وبعضهم يقول : لا يدخل فيه القول وإنما هو الإيمان بالقلب وأما العمل فلا يدخل ، فلو عمل ما عمل فإنه لا يكفر ويقولون : لا يضر مع الإيمان معصية، ولا ينفع مع الكفر طاعة، هذا مبدؤهم ، وأخذوا بنصوص الوعد التي فيها وعد الله بالمغفرة والرحمة ولم يجمعوا بينها وبين نصوص الوعيد التي فيها التحذير من الكفر والشرك والذنوب والمعاصي، فهم أخذوا بنصوص الوعد واعتمدوا على الرجاء فقط، وأولئك الخوارج أخذوا بنصوص الوعيد وتركوا نصوص الوعد والرحمة والرجاء، فأخذوا بجانب الخوف واشتد بهم الخوف، وغلبوا جانب التكفير على الناس واستحلوا دماءهم وأموالهم بهذا المذهب الفاسد .

الطرف الثالث : أهل السنة والجماعة وهم وسط بين المذهبين مذهب المرجئة ومذهب الخوارج ، فيجمعون بين النصوص ويقولون : إن الكفر في القرآن والسنة ينقسمان إلى قسمين، كفر أكبر وكفر أصغر،

وشرك أكبر وشرك أصغر والذنوب التي دون الشرك لا يكفر صاحبها .
 فالشرك الأكبر والكفر الأكبر يخرجان من الملة ، والشرك الأصغر
 والكفر الأصغر لا يخرجان من الملة خلافاً للخوارج ولكنهما ينقصان
 الإيمان خلافاً للمرجئة، فهم في طرفي نقيض؛ وأهل السنة والجماعة
 - والله الحمد - وسط ، جمعوا بين نصوص الوعيد ونصوص الوعد،
 وجمعوا بين الخوف والرجاء، فلم يأخذوا الرجاء فقط كما أخذته
 المرجئة، ولم يأخذوا الخوف فقط كما أخذته الخوارج .

فمن عبد الله بالخوف فقط فهو خارجي، ومن عبد الله بالرجاء
 فقط فهو مرجئي، ومن عبد الله بالحب فقط فهو صوفي، ومن عبد الله
 بالخوف والرجاء والحب والرغبة والرغبة فهو موحد سني ، فهذا هو
 التفصيل في هذه المسألة العظيمة .

فمعرفة هذه النواقض لها أهمية كبرى حتى يكون الإنسان على
 بصيرة، ولا يكون مع الخوارج ، ولا يكون مع المرجئة، وإنما يكون مع
 أهل السنة والجماعة الذين جمعوا بين النصوص عملاً بقوله تعالى :
 ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخْرُ مُتَشَابِهَاتٌ
 فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَبَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ
 تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ﴾ [آل عمران : ٧] الذين في قلوبهم زيغ منهم الخوارج
 والمرجئة ، الخوارج أخذوا بالمتشابه والمرجئة أخذوا بالمتشابه ولم يردوا
 المتشابه إلى المحكم؛ لأن القرآن يفسر بعضه بعضاً، ويبين بعضه بعضاً،
 وأما أهل السنة الراسخون في العلم فأخذوا بالأمرين؛ ردوا المتشابه إلى
 المحكم وفسروا المتشابه بالمحكم ، فاهتدوا إلى الحق ﴿ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ
 يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِ كُلٌّ مِّنْ عِنْدِ رَبِّنَا﴾ المحكم والمتشابه، وكلام الله لا يتناقض،
 وكلام رسول الله ﷺ لا يتناقض، فجمعوا بين هذا وهذا، وفسروا هذا

بهذا، وقيدوا هذا بهذا، هذه طريقة الراسخين في العلم، وأما أهل الضلال فهم يقولون بطرف وهو المتشابه.

فالمتشابه من آيات الوعيد أخذ به الخوارج، والمتشابه من آيات الوعد أخذ به المرجئة، وضلوا عن سواء السبيل، فالخوف على المسلمين من ناحيتين :

الناحية الأولى : الجهل بهذه الأمور وعدم تعلمها ، وعدم التمييز بين الحق والباطل.

والناحية الثانية : القول على الله بغير علم، فإن كثيراً من المتعلمين اليوم تجرأوا على مسائل كبار عظمة من مسائل العقيدة ، وصاروا يتكلمون فيها ويفتون ويحكمون على الناس بجهل وضلال - والعياذ بالله - .

فالواجب على المسلم أن يسلك طريق أهل الحق ولكن هذا لا يمكن إلا بالتعلم والتفقه في دين الله، فلا يكفي حفظ النصوص؛ لأن بعضهم يحفظ صحيح البخاري ومسلم والسنن ولكنه لا يفقه معناها ولا يدري ما تفسيرها بل يفسرها من عنده ، أو يتلقى تفسيرها من أهل الضلال من الخوارج أو المرجئة وهذا هو الخطر، فليس العلم بالحفظ فقط، وإنما العلم بالحفظ مع الفقه ومعرفة المعاني ، والحفظ لا يحصل إلا بالتعلم وتلقي العلم عن العلماء ومدارسته معهم، هذا هو العلم الصحيح والفقه الصحيح ، فيجب علينا أن نهتم بهذا الأمر اهتماماً بالغاً عظيماً، لئلا نقع فيما وقعت فيه هذه الطوائف الضالة التي أصبح شغلها الشاغل الآن التناحر والتراشق بالكلام والتضليل والتبديع والتفسيق من غير بصيرة ومن غير علم ولا فقه، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم

فهذا جانب عظيم يجب علينا أن نهتم به وأن نثبته له ، وألا نقتصر على المطالعة في الكتب أو حفظ المتون والنصوص بدون فقه لمعانيها وتبصر لأحكامها وتفصيلها على أيدي العلماء ، والخوارج ما ضلوا إلا بهذه الطريقة وهي الحفظ بدون فهم ، ولهذا يقول الإمام ابن القيم فيهم :

ولهم نصوص قصروا في فهمها

فأتوا من التقصير في العرفان

عندهم نصوص وعندهم حفظ، يقرأون القرآن الليل والنهار ويصلون الليل كله ويصومون الدهر ولكن ما عندهم من الفقه ميزان حبة خردل ، ولذلك وقعوا فيما وقعوا فيه ، فالفقه أمره عظيم ، والفقه هو فهم النصوص ، لا بد أن تعرف مركبات الدواء أولاً ، ثم تعرف العلة التي في المريض وتعطيه من الدواء ما يناسبها، فإذا وافق الدواء الداء نفع بإذن الله، وإذا لم يوافق الداء الدواء ضر ، فالعالم بمنزلة الطبيب مع المرضى لا بد من أمرين أن يعرف الدواء ، ومواقع الدواء ، ويعطي كل مريض ما يناسبه من الدواء ، وهذا تمثيل صحيح إذا تأملته ولكن هذا يحتاج إلى فقه وبصيرة ، إخواننا الآن يرون أنهم هم أفهم من العلماء؛ لهذا وقعوا فيما وقعوا فيه، ولا حول ولا قوة إلا بالله، هذه طريقة الخوارج ، فالخوارج كفروا الصحابة - رضي الله عنهم - ورأوا أن الصحابة ليسوا على حق وأنهم لا يفهمون ، وأنهم لا يـغارون الله تعالى .

قال ابن القيم - رحمه الله -

والجهل داء قاتل وشفاءه

أمران في التركيب متفقان

نص من القرآن أو من سنة

وطبيب ذاك العالم الرباني

إن الخطر اليوم عظيم جداً ، نقول: الحمد لله ، الشباب عندهم إقبال على الدين ، وعندهم صحوة كما يقولون^(١) ، ولكن إن لم ترشد هذه الصحوة وهذا الإقبال صار ذلك ضلالاً ، فلا بد من ترشيدها وتصحيحها وتثقيفها بدين الله حتى تكون صحوة على بصيرة وعلى علم وفقه ، وإلا فإن هذه الصحوة ستضر المسلمين إن لم يتنبهوا لها ويرشدوا شبابهم وإخوانهم في دين الله .

والحمد لله ، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين .



* الأسئلة :

سؤال : هل هناك فرق بين نواقض الإسلام ونواقض الإيمان ؟

جواب : لا فرق بينهما ، نواقض الإسلام الصحيح هي نواقض الإيمان لكن قد يكون الإنسان مسلماً بلسانه فقط وهو المنافق كما قال تعالى فيهم : ﴿ وَلَقَدْ قَالُوا كَلِمَةَ الْكُفْرِ وَكَفَرُوا بَعْدَ إِسْلَامِهِمْ ﴾ وقال في المؤمنين : ﴿ لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ ﴾ .

سؤال : هل يعذر من جهل هذه النواقض ؟

جواب : الجهل يختلف ، إذا كان الجاهل لا يمكنه أن يتعلم فإنه يعذر

(١) انظر تعليق شيخنا على مصطلح الصحوة الإسلامية في كتاب الإجابات المهمة في المشاكل الملمة ١ / ١٩٤

حتى يجد من يعلمه كالذي يعيش في بلاد منقطعة عن بلاد المسلمين، ما فيها إلا كفار ، فهذا يعذر بالجهل، وأما الذي يعيش بين المسلمين وفي بلاد المسلمين ويسمع القرآن ويسمع الأحاديث وكلام أهل العلم فهذا لا يعذر بالجهل لأنه بلغته الحجة ولكنه لم يهتم بها بل قد يقول : هذا دين الوهابية، أو دين أهل نجد، أو دين فلان أو فلان ، كما يقولون عن التوحيد إنه دين ابن عبد الوهاب مع أنه دين الرسول ﷺ وابن عبد الوهاب لم يأت بشيء وإنما دعا إلى دين الرسول ﷺ ، ونسبوا الدين إليه وقالوا : هذا دين الوهابية ، هذا دين ابن عبد الوهاب ، أو يقولون هذا دين الخوارج، يسمون الموحدين خوارج ، أهؤلاء يعذرون بالجهل؟ هؤلاء مكابرون لا يعذرون بالجهل .

سؤال : من فعل ناقضاً من نواقض الإسلام ثم تاب بعد ذلك هل له

توبة ؟

جواب : نعم ، إذا تاب تاب الله عليه، الله يقبل التوبة من جميع المذنبين ، من المرتدين وغيرهم ، قال سبحانه وتعالى : ﴿ وَإِنِّي لَغَفَّارٌ لِّمَن تَابَ وَءَامَنَ وَحَمَلَ صَاحِحَاتِهِمْ أَهْتَدَى ﴾ [طه: ٨٢] ، ، وقال تعالى : ﴿ قُلْ يٰعِبَادِيَ الَّذِينَ ءَاسَرَفُوا عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا ﴾ [الزمر: ٥٣] ، وقال تعالى : ﴿ الَّذِينَ كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ ثُمَّ أَزْدَادُوا كُفْرًا لَّن نَّقْبَلَ تَوْبَتَهُمْ ﴾ [آل عمران: ٩٠] ، وقال تعالى : ﴿ وَمَن يَرْتَدِدْ مِنكُم مِّن دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ ﴾ [البقرة: ٢١٧] يعني من ارتد ولم يتب حتى مات فهذا ازداد كفراً ، بكونه استمر على الكفر ، وأما لو تاب قبل الموت فيتوب الله عليه، فقله سبحانه : ﴿ وَمَن يَرْتَدِدْ مِنكُم مِّن دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ ﴾ [البقرة: ٢١٧] دل على أنه لو مات مسلماً

وتائباً فالله يتوب عليه ، لأن الله يقبل التوبة من المرتد ومن غيره إذا تاب إلى الله عز وجل .

سؤال : هل يدخل الشك في الاعتقاد ؟

جواب : هناك فرق بين الشك والاعتقاد ، الاعتقاد ليس فيه تردد ، والشك فيه تردد .

سؤال : أورد العلماء - رحمهم الله - أكثر من هذه النواقض العشرة ،

فلماذا خصص شيخ الإسلام هذه العشرة ؟

جواب : الشيخ ذكر أهمها ولم يقل : إنه لا نواقض غير هذه ، بل قال هي أهم ما فيها ، وإلا فالنواقض كثيرة .

سؤال : هل هناك فرق بين الكفر والشرك ؟

جواب : نعم ، الكفر أعم من الشرك ، لأن الكافر قد يكون جاحداً للرب سبحانه وتعالى ، لا يؤمن برب ، مثل فرعون والمعطلة والدهرية ، وأما المشرك فإنه يؤمن بالرب ولكنه يشرك معه غيره ، فبين الكفر والشرك عموم وخصوص .

سؤال : ما أهمية معرفة موانع التكفير؟ وما أفضل كتاب في هذا

الموضوع ؟

جواب : على الإنسان أن يعرف المكفرات فإذا عرفها فإنه يمتنع عن التكفير بغيرها ، وأفضل كتاب في هذا هذه الرسالة التي كتبها الشيخ محمد بن عبد الوهاب والتي نحن بصدد شرحها ؛ لأنها رسالة مختصرة جامعة ، وهناك أبواب في كتب الفقه من كل مذهب مخصصة لبيان النواقض .

سؤال : ما الحكم في نقل الكفر على سبيل التندر؟

جواب : لا يجوز ذكر الكفر على سبيل التندر ، وأما على سبيل النقل فناقِل الكفر ليس بكافر وحاكِي الكفر لا يكفر، وأما إذا نقله على سبيل التندر والضحك فهذا أمر خطير فقد كفر الله الذين تكلموا على وجه المزح واللعب كما سبق .

سؤال : هل من ارتكب ناقضاً من نواقض الإسلام يكفره كل من رآه وعلم به ، أم لا يكفره إلا العلماء؟

جواب : من ارتكب ناقضاً من نواقض الإسلام فينبغي أن يتثبت من أمره ، وربما يكون جاهلاً يعذر بالجهل، وربما يكون مكرهاً ، وربما يكون له عذر، فإذا تبين أن ليس له عذر أو ليس بجاهل فإنه يحكم عليه بما صدر منه.

سؤال: ما حد الإكراه الذي لا يكون من وقع فيه مرتدًا؟ وهل هناك أنواع للإكراه؟

جواب: الإكراه يختلف باختلاف الأحوال قد يكون إكراهاً في شيء ولا يكون إكراهاً في شيء آخر ، فالإكراه يختلف باختلاف مواقعه، ولكن الإكراه الذي يعذر به هو الذي لا يمكن التخلص منه ولا يمكن السلامة من القتل أو من الضرب أو من التهديد إلا بالتلفظ بما يطلب منه ، كتلفظه بكلمة الكفر مثلاً ، إذا كان لا يمكنه أن يتخلص من بطش الظالم إلا أن يتلفظ به بشرط أن يكون قلبه مطمئناً بالإيمان، قال تعالى: ﴿إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ﴾ [النحل: ١٠٦] .

سؤال : يقول العلماء : لا يُكْفَرُ المعين إذا وقع في الكفر إلا إذا وجدت الشروط وانتفت الموانع وأقيمت الحجة عليه؟ فهل هذا صحيح؟

جواب : نعم هذا صحيح، ولكن قيام الحجة يحصل ببلوغ القرآن إليه على وجه يفهمه لو أراد الفهم .

سؤال : نسمع في هذا العصر دعوى العلمانية وهي فصل الدين عن الدولة فهل أصحاب هؤلاء مرتلون ؟

جواب : لا شك أن أصحاب المذاهب المعاصرة الإلحادية مرتدون مثل : العلمانية ، والحدائثية ، والقومية ، والشيعوية لأنها مخالفة للإسلام.

سؤال : إذا قال شخص لآخر : أنت تعلم الغيب . من باب المزاح فهل قوله هذا ردة ؟ وهل يحكم عليه بالردة ؟

جواب : إذا كان قصده المزح أو أنه يقصد بذلك أنك صاحب فطنة هذا لا يضر وليس بردة، لأنه لا يعتقد أنه يعلم الغيب ، ولكن إذا اعتقد أنه يعلم الغيب صار مرتداً .

سؤال : من سب دين الله أو عمل عملاً مكفراً عند الغضب الشديد فهل يكفر ؟

جواب : إذا بلغ الإنسان الغضب الذي يخرج عن الشعور فإنه لا يؤاخذ ؛ لأنه أصبح مثل المجنون ، وأما إذا كان غضبه لا يصل إلى حد زوال الإدراك فإنه يؤاخذ ، فإذا طلق زوجته أو تكلم بالكفر أو الشرك في هذه يحكم عليه بما تكلم به ، إذا كان يدري ويعقل ما يقول .

سؤال: من تكلم بكلمة الكفر ثم تاب من حينه فهل عليه أن يغتسل ؟

جواب : ليس عليه أن يغتسل ، إذا تاب إلى الله واستغفر وتاب توبة صحيحة ليس عليه اغتسال ، لكن الكافر الأصلي إذا تاب ، فبعض

العلماء يرى أنه يغتسل ؛ ولكن الجمهور أنه إذا أسلم الكافر الأصلي لا يؤمر بالاغتسال لأنه أسلم أناس كثير على عهد النبي ﷺ ولم يأمرهم بالاغتسال. وبعضهم يقول : إن الردة تنقض الوضوء ، هذا بناء على أن أعمال المرتد تبطل ولو تاب ، فإذا تاب يبدأ من جديد، هذا قول بعض العلماء.

والقول الثاني : أن أعماله الصالحة بعد التوبة من الردة ترجع إليه ولا تبطل ، فيبقى وضوءه وحجه وعمله الصالح وترجع إليه، وهذا هو الصحيح ؛ لأن الله قال : ﴿ وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ ﴾ فدل على أنه إذا لم يميت وهو كافر بل تاب أن أعماله السابقة لا تحبط .



الدرس الثاني في شرح الناقض الأول

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قال شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب - رحمه الله تعالى - : « اعلم أن نواقض الإسلام عشرة نواقض : الأول : الشرك في عبادة الله تعالى قال الله تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ ﴾ [النساء: ٤٨] وقال : ﴿ إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ ﴾ [المائدة: ٧٢] ومنه الذبح لغير الله كمن يذبح للجن أو للقبر، وأشهرها الشرك في عبادة الله .

الشرح :

الحمد لله رب العالمين ، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وأصحابه أجمعين ، أما بعد :

فإنه يجب على المسلم أن يخاف على دينه أكثر مما يخاف على نفسه وعلى ماله، مماذا يخاف على دينه ؟

يخاف على دينه من الفتن والشبهات كما قال النبي ﷺ : « إنها ستكون فتن كقطع الليل المظلم ، يصبح الرجل مؤمناً ويمسي كافراً، ويمسي مؤمناً ويصبح كافراً ، يبيع دينه بعرض من الدنيا »^(١) . فالمسلم ما دام على قيد الحياة فإنه معرض للفتن، ومعرض للردة عن دين الإسلام ولهذا إمام الحنفاء الخليل إبراهيم عليه السلام يدعو ربه فيقول : ﴿ وَأَجْنِبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ ﴾ رَبِّ إِنَّهُمْ أَضَلَّنَا كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ ﴿

(١) أخرجه مسلم برقم (١٨٦)، والترمذي (٢١٩٥) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه

[النحل: ٣٥-٣٦] فهذا الخليل الذي كسر الأصنام بيده، وأوذى في سبيل ذلك وألقى في النار يخاف على نفسه أن يرتد عن التوحيد ويعبد الأصنام؛ لأن الذين عبدوها نوع من البشر وعندهم عقول وإدراك، ولم تنفعهم عقولهم وإدراكاتهم وتمنعهم من أن يعبدوا الأصنام، فإبراهيم عليه السلام لما رأى كثرة من وقعوا وفتنوا بعبادة الأصنام خاف على نفسه فدعا ربه أن يثبتته على دين التوحيد، وألا يزيغ قلبه كما زاغ هؤلاء، فإنه بشر مثلهم والبشر لا تؤمن عليه الفتنة، ولهذا كان نبينا محمداً ﷺ وهو أكمل الناس إيماناً وأكملهم توحيداً يخاف على نفسه فيدعو ويقول: «يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك» فتقول له عائشة أم المؤمنين: تخاف على نفسك؟ فيقول الرسول ﷺ: «يا عائشة، وما يؤمنني وقلوب العباد بين أصبعين من أصابع الرحمن؟»^(١). ولهذا فإن الخليلين إبراهيم ومحمداً صلى الله عليهما وسلم خافا على دينهما فلجأ إلى الله بأن يهديهما مما وقع فيه الأكثر من الخلق.

ومن حاله دونهما أولى بذلك، فليخف المسلم على دينه وعلى نفسه من شر دعاة السوء ومن الشبهات والفتن، فتنة الشهوة وفتنة الشبهة، فليخف من كل ذلك، وإذا خاف فإنه يأخذ بأسباب السلامة ويتجنب أسباب الهلاك، أما أنه يخاف ولا يأخذ بأسباب السلامة ولا يتجنب

(١) أخرجه أحمد (٢٤٦٠٤)، والأجري في الشريعة (٧٣٣)، والنسائي في الكبرى (٧٦٩٠)، وابن أبي عاصم في السنة رقم (٢٤٠) وصححه الألباني رحمه الله، وقد وردت أحاديث عن جمع من الصحابة في دعاء النبي ﷺ وفي كون القلوب بين أصبعين من أصابع الرحمن. انظر جملة من أحاديثهم في الشريعة للأجري والسنة لابن أبي عاصم (١/١٧٣) وكذا في التوحيد لابن خزيمة (١/١٨٧) باب إثبات الأصابع لله عز وجل.

أسباب الهلاك فالخوف لا يكفي فلا بد أن يكون مع الخوف عملٌ يقيه من هذه الفتنة ، فهذا أمر خطير ولا يمكن أن تعرف هذه النواقض والشبهات والأفكار المنحرفة إلا بالعلم النافع ، لأن الجاهل يقع في هذه الأمور وهو لا يدري ، بل يقلد الناس ومن يحسن بهم الظن فيفعل مثل فعلهم، وأما العالم الرباني فإنه ينفعه علمه بإذن الله ويتجنب هذه الأمور، ومن كان بالله أعرف كان منه أخوف، فيتعلم الإنسان العلم النافع لا سيما علم العقيدة فيعرف العقيدة الصحيحة من أجل أن يتمسك بها ويعرف نواقض العقيدة ومفسداتها حتى يتجنبها كما قال حذيفة بن اليمان : كان الناس يسألون رسول الله ﷺ عن الخير وكنت أسأله عن الشر مخافة أن يدركني ^(١) . هذا هو الفقه، لأنه ما زكى نفسه ؛ فقال : مخافة أن يدركني .

ونحن الآن في خضم فتنة عظيمة ، وشبهات مضللة ، ودعاة سوء وأشياء كثيرة لا تخفكم، فيجب على الإنسان أن يعتني بأمر دينه ويخاف عليه .

وجد من يقول : لماذا تتعلمون التوحيد وتحذرون من الشرك ؟ وأنتم أولاد عقيدة وأصحاب فطرة ، وأنتم في بلاد التوحيد، فلا تحتاجون أنكم تدرسون التوحيد وتعرفون أنواع الشرك ، ولا أن تشغلوا المناهج الدراسية بكتب العقيدة وتعلموا الأولاد هذه الأشياء ، لستم بحاجة إلى أن تعرفوا الشبهات والمذاهب المنحرفة وضلالاتها، فلستم بحاجة إلى هذا!!

(١) أخرجه البخاري (٣٦٠٦)، ومسلم (١٨٤٧) عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنهما .

فهذا غرور وجهل أو تضليل ، فالواجب على الإنسان أن يعرف هذه الأمور من أجل يسلم من شرها وفتنتها ، ولا يمكن أن تتجنب الشيء وأنت لا تعرفه ، ولا يمكن أن تتمسك بالحق وأنت لا تعرفه ، فقد تعتقد الحق باطلاً والباطل حقاً وأنت لا تدري ، فهذا أمر مهم جداً .

ويقولون : أنتم تكفرون الناس ! لماذا تظهرون هذه الأشياء ؟

فنقول : نحن لا نكفر الناس إلا من كفره الله ورسوله ﷺ ، ولكننا نخاف على أنفسنا ولا نزكي أنفسنا ، فنأخذ بأسباب النجاة ، ونحذر الناس وننصحهم .

ونحن أيضاً نتعلم هذه الأمور من أجل أن نبين للناس أمرها وندعو إلى الله على بصيرة حتى نسلم ويُسلم الله بنا من شاء من عباده ، فالحقيقة إن الأمر خطير جداً .

ونواقض الإسلام - كما سبق - هي مفسداته ومبطلاته ، فمن أسلم وشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله فقد ينقض إسلامه وتوحيده بناقض من هذه النواقض وهو يدري أو لا يدري ، فيكون مرتداً وفي عداد الكافرين .

ونواقض الإسلام كثيرة أوصلها بعضهم إلى أربعمائة ، ولكن أهمها وأخطرها هذه العشرة التي ذكرها الشيخ الإمام المجدد محمد بن عبد الوهاب رحمه الله نصيحة للأمة وخوفاً على الأمة من الوقوع فيها ، فهو إنما كتبها وأظهرها نصيحة للأمة وخوفاً عليها وإشفاقاً عليها ، لا أنه يكفر المسلمين كما يقول أعداؤه وخصومه وإنما ينصح المسلمين ويذكرهم ويعلمهم لأجل أن يتجنبوها ويتعدوا عنها .

الناقض الأول وهو أخطر النواقض وأشدّها الشرك في عبادة الله - عز وجل - .

والعبادة : مأخوذة من التعبد والتذلل والخضوع الاختياري، والتقرب إلى الله بما شرعه، هذه هي العبادة .

وبعض العلماء يعرفها بأنها غاية الحب لله عز وجل مع غاية الذل له^(١)، هذا تعريفها المجمل .

وأما تعريفها المفصل فكما قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : العبادة اسم جامع لكل ما يحبه الله ويرضاه من الأعمال والأقوال الظاهرة والباطنة^(٢) .

هذه هي العبادة بمعناها الشامل: اسم جامع لكل ما يحبه الله ويرضاه من الأعمال والأقوال الظاهرة والباطنة فهي ظاهرة على اللسان والجوارح، وباطنة في القلوب فهي التقرب إلى الله بما شرعه . وأنواعها كثيرة مذكورة في الكتاب والسنة.

وقولنا : « هي التذلل والخضوع الاختياري » يخرج بذلك الذل والخضوع الاضطراري، فكل الناس عباد لله المؤمن والكافر بمعنى أنهم خاضعون منقادون لأقدار الله النافذة فيهم، هم عباد الله يتصرف فيهم كيف يشاء، ولا أحد يخرج عن قضاء الله وقدره قال تعالى : ﴿ إِنَّ كُلَّ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ إِلَّا آتَى الرَّحْمَنَ عَبْدًا ﴾ [مريم: ٩٣] هذه هي العبودية العامة وهي ليست اختيارية وإنما هي اضطرارية ، قال تعالى : ﴿ وَلَهُ أَسْلَمَ مَنْ فِي

(١) انظر : مجموع الفتاوى (١٠/١٥٣) .

(٢) مجموع الفتاوى (١٠/١٤٩) .

السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا وَإِلَيْهِ يُرْجَعُونَ ﴿ آل عمران: ٨٣ ﴾ .

وقولنا : «وهي التقرب إليه بما شرعه» يخرج التقرب إليه بما لم يشرعه من البدع والمحدثات ، فلا بد أن يكون التقرب إلى الله بما شرعه الله لعباده وعلى لسان رسوله ﷺ ، أما أن يحدث الإنسان عبادة من عنده أو من عند شيخه أو من عند فلان أو إعلان غير رسول الله ﷺ فهي عبادة مبتدعة باطلة ومردودة ، كما قال ﷺ : « من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد »^(١) ، وقال ﷺ : « من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد »^(٢) . وقال ﷺ : « وإياكم ومحدثات الأمور فإن كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار »^(٣) ، هذا هو تعريف العبادة .

وأما الشرك فهو : صرف شيء من أنواع العبادة لغير الله عز وجل . قلنا : إن العبادة أنواع كثيرة تؤخذ من الكتاب والسنة فلو صرف شيئاً من أنواع هذه العبادة لغير الله فهو مشرك الشرك الأكبر المخرج من الملة ، فمن ذبح لغير الله أو نذر لغير الله أو سجد لغير الله ، أو دعا غير الله من الأموات والغائبين ، أو استغاث بالأموات ، أو غير ذلك فهذا قد أشرك بالله عز وجل ؛ لأن العبادات كلها بجميع أنواعها لله عز وجل ، قال تعالى : ﴿ وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴾ [الذاريات : ٥٦] ، وقال تعالى : ﴿ وَعَبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً ﴾ [النساء : ٣٦] ،

(١) أخرجه مسلم برقم (١٧١٨/١٨) عن عائشة رضي الله عنها .

(٢) أخرجه البخاري (٢٦٩٧) ، ومسلم (١٧١٨) عن عائشة رضي الله عنهما .

(٣) أخرجه أبو داود (٤٦٠٧) ، والترمذي (٢٦٧٦) ، وابن ماجه (٤٢) ، وقال

الترمذي : « هذا حديث حسن صحيح » .

والعبادة لا تصح إلا بشرطين :

الشرط الأول : الإخلاص لله عز وجل بأن تكون سالمة من الشرك، فإن كان فيها شرك فإنها لا تقبل، قال تعالى : ﴿ وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴾ [الزمر : ٦٥] ، وقال تعالى : ﴿ وَلَوْ أَشْرَكُوا لَحَبِطَ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ [الأنعام : ٨٨].

الشرط الثاني : أن تكون موافقة لسنة الرسول ﷺ فلا يكون فيها ابتداع وإحداث لقوله ﷺ : « من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد » أي مردود عليه . فمن صرف شيئاً من أنواع العبادة لغير الله فهو مشرك أيّاً كان هذا المصروف له، سواء كان صنماً أو حجراً أو شجراً أو جنأ أو إنساً أو حياً أو ميتاً فمن صرف شيئاً من أنواع العبادة لغير الله فهو مشرك بالله عز وجل ، والشرك هو أعظم الذنوب، لذا ذكر في أول المحرمات، قال تعالى : ﴿ قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبِّيَ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً ﴾ [الأنعام : ١٥١] ، وقال تعالى : ﴿ لَا تَجْعَلْ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ فَتَقْعُدَ مَذْمُومًا مَّخْذُولًا ﴾ [الإسراء : ٢٢] ، وقال تعالى : ﴿ وَلَا تَجْعَلْ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ فَتُنْفَلِقُنِي فِي جَهَنَّمَ مَلُومًا مَدْحُورًا ﴾ [الإسراء : ٣٩] ، ﴿ فَلَا تَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ فَتَكُونَ مِنَ الْمُعَذَّبِينَ ﴾ [الشعراء : ٢١٣] فلا يجوز أن يتخذ مع الله سواه في العبادة ، لأن العبادة حق خالص لله عز وجل لا يستحقها أحد غير الله عز وجل.

هناك من يفسر الشرك بأنه عبادة الأصنام فقط ، وأما عبادة الأولياء والصالحين والأضرحة فليست بشرك عنده وإنما هي توسل وطلب للشفاعة وما أشبه ذلك ، والشرك عندهم فقط عبادة الأصنام.

فنعول : إن عبادة الأصنام نوعٌ من أنواع الشرك ، والشرك هو دعوة

غير الله سواء كان صنماً أو غيره ، والمشركون متنوعون في معبوداتهم فما اقتصروا على عبادة الأصنام، منهم من يعبد الأصنام، ومنهم يعبد الشمس والقمر، ومنهم من يعبد الشياطين ومنهم من يعبد الأشجار والأحجار، ومنهم من يعبد الملائكة، ومنهم من يعبد المسيح وعزيراً، ومنهم من يعبد الأولياء والصالحين ، فهم متفرقون في عباداتهم ولم يقتصروا على عبادة الأصنام وإنما الأصنام نوع من أنواع المعبودات.

وبعضهم يقول : الشرك أن تعتقد أن أحداً يخلق مع الله أو يرزق مع الله أو يدبر مع الله، فإذا كنت تعتقد أن أحداً لا يرزق مع الله ولا يخلق ولا ينفع ولا يضر فأنت موحد، ونقول له هذا لم يقله المشركون الأولون وهذا هو توحيد الربوبية وهم لا يشركون في الربوبية، فما كانوا يعتقدون أن أصنامهم تخلق أو ترزق أو تحيي أو تميت أو تدبر، وإنما يتخذونها وسائط بينهم وبين الله، قال تعالى : ﴿وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَؤُلَاءِ شَفَعَتُونَا عِنْدَ اللَّهِ﴾ [يونس: ١٨] ما قالوا : هؤلاء يخلقون ويرزقون بل قالوا يشفعون لنا عند الله، يتوسطون عند الله ، فهذا القول قول باطل، وهو حصر للشرك في توحيد الربوبية، بل الشرك القبيح هو الشرك في الألوهية وهو صرف شيء من أنواع العبادة لغير الله عز وجل ، هذا هو الشرك الذي حذر الله منه وأرسل الرسل لإنكاره وشرع الجهاد لإزالته، أما الشرك في الربوبية فلا يكاد يوجد في البشرية أن أحداً يعتقد أن الأصنام تخلق وتدبر وترزق وإنما يقولون هذه وسائط وشفعاء لنا عند الله ، فهذا التفسير للشرك تفسير باطل.

ومن الناس من يفسر الشرك أنه شرك الحاكمية ويغفلون ما عداه، ويقولون : التوحيد هو توحيد الحاكمية والشرك هو شرك الحاكمية.

ونقول: هذا نوع من أنواع الشرك؛ لأن التشريع حق لله عز وجل والحكم بما أنزل الله عبادة، لكن ليس الشرك محصوراً في هذا النوع، بل الشرك عام في الدعاء والذبح والنذر والاستغاثة، أما أن يمحصر في نوع معين ويقال: هذا هو الشرك فهذا غلط وتضليل، فلا يجوز أن يدخل هذا في عقل طالب العلم إلا لأناس لهم أغراض من وراء ذلك، فلو حكم بالشريعة وهو يدعو غير الله فهو مشرك.

فالحاصل أنه لا بد أن نعرف ما هو الشرك لأنهم يفسرونه بغير تفسيره، وإذا تدبرت القرآن تجد أن الشرك هو عبادة غير الله قال تعالى: ﴿وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَؤُلَاءِ شَفَعَتُنَا عِنْدَ اللَّهِ﴾ [يونس: ١٨]، وقال تعالى: ﴿قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِّن دُونِ اللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِي السَّمَوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ﴾ [سبأ: ٢٢] هذا شرك في الدعاء، وكذلك الذبح لغير الله قال تعالى: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْحَرْ﴾ [الكوثر: ٢]، وقال تعالى: ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٦٢﴾ لَا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ﴾ [الأنعام: ١٦٢-١٦٣] فالذبح والصلاة لغير الله شرك والشرك أنواع كثيرة.

وضابطه: أن من صرف شيئاً من أنواع العبادة لغير الله فهو

مشرك.

والشرك نوعان:

النوع الأول: شرك أكبر.

النوع الثاني: شرك أصغر.

الشرك الأكبر: هو صرف شيء من أنواع العبادة لغير الله كما

سبق.

وهذا النوع يخرج صاحبه من الملة، ويجرم على صاحبه دخول الجنة ويخلده في النار، ويحبط جميع الأعمال، ويبيح دمه وماله، فهو قبيح من عدة وجوه :

أولاً : أنه يجعل صاحبه كافراً مشركاً .

ثانياً : أن المشرك قد حرم الله عليه الجنة ومأواه النار وما للظالمين من أنصار، والتحريم بمعنى المنع من دخول الجنة منعاً باتاً، ولهذا قال : ﴿ وَمَأْوَاهُ النَّارُ ﴾ لما حرم من الجنة صارت النار مأواه أبد الأباد ولا يخرج منها أبداً والعياذ بالله .

ثالثاً : أن الله حرم المشرك من المغفرة، قال تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ ﴾ [النساء: ٤٨] فالمشرك إذا مات على الشرك لا طمع له في مغفرة الله سبحانه وتعالى ما لم يتب منه ، وإنما المغفرة من دون توبة لمن شاء الله خاصة بالذنوب التي هي دون الشرك ﴿ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ ﴾ كالزنا والسرقه وشرب الخمر وغير ذلك من المحرمات والكبائر التي لا تصل إلى حد الشرك فهي تحت مشيئة الله ، إن شاء غفر لأصحابها ، وإن شاء عذبهم بقدر ذنوبهم ثم يخرجهم من النار ويدخلهم الجنة بتوحيدهم وإيمانهم، وهؤلاء يقال لهم [عصاة الموحدين]، لكن إذا لم يغفر لهم فإنهم لا يخلدون في النار كما يخلد الكفار وعبداء الأصنام والمشركون.

رابعاً : الشرك يحبط جميع الأعمال، قال تعالى : ﴿ وَلَقَدْ أَوْحَىٰ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكَتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴾ [٦٥-٦٦] ، ولهذا يقولون إن فاعبَد وكن من الشكرين ﴿ ﴾ [الزمر: ٦٥-٦٦] ، ولهذا يقولون إن

الشرك يبطل الأعمال كما يبطل الحدث الطهارة . فالإنسان إذا توضأ ثم أحدث بطلت طهارته كذلك إذا شهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ثم أشرك شركاً أكبر بطل توحيده، وبطلت أعماله؛ لأن الشرك يبطل الأعمال كما يبطل الحدث الطهارة ، وقال تعالى لما ذكر بعض الأنبياء في سورة الأنعام: ﴿وَنُوحًا هَدَيْنَا مِنْ قَبْلُ وَمِنْ ذُرِّيَّتِهِ دَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ...﴾ [الأنعام: ٨٤] إلى قوله: ﴿وَلَوْ أَشْرَكُوا لَحَبِطَ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [الأنعام: ٨٨] مع أنهم أنبياء ولكن لو قدر أنهم أشركوا لحبطت عنهم أعمالهم كما قال تعالى لنبيه ﷺ: ﴿لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ﴾ فلا ينفع الإنسان أي عمل عمله مع الشرك أو عمله قبله ولم يتب منه كله لأنه يبطل الأعمال فإذا مات عليه صار من أهل النار الخالدين فيها، قال ﷺ: « من مات وهو يدعو من دون الله نداً دخل النار، وقلت أنا ^(١) ومن مات وهو لا يدعو لله نداً دخل الجنة » ^(٢)

خامساً : أن الشرك يبيح دم المشرك وماله ويوجب جهاده ، قال ﷺ :
 « أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا : لا إله إلا الله ، فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله » ^(٣) فلا يعصم المال والدم إلا التوحيد، أما الشرك فإنه يبيح الدم والمال بمقاتلة

(١) أي الراوي عبدالله بن مسعود رضي الله عنه وقد جاء قوله هذا مرفوعاً عن النبي ﷺ من حديث جابر ، رواه مسلم (٩٣)

(٢) أخرجه البخاري (٤٤٩٧) ومسلم (٩٢) عن عبدالله بن مسعود.

(٣) أخرجه مسلم (٢١) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه . وقد أخرج نحوه بذكر الصلاة والزكاة البخاري (٢٥) ، ومسلم (٢٢) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما .

أصحابه ، هذا هو الشرك وما يترتب عليه من العقوبات في الدنيا والآخرة، وهو أنواع كثيرة أعظمها : دعاء غير الله ، والاستغاثة بغير الله فيما لا يقدر عليه إلا الله ، والذبح لغير الله ، والسجود لغير الله ، والنذر لغير الله ، والركوع لغير الله، إلى آخره ومن صرف شيئاً من أنواع العبادة لغير الله فقد أشرك الشرك الأكبر.

النوع الثاني : الشرك الأصغر : وهو ما ورد في الكتاب والسنة تسميته شركاً ودلت الأدلة على أن صاحبه لا يخرج من الملة .

وهو نوعان :

النوع الأول : شرك في الألفاظ : كالحلف بغير الله ، قال ﷺ : « من حلف بغير الله فقد كفر أو أشرك »^(١) ، ومثل قول : لولا الله وأنت ، ما شاء الله وشئت ، هذا شرك في الألفاظ.

النوع الثاني : شرك خفي في القلوب، وهو أنواع : من أبرزها الرياء، فهو يعرض لما يرى من الأعمال وهو على نوعين :

١- رياء المنافقين الذين هم في الدرك الأسفل من النار، الذين يراؤون الناس بأعمالهم ويعتقدون بقلوبهم الكفر، هذا والعياذ بالله رياء كفر؛ لأن أصحابه لا يؤمنون بالله عز وجل وإنما يتظاهرون بالأعمال الصالحة لأجل مطامع دنيوية .

(١) أخرجه أحمد (٤٩٠٤)، والترمذي (١٥٣٥)، وأبوداود (٣٢٥١)، وقال الترمذي : « هذا حديث حسن »، والحاكم (١٨/١) و(٢٩٧/٤) وصححه من حديث عبدالله بن عمر رضي الله عنه.

٢- الرياء الذي يحصل من المسلم، قال ﷺ لأصحابه لما خرج إليهم وهم يتذاكرون الدجال قال : « ألا أخبركم بما هو أخوف عليكم عندي من المسيح الدجال ؟ » قالوا: بلى يا رسول الله . قال : « الرياء، يقوم أحدهم فيصلي ويزين صلاته لما يرى من نظر رجل إليه »^(١) . فهذا قد يقع من المسلم والمؤمن، فإذا وجد في نفسه شيئاً من هذا الرياء قاومه وعاد إلى الإخلاص لله عز وجل فلا يضره إذا دفعه، وأما إذا استمر معه فإنه يبطل العمل إذا كان معه من بدايته وكذلك إذا طرأ في أثناء العمل واستمر على الراجح ، وكذلك السمعة وهي لما يسمع من الأقوال كالذكر وتلاوة القرآن من أجل أن يسمعه الناس ويثنوا عليه، ويقع في الأقوال المشروعة من قراءة وأذكار وغير ذلك ممن يفعلها يريد أن يمدحه الناس حين يسمعون، أو أن يقع في نفسه شيء من حب الثناء فهذا شرك أصغر .

وكذلك من الشرك الخفي أن يريد الإنسان بعمله الدنيا، فيعمل عملاً صالحاً وهو يريد طمع الدنيا كما قال تعالى : ﴿ مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَالَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ ﴾ [١٥] أولئك الذين ليس لهم في الآخرة إلا النكار ﴿ [هود : ١٥] ، فالذي يأتي بعبادة يريد بها طمع الدنيا، كالذي يطلب العلم الشرعي لأجل الدنيا، وأما الذي يطلب العلم غير الشرعي فلا بأس أن يتعلمه من أجل الحرفة والمهنة ليتعيش بها كأن يتعلم الحساب والصناعة والكتابة يقصد بذلك أن

(١) أخرجه أحمد (١١٢٥٢)، وابن ماجه (٤٢٠٤)، والحاكم (٣٢٩/٤)،

يحصل على وظيفة فهذا لا بأس به وهو من الأسباب المباحة وليس عبادة ، أما العبادات كأن يصلي من أجل طمع الدنيا أو يجاهد من أجل طمع الدنيا أو يطلب العلم أو يحج فهذا داخل في هذه الآية: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَالَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ﴾ وعليه الوعيد الشديد وهو نوع من الشرك، قال ﷺ: «تعس عبد الخميصة، تعس عبد الخميصة، تعس عبد الدينار والدرهم، إن أعطي رضي وإن لم يعط لم يرض»^(١) فهذا نوع من الشرك، فالإنسان يخلص أعماله لله عز وجل ، فإن جاءه شيء من الدنيا فهو رزق ساقه الله إليه، وأما إن عمل عمل الآخرة لأجل الدنيا فهذا هو المذموم وهو من الشرك وعليه الوعيد الشديد، فعلى المسلم أن يخلص أعماله لله عز وجل .

وهناك فروق كثيرة بين الشرك الأكبر والشرك الأصغر وهي :

- ١- أن الشرك الأكبر يخرج من الملة . والشرك الأصغر لا يخرج من الملة ولكنه كبيرة من كبائر الذنوب، وهو وسيلة إلى الشرك الأكبر.
- ٢- أن الشرك الأكبر يحبط جميع الأعمال. وأما الشرك الأصغر إذا كان رياءً أو سمعة فإنه يحبط العمل الذي وقع فيه، ولا يحبط بقية الأعمال التي ليس فيها رياء.
- ٣- أن الشرك الأكبر يجل الدم والمال بخلاف الشرك الأصغر فإنه لا يجل دم الإنسان وماله لأنه لم يخرج من الإسلام. واختلف العلماء في الشرك الأصغر هل يغفر كسائر الذنوب التي دون الشرك الأكبر أو لا

(١) أخرجه البخاري (٢٨٨٦) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ .

يغفر؟ لأن الله عمم فقال: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ﴾ فهذا يعم الشرك الأكبر والأصغر، ولكن هناك فرق بحيث أن الشرك الأكبر يخلد صاحبه في النار والشرك الأصغر لا يخلد صاحبه في النار، وإنما لا بد من تعذيبه ولا يقبل المغفرة لكن لا يخلد في النار.

فهذه بعض الفروق بين الشرك الأكبر والشرك الأصغر، وكلها خطيرة ولا حول ولا قوة إلا بالله.

ولا يقال هذا شرك أصغر فيتساهل الإنسان فيه؛ ولهذا يقول عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه: «لأن أحلف بالله كاذباً أحب إلي أن أحلف بغيره صادقاً»^(١). لأن سيئة الكذب أخف من سيئة الشرك.

وهناك شبهات يدلي بها عباد القبور وعباد الأولياء والصالحين اليوم، يلبسون بها على الناس منها أنهم يقولون: إن الشرك عبادة الأصنام فقط، وأما من عبد غير الأصنام كالذي يعبد الأولياء والصالحين فهذا ليس شركاً، وإنما هو توسل إلى الله والله تعالى يقول: ﴿وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ﴾ [المائدة: ٣٥].

والجواب على هذه الشبهة: أن الذين قاتلهم رسول الله ﷺ منهم من يعبد الأصنام ومنهم من يعبد الشجر والحجر، ومنهم من يعبد الملائكة ومنهم من يعبد الأولياء والصالحين قال تعالى: ﴿وَيَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَؤُلَاءِ شَفَعُونَا﴾ [يونس: ١٨]، وكذلك النصارى عبدوا المسيح - فهم لا يعبدون صنماً

(١) أخرجه عبدالرزاق في المصنف (١٥٩٢٩)، والطبراني في الكبير (٨٩٠٢)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/١٧٧): «رجال رجال الصحيح».

وإنما يعبدون المسيح عليه الصلاة والسلام - فهل يقال : إنهم غير مشركين لأنهم لا يعبدون صنماً ؟ من يقول هذا ؟ فالشرك هو عبادة غير الله أياً كان هذا الغير ، والمشركون الأولون ليس شركهم مقصوراً على عبادة الأصنام بل هم مختلفون في عباداتهم كما ذكر ذلك الشيخ في كتابه «كشف الشبهات» وفي «القواعد الأربع» وهو : أن النبي ﷺ ظهر على أناس متفرقين في عباداتهم وحاربهم جميعاً وقتلهم ولم يفرق بينهم، لم يفرق بين من عبد صنماً ، وبين من عبد قبراً أو شجرة أو حجراً أو ولياً من الأولياء بل قاتلهم ولم يفرق بينهم ، فلا فرق بين من عبد الصنم أو عبد الشجر والحجر أو الملك أو الجن أو الإنس، وهذا شيء واضح .

ومن شبهاتهم أنهم يقولون : إننا لا نعبد الأولياء والصالحين لأنهم ينفعون أو يضررون وإنما نعبدهم لأجل أن يشفعوا لنا عند الله، ويتقربون لهم بالذبح والنذر والاستغاثة من أجل أن يشفعوا لهم عند الله ، أما المشركون الأولون فإنهم يعتقدون أن هذه الأشياء تنفع وتضر من دون الله عز وجل، يقولون : ونحن لا نعتقد ذلك، ونحن نعلم أنهم لا ينفعون ولا يضررون، ولكن اتخذناهم شفعاء .

والجواب عن هذه الشبهة : أن هذا هو الذي ذكره الله عز وجل عن المشركين الأولين قال تعالى : ﴿ وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَؤُلَاءِ شَفَعُونَا ﴾ [يونس: ١٨] لا فرق بين شرك هؤلاء وبين شرك الأولين، فكلهم يقصدون الشفاعة ، أن تشفع لهم هذه الأشياء والمعبودات، فالشفاعة حق ولكن ليس هذا هو طريقها، بل لها طرق شرعية بينها الله تعالى وبينها الرسول ﷺ ، ليس من طرقها أن الشافع يتخذ إلهاً من دون الله يذبح له وينذر له ويستغاث به ، هذا هو

فعل المشركين الأولين لا فرق.

ومن شبهاتهم : أنهم يقولون : إن المشركين الأولين لا يقولون لا إله إلا الله، أما هؤلاء الذين يعبدون الأولياء والصالحين فإنهم يقولون : لا إله إلا الله محمد رسول الله ، فكيف تجعلون من لا يقول لا إله إلا الله محمد رسول الله مثل الذي يقول : لا إله إلا الله محمد رسول الله ؟

فنقول : سبحان الله ، هؤلاء قالوا : لا إله إلا الله محمد رسول الله ولكن ناقضوها ، ولا إله إلا الله لا تنفع إلا إذا سلمت من المناقضات ، فهؤلاء تلفظوا بها ولكنهم ناقضوها بفعل الشرك ، فما معنى لا إله إلا الله ؟ معناها : لا معبود بحق إلا الله، وهؤلاء يقولون هذه الكلمة ولا يعملون بها .

فهم يعبدون القبور والأولياء والصالحين وهم يقولون : لا إله إلا الله. فالمشركون الأولون أعرف بـ « لا إله إلا الله » من هؤلاء ؛ لأنه لما قال لهم رسول الله ﷺ : «قولوا: لا إله إلا الله» قالوا : ﴿أَجَعَلَ الْأَلِهَةَ إِلَهًا وَاحِدًا﴾ [ص: ٥] عرفوا معنى لا إله إلا الله وأن من قالها لا بد أن يترك عبادة غير الله، وهؤلاء - من جهلهم وغباوتهم - جمعوا بين النقيضين ، بين قول: لا إله إلا الله وبين عبادة غير الله عز وجل فهم لم يفهموا من « لا إله إلا الله » ما فهمه المشركون من قبل ، وهذا في منتهى الغباوة والسذاجة ، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم ، ولكن الهوى والعياذ بالله يوقع في الضلال.

ومن شبهاتهم أنهم يقولون : إن المشركين الأولين يعبدون أشجاراً وأحجاراً وجمادات أما نحن فدعو ونتوسل بعباد صالحين وأولياء لهم جاه عند الله ، فنحن نتخذهم وسيلة عند الله، والله جل وعلا يقول: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ﴾ [المائدة : ٣٥]

فنحن اتخذنا الوسيلة، فهؤلاء هم الوسيلة .

فنقول لهم : الوسيلة في كتاب الله الطاعة والعبادة، وهي ما يوصل إلى الله عز وجل بطاعته وفعل أوامره وترك نواهيه ، وليس الوسيلة أنك تجعل بينك وبين الله واسطة ، هذا لم يدل عليه القرآن ولا السنة وما قال به أحد من أهل العلم المعبرين، بل الوسيلة في الكتاب والسنة هي التقرب إلى الله بطاعته قال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ ﴾ أي القربى إلى الله والطاعة، أما من فسر الوسيلة باتخاذ الوسائط فهذا تفسير باطل ومحدث ولم يقل به أحد من أئمة التفسير، والله الحمد .

وعلى كل حال فهذه شبهات داحضة لا قيمة لها - والله الحمد - ولكن هي التي يعتمدون عليها .

وهناك من يعتذر عنهم ويقول : هؤلاء الذين يعبدون الأضرحة والقبور يعذرون بالجهل، وما أكثر ما نسمع هذه المقالة أو نقرأها في كتبهم، وأن فعلهم هذا لا يجوز لكنهم جهال .

فنقول لهم : كيف يكونون جهالاً وهم يقرؤون القرآن وفيه النهي عن الشرك ؟ والنهي عن اتخاذ الوسائط من دون الله عز وجل ؟

ومن بلغه القرآن وهو عربي يفهم معناه قامت عليه الحجة، قال تعالى : ﴿ وَأَوْحَىٰ إِلَيْنَا هَٰذَا الْقُرْآنَ لِأَنذَرَكُمْ بِهِ ۖ وَمَنْ بَلَغَ ﴾ [الأنعام : ١٩] فمن بلغه القرآن وهو عربي قامت عليه الحجة، وإن كان غير عربي فيترجم له معناه حتى يفهمه ، وهؤلاء الذين يتخذون القبور والأضرحة في بلاد العرب هم عرب فصحاء وربما أن أحدهم يحفظ كتاب سيبويه، ويعرف اللغة العربية والبلاغة ومع هذا يعبد القبور، هل هذا معذور بالجهل ؟

وأكثر ما تكون هذه القبور والأضرحة في بلاد العرب الذين نزل القرآن بلغتهم، فكيف تقولون هؤلاء جهال؟ إلى متى الجهل؟ لأنه بعد بعثة النبي ﷺ ونزول القرآن زالت الجاهلية وجاء العلم والحجة، فهل يعذر بالجهل وهو يعيش في بلاد المسلمين ويحفظ القرآن، ويقرأ القرآن ويسمعه، ويسمع كلام أهل العلم خصوصاً بعدما جاءت وسائل الإعلام التي تنقل إلى الناس كلام أهل العلم، ويقرأ فيها القرآن صباحاً مساءً بصوت يسمعه من في المشرق والمغرب، كيف يقال: إن هؤلاء ما بلغتهم الحجة؟ هؤلاء جهال! مع أن أكثرهم معهم شهادات عليا في اللغة العربية وعلوم الشريعة والقراءات والفقهاء والأصول.

فالحاصل أنهم لا حجة لهم، وحتجتهم داحضة عند ربهم، ونسأل الله أن يهديهم إلى الصواب، وأن يستبين لهم الحق، وأن يتركوا العناد، ويتركوا التقليد الأعمى، ويرجعوا إلى كتاب ربهم وسنة نبيهم محمد ﷺ حتى يحققوا إسلامهم ويصححوا دينهم ويكونوا من أمة محمد ﷺ، ولا يكونوا من أمة المشركين وأتباع أبي جهل وأبي لهب.

فهذا في الواقع أمر عظيم وخطير، وأنتم يا عباد الله تقرؤون وتسمعون ومنكم من سافر ورأى العجب العجاب من أفعال هؤلاء وشركياتهم ووثنياتهم ولا يقبلون نصيحة، ولا يصغون إلى من يناديهم إلى الحق إلا من شاء الله، فهذا أمر خطير ولا يجوز لطالب العلم والعالم أن يسكت على هذا بل عليه أن يبين للناس ويوضح للناس ويدعو إلى الله تعالى. ويجب على ولاية المسلمين جهاد هؤلاء حتى يكون الدين لله وحده.

ما معنى الدعوة إلى الله ما دمنا ساكتين عن هؤلاء؟ ندعوهم إلى

الصدق ، وعدم الغش في البيع والشراء ، وعدم الزنا وترك الشرك لاندعوهم إلى تركه ، نترك الخطر العظيم ولا نبدأ بالتوحيد والنهي عن الشرك ، وأما بقية الذنوب فإنها تحت المشيئة لكن الشرك لا يقبل المغفرة ولا يدخل تحت مشيئة الله في المغفرة، وكوننا نبدأ بالفروع ونترك الأصل هذه ليست طريقة الدعوة إلى الله عز وجل فإن الرسل أول ما يبدأون بتصحيح العقيدة في الدعوة إلى الله عز وجل، لا يبدأون بالأطراف والجوانب التي لا تنفع مع عدم التوحيد وعدم العقيدة الصحيحة .

فلو أن الإنسان ترك الزنا وترك شرب الخمر والربا وترك جميع المحرمات إلا أنه مشرك لم ينفعه ذلك كله، ولو يصلي الليل والنهار، ولو تصدق بجميع أمواله ما دام عنده شرك أكبر فلن ينفعه ذلك .

أما لو كان عنده توحيد وسلامة من الشرك وإخلاص لله فهو لو عمل الكبائر التي دون الشرك فإنه يُرجى له المغفرة، وإن عذب فإنه لا يخلد في العذاب، فكيف نترك الأمر الخطير ونتجه إلى ما دونه ونقول هذا العمل هو الدعوة إلى الله عز وجل .

الآن تعرفون جهود الدعوة وكثرة الدعاة وأن لها مؤسسات ومراكز لكن الأضرحة على حالها ؛بل تزيد في العالم الإسلامي، والتصوف والبدع يكثران ! أين الدعوة إلى الله ؟ أين هذه الجهود وثمراتها؟ .

فالواجب علينا أن نتنبه لهذا الأمر وأن ندعو إلى الله على بصيرة ونبدأ بما بدأت به الأنبياء والرسل، وهو تصحيح العقيدة ثم البناء عليها، لأنها هي الأساس وما عداها مبني عليها، فإذا كان الأساس صحيحاً كان البناء صحيحاً ، وإذا كان الأساس فاسداً انهار البناء ولا ينفع صاحبه ﴿ أَفَمَنْ أَتَسَسَ بِبَيْكُنْهُ عَلَى تَقْوَىٰ مِنْ اللَّهِ وَرِضْوَانٍ خَيْرٌ أَمْ

مَنْ أَسَّسَ بُنْيَانَهُ عَلَى شَفَا جُرْفٍ هَارٍ فَأَتَاهَا بِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴿ [التوبة: ١٠٩] هذا مثال واضح لمن أسس دينه على عقيدة صحيحة ونية صالحة ومن أسس بنيانه على شرك وعلى أمور أخرى مخالفة لدين الله .

هذا، ونسأل الله أن يرينا الحقَّ حقاً ويرزقنا اتباعه، وأن يرينا الباطل باطلاً ويرزقنا اجتنابه، إنه سميع مجيب .

* الأسئلة :

سؤال: ذكر بعض العلماء أن الذنوب كلها داخله تحت الشرك الأصغر، فهل هذا القول صحيح؟
جواب: ما كل الذنوب شرك، منها ما هو شرك ومنها ما هو غير شرك، وجعل الذنوب كلها من الشرك هذا غلط.

سؤال: لقد ذكرتم أن العلماء رحمهم الله، اختلفوا في الشرك الأصغر هل يغفر أم لا؟ وما هو الراجع من اختلافهم؟
جواب: الراجع والله أعلم أنه لا يغفر لعموم الآية ولكن صاحبه لا يخلد في النار كما يخلد صاحب الشرك الأكبر.

سؤال: التبرك متى يكون شركاً ومتى لا يكون شركاً؟
جواب: إذا اعتقد أن البركة تحصل من غير الله عزوجل بأن تبرك بالشجر أو الحجر يعتقد أنه يمنح البركة، فهذا شركٌ أكبر، أما إذا اعتقد أن هذا الشيء سببٌ للبركة، والبركة من الله وهذا سبب لحصولها فهذا شركٌ أصغر.

سؤال: لو ذبح رجل أضحيته عند قبر فلان ، رجاء أن تنزل البركة على ذبيحته ، فهل يعد هذا الذبح شركاً أكبر ، أم شركاً أصغر؟
الجواب: إذا كان ذبح للميت ، أو ذبح للقبر فهذا شرك أكبر ، أما إن كان ذبح لله ، ولكن يظن أن هذا المكان فيه فضيلة فهذا شرك أصغر ووسيلة من وسائل الشرك الأكبر.

سؤال: هل لثبوت الردة شروط معتبرة؟

جواب: شروط الردة :

أولاً: أن لا يكون معذوراً بالجهل ، كأن يكون ما بلغه شيء ، أو عاش في بيئة بعيدة عن المسلمين ولم يسمع بشيء ولا بلغه شيء ، هذا لا يحكم عليه حتى يبين له ويشرح له أن هذا شرك وهذا كفر.

ثانياً: عدم الإكراه ، أما إذا أكره على قول الكفر أو كلمة الكفر مع صحة إيمانه في قلبه وعقيدته ، فهذا يعذر بالإكراه ﴿إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ﴾ [النحل: ١٦].

سؤال: ما رأيكم فيمن يقول أن كتاب نواقض الإسلام وكتاب كشف الشبهات تعلم الناس التكفير وتجروهم على ذلك ، فالأولى عدم تدريسها للناس؟

جواب: ألم نقل لكم أثناء الدرس أن هناك من يقول لكم لماذا تدرسون الناس مثل هذه الأشياء ؟ لماذا تشرحونها ؟ الناس مسلمون ويكفي اسم الإسلام ولو فعلوا ما فعلوا ، هذا كلام قالواه ويقولونه ، وهم أعداء التوحيد ، شارقون بالتوحيد ، لا يريدون التوحيد ولا ذكر

التوحيد ، هذا قصدهم ، ولكن سندرس هذا إن شاء الله وسيقرر في المدارس وسيشرح في المساجد رغم أنوفهم وهذا واجب على أهل العلم وواجب على الناس أن يتعلموا هذا الأمر ، لأن هذا هو أساس الدين .

سؤال: رجل يدعو غير الله ، فأخبرته أن هذا العمل شرك ، فلم يستجب فهل أحكم عليه بالشرك ؟ أم أنه لا بد أن يحكم عليه بذلك عالم من العلماء ؟

جواب: ما نحكم عليه حتى نسمع كلامه ، ونستقري حالته ، هل هو صحيح العقل أو مخبول ؟ هذا لا بد يرجع فيه إلى أهل العلم ويبلغ عنه أهل العلم في بلده ، من أجل أن يتخذوا معه الإجراء اللازم .



الدرس الثالث في شرح الناقض الثاني

قال - رحمه الله - : ومن جعل بينه وبين الله وسائط يدعوهم ويسألهم الشفاعة ويتوكل عليهم كفر إجماعاً .

الشرح :

قال رحمه الله : « الثاني » أي : من نواقض الإسلام : « من يتخذ بينه وبين الله وسائط يدعوهم ويسألهم الشفاعة ويتوكل عليهم كفر إجماعاً » .

قوله : « من يتخذ بينه وبين الله وسائط » أي : وسائط من الخلق يتوسطون له عند الله بزعمهم، وهذه المسألة - مسألة الواسطة بين الله وخلقها - وفيها تفصيل^(١) كما قال شيخ الإسلام .

فمن قال لا بد من واسطة بين الله وبين خلقه فإنه يُسأل : ما مقصوده بالواسطة ؟

فإن كان المقصود : أنه لا بد لنا من واسطة في تبليغ الرسالة فيما بيننا وبين الله فهذا صحيح، هذه واسطة لا بد منها من أنكرها كفر، فلا بد من واسطة في تبليغ شرعه وهم الرسل من الملائكة والبشر فمن أنكر هذه الواسطة كفر، فمن أنكر الملائكة والرسل الذين يأتون بشرع الله وقال : لا حاجة إليهم نحن نتصل بالله بدونهم كما تقوله الصوفية إنهم يأخذون عن الله مباشرة بلا واسطة فهذا كفر بالإجماع .

وهناك واسطة من أثبتها فقد كفر وهي التي ذكرها الشيخ رحمه الله وهي أن يتخذ واسطة بينه وبين الله ، يدعوهم ويطلب منهم الشفاعة

(١) انظر مجموع الفتاوى (١/١٢١-١٢٣) .

ويتوكل عليهم، فهذه الوساطة من أثبتها كفر إجماعاً ، لأنه لا واسطة بيننا وبين الله في عبادته، بل يجب علينا أن نعبد الله وندعوه مباشرة وبدون واسطة، وأن نطلب منه الشفاعة بدون واسطة، وأن نتوكل عليه بدون واسطة بيننا وبين الله، قال تعالى : ﴿ اَدْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ ﴾ [غافر : ٦٠] ما قال : ادعوني بواسطة فلان، أو اتخذوا واسطة، فهذه الوساطة من أثبتها فقد كفر وهي أنه يجعل بينه وبين الله وسائط يصرف لهم شيئاً من العبادة من أجل أن يقربوه إلى الله، كما يقول المشركون من قبل : ﴿ وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَؤُلَاءِ شَفَعْنَا عِنْدَ اللَّهِ ﴾ [يونس : ١٨] فسمى هذا عبادة ﴿ قُلْ أَتَنبِئُونَ اللَّهَ بِمَا لَا يَعْلَمُ فِي السَّمَوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾ [يونس : ١٨] سمي هذا شركاً ونزه نفسه عنه ، وهذا هو حال عباد الأموات والأضرحة الآن، يتخذون الأولياء والصالحين وسائط عند الله، يذبحون لهم عند قبورهم وينذرون لهم ويستغيثون بهم ويدعونهم من دون الله، فإذا قيل لهم: هذا شرك قالوا: هؤلاء وسائط بيننا وبين الله، نحن لا نعتقد أنهم يخلقون مع الله، ويرزقون مع الله، ويدبرون مع الله ، وإنما اتخذناهم وسائط بيننا وبين الله ، يبلغون الله حوائجنا، فيذبحون لهم ويعظمونهم وينذرون لهم بحجة أنهم وسائط بينهم وبين الله، فهذا هو شرك الأولين كما قال تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِن دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَىٰ إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ فِي مَا هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ ۗ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَنْ هُوَ كَاذِبٌ كَفَّارٌ ﴾ [الزمر : ٣] فسمى فعلهم هذا كذباً وكفراً .

وأما الذي يتخذ الوسائط ويعتقد أنها سبب ، ولا يدعوها ، ولا يذبح ولا ينذر لها ويعتقد أن العبادة لله ولا يعبد إلا الله لكن يتخذ الوسائط

على أنها أسباب تقربه إلى الله بزعمه ويسأل الله بجاههم وحقهم، فعمله هذا بدعة ووسيلة إلى الشرك ؛ لأن الله لم يأمرنا باتخاذ الوسائط في الدعاء وطلب الشفاعة ، وليس هذا سبب لإجابة الدعاء بأن توسط بينك وبين الله صالحاً من الصالحين أو نبياً من الأنبياء هذا قول على الله بلا علم ، فالله أمرنا بدعائه ولم يأمرنا باتخاذ واسطة بيننا وبينه، فيجب التفريق بين الحالتين، حالة من يعبد الوسائط ويذبح لها وينذر ويتقرب إليها ، وحالة من لا يعبدها وإنما يتخذها بمثابة وسائط تبلغ حاجته لله عز وجل بجاهها وصلاحتها ومكانتها عند الله فهذا باطل وهو بدعة ؛ لأنه إحداث شيء في الدين لم يأذن الله به، وهو وسيلة من وسائل الشرك، والمتأخرون لا يقتصرون على جعل الوسائط مجرد وسائط لا يصرّفون لها شيئاً من العبادة، بل الغالب أنهم يعبدونها وينذرون ويذبحونها لها، كما يفعلون عند الأضرحة فيتبركون بترابها وأعتابها ويحجون إليها في أوقات معينة، ويعكفون عندها، ويأتون بقطعان الأنعام فيذبحونها في ساحات الأضرحة يتقربون بها إلى الأضرحة، وأصحاب الأضرحة بزعمهم يقربونهم إلى الله ويبلغون الله حوائجهم، وهذا هو شأنهم وديدنهم من قديم منذ بنيت المساجد على القبور كما أخبر النبي ﷺ وقد وقع ما أخبر به ﷺ، ووقع هؤلاء فيما وقعت فيه اليهود والنصارى من البناء على القبور كما قال ﷺ : « إن من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور أنبيائهم وصالحهم مساجد ألا فلا تتخذوا القبور مساجد ، فإني أنهاكم عن ذلك »^(١) ، وكان هذا ممنوعاً في الصدر الأول من هذه الأمة في عصر القرون المفضلة ولا يوجد شيء من

(١) أخرجه مسلم (٥٣٢) من حديث جندب بن عبد الله رضي الله عنه .

البنيات على القبور حتى جاءت دولة الفاطميين الشيعة ، واستولوا على مصر وكثير من البلاد وهم شيعة باطنية فبنوا المشاهد على القبور في مصر وغيرها، ثم تكاثرت الأضرحة في بلاد المسلمين بعد ذلك بسبب هؤلاء الشيعة قبحهم الله، فهم أول من بنى على القبور كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله.

وهؤلاء لهم شبهات يستدلون بها بزعمهم يظنون أنها أدلة :

الشبهة الأولى : أن هذا من اتخاذ الوسيلة وقد قال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ وَجَاهِدُوا فِي سَبِيلِهِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ [المائدة: ٣٥] فسروا الوسيلة بأن تجعل بينك وبين الله واسطة من الخلق، وفي قوله تعالى : ﴿ أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ ﴾ [الإسراء: ٥٧] ففسروا الوسيلة في الآيتين بأنه اتخاذ الوسائط بينهم وبين الله وهذا تفسير باطل لم يقله أئمة التفسير، بل أئمة التفسير فسروا الوسيلة بأنها الطاعة والتقرب إلى الله بعبادته، والوسيلة هي الطريق الموصل إلى الله بعبادته وذلك بعبادته وحده لا شريك له ، والتقرب إليه، فالطريق الذي يوصل إليه وهو عبادته وحده لا شريك له، فالوسيلة هي العبادة والطاعة بفعل الأوامر وترك النواهي.

وأما قوله تعالى : ﴿ أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ ﴾ فالعنى أن الذين يعبدون الملائكة من العرب والذين يعبدون المسيح عليه السلام من النصارى رد الله عليهم بأن هؤلاء الذين تعبدون من دون الله هم من عبادي يتقربون إليّ ويعبدونني وليس لهم من الأمر شيء ولا من الربوبية شيء، فهم

عباد يتقربون إلى الله بالعبادة ويرجون رحمة الله ويخافون عذابه، فلا يجوز أن يتخذوا وسائط ووسائل يتقرب بواسطتهم إلى الله فقوله ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ﴾ أي: يدعوهم المشركون من الملائكة وبعض الرسل كالمرسل عليه السلام هؤلاء عباد لله ليس لهم من الأمر شيء، ﴿يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ﴾ فهم فقراء إلى الله محتاجون إليه، ﴿وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ﴾ فكيف يتخذون آلهة يعبدون مع الله وهم عباد يخافون من عذاب الله ويرجون رحمته ويتقربون إليه؟ هذا هو تفسير الآية الذي فسرتها به أئمة التفسير.

وقيل: إن أناساً كانوا يعبدون ناساً من الجن فأسلم الجن ولم يعلم الذين يعبدونهم بإسلامهم، فالله أخبر أن هؤلاء الذين تعبدونهم من دون الله قد أسلموا وصاروا يتقربون إليه ويرجون رحمته ويخافون عذابه. فكيف يتخذون مع الله تعالى وهم من عباده ويعبدون الله ويرجون رحمته ويخافون عذابه؟

فالآية لها تفسيران صحيحان: التفسير الأول: أن المراد بهم الملائكة وبعض الرسل، والثاني: أن أناساً من الجن يعبدهم المشركون فأسلموا ولم يعلم من يعبدونهم أنهم أسلموا، فالله أخبر عنهم، وعلى كل ما داموا كذلك فهم عباد يتقربون إلى الله ويرجون رحمته ويخافون عذابه، فلا يجوز أن يتخذوا مع الله سبحانه وتعالى؛ ولهذا بطل تفسيرهم أن الوسيلة هي اتخاذ الوسائط من المخلوقين بينهم وبين الله وسقطت حجبتهم والله الحمد.

الشبهة الثانية:

أنهم يتخذون الوسائط بينهم وبين الله من باب التعظيم لله، فإن الله

عظيم ولا يتوصل إليه إلا بالوسائط وهم الشفعاء الذين يشفعون عنده ويتوسطون عنده فهذا بزعمهم من تعظيم الله بحيث لا يتوصل إليه إلا بوسائط، كما إن ملوك الدنيا لا يتوصل إليهم إلا بالوسائط والشفعاء، فحصل من زعمهم هذا:

أولاً: أنهم قاسوا الله - عز وجل - على ملوك الدنيا، وهذا أمر باطل، وليس من تعظيم الله - سبحانه وتعالى - بل هو من تنقص الله بحيث إنهم قاسوه بخلقه وصرفوا شيئاً من عبادته لغيره، والشرك تنقص لله عز وجل وليس تعظيماً كما يزعمون.

ثانياً: أن قياس الله على البشر تنقص لله تعالى، فالله جل وعلا يعلم أحوال عباده أما البشر والملوك فلا يعلمون أحوال الرعية إلا بأحد يبلغهم عنها لأنهم بشر، وأما الله عز وجل فإنه يعلم ما في السماوات والأرض ولا يحتاج من يبلغه حوائج عباده.

ثالثاً: أن ملوك الدنيا بحاجة إلى أن يقبلوا شفاعة الشافعين لأنهم بحاجة إلى الأعوان والوزراء فلو ردوا شفاعتهم لتكروا عليهم وعادوهم، فهم يقبلون شفاعتهم وإن كانوا يكرهون ذلك من أجل الإبقاء على ملكهم واستجلاب الناس للخضوع لهم، أما الله جل وعلا فإنه غني عن عباده لا يحتاج إلى وزراء وشفعاء كملوك الدنيا.

رابعاً: أن ملوك الدنيا - في الغالب - لا يريدون الخير ولا يعطون الطلب إلا مع تناقل، وأما الله جل وعلا فكريم ولا يؤثر عليه أحد في إرادة الخير لعباده كما يؤثر على ملوك الدنيا، الله جل وعلا إذا طلبته ودعوته فإنه قريب مجيب لا يحتاج إلى وساطة بخلاف ملوك الدنيا فإنهم لا يعطون الطلب إلا بعد التي واللتيا كما هو معروف؛ لأنهم بشر

وصفة البشر الشح والبخل والتمنع والتنكر، أما الله جل وعلا فإنه كريم مجيب قريب غني.

خامساً: أن ملوك الدنيا فقراء ينفد الذي عندهم، وقد لا يكون عندهم شيء ويحتاجون إلى القرض وإلى الاحتيال، وأما الله جل وعلا فعنده خزائن السموات والأرض فهو غني كريم، كل حوائج الخلق عنده، قال الله تعالى في الحديث القدسي: «يا عبادي، لو أن أولكم وآخركم وإنسكم وجنكم قاموا في صعيد واحد فسألوني فأعطيت كل واحد مسألته ما نقص ذلك مما عندي إلا كما ينقص المخيط إذا أدخل البحر»^(١) فلو أن كل الخلق أولهم وآخرهم وإنسهم وجنهم اجتمعوا في صعيد واحد وسألوا وأعطاهم الله حوائجهم كلها لا ينقص ذلك من ملكه شيئاً، بخلاف ملوك الدنيا فلو أعطوا نفد الذي عندهم قال تعالى: ﴿مَا عِنْدَكُمْ يَنْفَدُ وَمَا عِنْدَ اللَّهِ بَاقٍ﴾ [النحل: ٩٦] فقياس الخالق سبحانه على المخلوق باتخاذ الوسائط عنده قياس باطل من وجوه متعددة.

الشبهة الثالثة: الوسائط رجال صالحون ولهم مكانة عند الله سبحانه وتعالى، فنحن نسأل الله بهم، لأننا مذنبون وهؤلاء رجال صالحون ولهم مكانة عند الله فنطلب منهم أن يقربونا إلى الله زلفى وأن يشفعوا لنا عند الله سبحانه وتعالى.

والجواب عن ذلك: أن صلاح الآخرين وعمل الآخرين ليس لك فيه استحقاق وعملهم لهم وأنت لا ينفعك إلا عملك، فإذا لم يكن لك عمل فهؤلاء لا ينفعونك ﴿يَوْمَ لَا تَمَلِكُ نَفْسٌ لِنَفْسٍ شَيْئًا﴾ [الانفطار: ١٩]،

(١) أخرجه مسلم (٢٥٧٧) عن أبي ذر رضي الله عنه.

وقال تعالى : ﴿ يَوْمَ يَفِرُّ الْمَرْءُ مِنْ أَخِيهِ ﴿٣٤﴾ وَأُمِّهِ وَأَبِيهِ ﴿٣٥﴾ وَصَاحِبِهِ وَبَنِيهِ ﴿٣٦﴾ لِكُلِّ أَمْرٍ مِّنْهُمْ يَوْمَئِذٍ شَأْنٌ يُغْنِيهِ ﴿٣٧﴾ ﴾ [عبس : ٣٤-٣٧] فصلاحتهم لا ينفعك ما دمت ليس لك عمل، فلماذا لا تعمل أنت حتى تكون صالحاً وقريباً من الله؟ أما أن تعتقد أنه يقربك إلى الله عمل غيرك هذا من الخبال، قال الله جل وعلا : ﴿ تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَلَكُمْ مَا كَسَبْتُمْ وَلَا تُسْأَلُونَ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ فلا ينفعك صلاحهم وقربهم من الله إذا لم تكن أنت على عمل صالح وعلى عقيدة سليمة فإنهم لا ينفعونك أبداً، وأيضاً عمالك هذا شرك والمشرك لا تقبل فيه الشفاعة ؛ لأن الله جل وعلا يقول : ﴿ فَمَا نَنْفَعُهُمْ شَفَاعَةُ الشَّافِعِينَ ﴾ [المدثر : ٤٨] فالمشرك لا تقبل فيه شفاعة وعبادة غير الله شرك وإن كنت تزعم أنك تعبدهم لأجل أن يتوسطوا لك عند الله فأنت مشرك، والمشرك لا تنفعه شفاعة، فعليك أن تصلح عمالك مع الله سبحانه وتعالى ولا تلتفت إلى أعمال الآخرين لأنها لهم، فصلاحتهم وعملهم لهم، ولا ينفعك أنت إلا عمالك الصالح، فإن لم يكن لك عمل صالح فلا أحد ينفعك بعمله حتى ولو كان أقرب الناس إليك.

الشبهة الرابعة: وهي شبهة عريضة عندهم - أن عمر رضي الله عنه توسل بالعباس رضي الله عنه في الاستسقاء لما أجذبوا واستسقوا، فإن عمر رضي الله عنه طلب من العباس رضي الله عنه عم النبي صلى الله عليه وسلم أن يدعو الله لهم بالغيث فقال : اللهم إنا كنا نتوسل إليك بنبيك فتسقيننا وإنا نتوسل إليك بعم نبينا فاسقنا، قم يا عباس فادع . فقام العباس فدعا لهم فاستجاب الله لهم (١) .

(١) أخرجه البخاري برقم (١٠١٠) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه .

قالوا : توسل عمر با لعباس دليل على أن اتخاذ الوسائط جائز.

فنقول لهم : سبحان الله ، إن عمر توسل بدعاء العباس ولم يتوسل بذات العباس أو بجاهه وإنما توسل بدعائه فقال : قم فادع ، وطلب الدعاء من الصالحين أمر مشروع، والنبي ﷺ قال لعمر لما أراد عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أن يسافر للعمرة وودعه الرسول ﷺ قال له : « لا تنسنا يا أخي من صالح دعائك »^(١) . فطلب الدعاء من الصالحين الأحياء أمر مشروع، وأما الميت فلا يطلب منه شيء، لكن الرجل الصالح الحي الحاضر يجوز لك أن تطلب أن يدعو الله لك أو يدعو للمسلمين، وكذلك معاوية رَضِيَ اللهُ عَنْهُ لما استسقوا أمر يزيد (وهو ابن الأسود) الجرشي أن يدعو الله فدعا الله^(٢) ، ولذا قال الفقهاء في كتاب الاستسقاء : ويستحب التوسل بالصالحين^(٣) ، أي بدعائهم، ولو كان المقصود التوسل بذواتهم أو بفضلهم ومكائنتهم لما عدل الصحابة عن الرسول ﷺ ؛ لأن الرسول ﷺ له مكانة عند الله وله جاه لا يزولان بموته ﷺ ومع هذا لم يسألوا الله بجاه الرسول ولا بحق الرسول ولا بعمل الرسول ﷺ فعدلوا عن الرسول ﷺ وهو أفضل الخلق إلى المفضول وهو عمه

(١) أخرجه أحمد (١٩٥)، وأبوداود (١٤٩٨)، والترمذي (٣٥٦٢)، وابن ماجه (٢٨٩٤) من حديث عمر بن الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ . وقال الترمذي : « هذا حديث حسن صحيح » .

(٢) أخرجه أبوزرعة الدمشقي في التاريخ (٦٠٢/١)، واللالكائي في شرح اعتقاد أهل السنة (٢١٤-٢١٥) وصحح إسناده الألباني ، وقال ابن الملقن : « مشهور ، قاله النووي » ، خلاصة البدر المنير (٢٥٢/١) .

(٣) انظر : المغني (٣/٣٤٦)، الكافي (١/٥٣٥) .

العباس، فما عدلوا عن الفاضل إلى المفضول؟ إلا لأن الفاضل ميّت والميّت لا يطلب منه شيء وإنما يطلب من الحي، فيطلب منه المال ويطلب منه الدعاء ويطلب منه المساعدة إذا كان قادراً وحاضراً، قال تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ﴾ [المائدة: ٢] فهذا هو الرد عليهم في قضية توسل عمر رضي الله عنه بالعباس رضي الله عنه لم يتوسل بذات العباس أو بحق العباس أو بجاه العباس لأن هذا أمر باطل وإنما عمر رضي الله عنه توسل بدعاء العباس قال له: قم فادع. وهذا أمر جائز لا بأس به.

وحينئذ لا بد أن نبين التوسل الجائز والتوسل الممنوع، فالتوسل ينقسم إلى قسمين: توسل جائز وتوسل ممنوع.

أولاً: التوسل الجائز وهو أنواع:

١- التوسل إلى الله بأسمائه وصفاته سبحانه وتعالى قال تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [الأعراف: ١٨٠] فادعوه بها أي: توسلوا إلى الله بها، فتقول: يا رحمن ارحمني، يا غفور اغفر لي، يا كريم أكرمني وأعطني، يا غني أغني، وهكذا، تتوسل إليه بأسمائه، كما توسل أيوب عليه السلام فقال: ﴿أَنِّي مَسَّنِيَ الضُّرُّ وَأَنْتَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ﴾ [الأنبياء: ٨٣] توسل إلى الله بأنه أرحم الراحمين، فاستجاب الله له.

وتوسل يونس عليه السلام وهو في بطن الحوت في الظلمات: ظلمة البحر، وظلمة الليل، وظلمة بطن الحوت، ﴿فَكَادَىٰ فِي الظُّلُمَاتِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ﴾ [٨٧] ﴿فَاسْتَجَبْنَا لَهُ﴾ [الأنبياء: ٨٧-٨٨] فتوسل إلى الله بالتوحيد: لا إله إلا أنت، وتوسل إلى الله بتسبيحه: أي تنزيهه، وتوسل إلى الله باعترافه بذنبه: ﴿إِنِّي كُنْتُ

مِنَ الظَّالِمِينَ ﴿١﴾ ، فاستجاب الله له .

٢- كذلك التوسل بدعاء الصالحين الأحياء جائز، كما توسل عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ بالعباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وطلب منه الدعاء^(١)، وكما توسل معاوية بدعاء يزيد الجرشي^(٢)؛ ولهذا قال الفقهاء في كتاب الاستسقاء : ويستحب التوسل بالصالحين، يعني بدعاء الصالحين كما فعل عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ، وليس المقصود التوسل بحقهم وذواتهم وجاههم، فالتوسل بالجاه أو التوسل بحق الشخص أو التوسل بمكانة الشخص عند الله هذا كله توسل مبتدع ومحرم، وهو وسيلة من وسائل الشرك .

ثانياً: التوسل الممنوع : هو التوسل إلى الله بجاه الشخص أو بحق الشخص على الله ، أو بذات الشخص ، هذا توسل ممنوع، وهو وسيلة من وسائل الشرك ، فيجب التفريق بين التوسل الجائز والممنوع .

وقد ذكر الشيخ تقي الدين ابن تيمية رحمه الله في كتاب « التوسل والوسيلة » أنه بسبب اللبس والخلط بين أنواع التوسل حصل الغلط في هذا الباب، فلا بد من معرفة التوسل الجائز والتوسل الممنوع حتى لا يقع الإنسان في الخلط والخطأ، فهذا باب عظيم، يجب العناية به لئلا يختلط الأمر، ولأن شبهات هؤلاء المضللين تنطلي على بعض الناس والعوام فيجب معرفة الجواب عنها حتى لا يلتبس الأمر.

قال الشيخ - رحمه الله - : « فمن اتخذ بينه وبين الله وسائط » يدعوهم كأن يقول : يا أحمد البدوي، ويا عبدالقادر ، ويا حسين ويا علي، يا فلان أغثني أنقذني ، اشف مريضتي، رد غائبي، فيهتفون

(١) تقدم تخريجه .

(٢) تقدم تخريجه .

بأسمائهم ، فهذا هو الشرك الأكبر، لأنه دعاء لغير الله والدعاء أعظم أنواع العبادة كما قال رسول الله ﷺ : «الدعاء هو العبادة»^(١) يعني أعظم أنواع العبادة، فإذا دعا غير الله فهذا أعظم الشرك والعياذ بالله ، سواء دعا ملكاً أو نبياً أو صالحاً أو جنأ أو إنساناً.

وذكر شيخ الإسلام رحمه الله أن الشياطين قد تتمثل بصور الأموات فيخرجون إلى الناس عند القبور فيقول : أنا فلان صاحب القبر، ماذا تريد؟ وهو شيطان تمثل في صورة الميت، فيظن الناس أن هذا هو الميت- هذا معنى ما ذكره الشيخ .

قلت:- وقد يمد يده كما قالوا : إن الرسول ﷺ مدَّ يده إلى الرفاعي وصافحه، وهذا كذب وإن كان واقعاً فالذي مدَّ يده شيطان، لأن الشياطين تتمثل عند الأضرحة والقبور بصور أصحاب القبور، أو أنهم يتكلمون من داخل القبر فيظن الناس أن هذا الميت يتكلم فيسمعون صوته، فيظن من يسمعه أنه صوت الميت، وهذا وقع منه كثير، والشيطان يريد أن يغريهم في الشرك من حيث لا يدرون، فيدعون القبر ويطلبون منه الشفاعة.

والشفاعة حق ولكنها لا تطلب من الأموات وإنما تطلب من الله، تقول : اللهم شفِّع في نبيك، اللهم شفِّع في عبادك الصالحين. فلا تقف عند القبر وتقول : يا فلان، أوريا رسول الله اشفع لي لأنه لا يطلب من

(١) أخرجه أحمد (١٨٣٨٦)، وأبوداود (١٤٧٩)، والترمذي (٣٢٤٧)، ابن ماجه

(٣٨٢٨) من حديث النعمان بن بشير رضي الله عنه . وقال الترمذي : هذا حديث

الميت شيء وإنما يطلب من الله، والشفاعة ملك لله وليست ملكاً لغيره
ولا تكون إلا بشرطين :

الشرط الأول : أن يأذن الله بها .

الشرط الثاني : أن يكون المشفوع فيه من أهل التوحيد ، لا يكون مشركاً .
وهذان الشرطان مأخوذان من القرآن قال تعالى : ﴿ مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ
عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ ﴾ [البقرة: ٢٥٦] .

وكما قال الله تعالى : ﴿ وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنْ ارْتَضَى ﴾ [الأنبياء: ٢٨]
أي: ارتضى الله قوله وعمله وهو الموحد، وأما المشرك فيقول الله جل
وعلا : ﴿ فَمَا نَفَعُهُمْ شَفَاعَةُ الشَّافِعِينَ ﴾ [المدثر: ٤٨] ، وقال تعالى : ﴿ مَا
لِلظَّالِمِينَ مِنْ حَمِيمٍ وَلَا شَفِيعٍ يُطَاعُ ﴾ [غافر: ١٨] ، وقال تعالى : ﴿ وَمَنْ
مِّنْ مَّلِكٍ فِي السَّمَوَاتِ لَا تُغْنِي شَفَاعَتُهُمْ شَيْئًا إِلَّا مِنْ بَعْدِ أَنْ يَأْذَنَ اللَّهُ لِمَنْ يَشَاءُ
وَيَرْضَى ﴾ [النجم: ٢٦] فذكر الشرطين : ﴿ مِنْ بَعْدِ أَنْ يَأْذَنَ اللَّهُ لِمَنْ يَشَاءُ ﴾
هذا هو الشرط الأول، ﴿ وَيَرْضَى ﴾ ، هذا هو الشرط الثاني، وهو لا
يرضى إلا عن أهل الإسلام والتوحيد، ولا يرضى عن المشركين.

إذا الشفاعة حق فتطلب من الله جل وعلا ، أما طلب الشفاعة من
الأموات فهو باطل ، فبطل قولهم إنهم يطلبون من الأموات الشفاعة
ويقولون الشفاعة حق، فنقول: نعم، الشفاعة حق، ولكن طلبها من
الأموات باطل، وإنما تطلب من الله قال تعالى : ﴿ قُلْ لِلَّهِ الشَّفَاعَةُ
جَمِيعًا ﴾ [الزمر: ٤٤] فالشفاعة ملك لله ، قال تعالى : ﴿ وَلَا يَمْلِكُ الَّذِينَ
يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ الشَّفَاعَةَ إِلَّا مَنْ شَهِدَ بِالْحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴾ [الزخرف: ٨٦]
﴿ شَهِدَ بِالْحَقِّ ﴾ أي : شهد أن لا إله إلا الله ، ﴿ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴾ أي

يعلمون معنى هذه الكلمة ويعملون بها، لا يكفي مجرد التلفظ بالكلمة فقط وهو لا يعلم معناها أو يعلمه وهو لا يعمل به، فلا تنفعه. وكذلك تطلب الشفاعة من الحي الحاضر بمعنى أنه يطلب منه الدعاء. فتقول: يا فلان ادع الله لي بكذا وكذا كما طلب عمر الدعاء من العباس وكما يطلب الناس يوم القيامة الشفاعة من الرسول ﷺ في المحشر.

الشبهة الخامسة: إن المشركين الأولين يدعون الأصنام والشياطين والجن أما نحن فندعو أناساً صالحين، فكيف تجعلون الصالحين كالأصنام.

فقول : سبحان الله! أما تقرأون القرآن؟ أليس المشركون الأولون يطلبون الشفاعة من الملائكة وهم صالحون، ويطلبون الشفاعة من الأنبياء بعد موتهم قال تعالى : ﴿ وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَؤُلَاءِ شَفَعُونَا عِنْدَ اللَّهِ ﴾ [يونس: ١٨] وهم يعبدون الملائكة وعزيراً والمسيح وهؤلاء أناس صالحون، فالجاهليون متفرقون في عباداتهم، منهم من يعبد الأصنام ، ومنهم من يعبد الشمس والقمر، ومنهم يعبد الشجر والحجر، ومنهم يعبد الملائكة والصالحين والأولياء، فما عليه عباد القبور اليوم من جنس شرك الأولين، الذين يعبدون الملائكة والصالحين ﴿ وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِن دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَىٰ إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ فِي مَا هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ ۗ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَنْ هُوَ كَاذِبٌ كَفَّارٌ ﴾ [الزمر: ٣] فلا فرق بين عبادة المتأخرين للقبور وعبادة السابقين من المشركين، فليست عبادة المشركين الأولين مقصورة على الأصنام كما تقولون ولا على الأشجار والأحجار ولكن منهم من يعبد الصالحين بدليل القرآن فإن الله ذكر

أنهم يعبدون الملائكة وأناساً من عباده قال تعالى : ﴿ أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ ﴾ [الإسراء: ٥٧] دل على أنهم يعبدون الصالحين الذين يبتغون إلى ربهم الوسيلة بطاعته سبحانه وتعالى.

فالأمر واضح ولكن المغالطات من هؤلاء لا حصر لها، فيجب على طالب العلم أن يكون على بصيرة بهذه الأمور، خصوصاً الدعاة الذين ينتظمون في سلك الدعوة؛ لأنهم سيواجهون مثل هذه الشبهات فعليهم أن يتعلموا هذه الأمور ويعرفوها من أجل أن يردوا على هؤلاء المشبهين الذين أهلكوا الناس بشبهاتهم.

فعباد القبور يتوكلون على الأموات فمنهم من يقول للميت أنا في حسبك يا فلان ولا يتوكلون على الله سبحانه وتعالى، ولا تسمع من ألسنتهم ذكر الله وإنما دائماً لهجهم بمن يعبدونهم من دون الله ويتوكلون عليهم ويعتمدون، والتوكل من أعظم أنواع العبادة قال تعالى : ﴿ وَعَلَىٰ اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴾ [المائدة: ٢٣]، وقال تعالى : ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَّتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴾ [الأنفال: ٢] أي من صفاتهم أنهم على ربهم يتوكلون، فقدم المعمول للحصر ﴿ وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴾ ولم يقل : ويتوكلون على ربهم، وإنما قال : ﴿ وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴾ فتقديم الجار والمجرور وهو المعمول على العامل لإفادة الحصر مثل : إياك نعبد، أي لا نعبد سواك، فهذا أبلغ من قول : نعبدك، لأن نعبدك لا يفيد حصراً ، أما : إياك نعبد فيفيد الحصر. فالتوكل عبادة عظيمة وهو الاعتماد على الله جل وعلا وتفويض الأمور إليه، وهذا لا يمنع من

اتخاذ الأسباب النافعة مع التوكل على الله فيجمع بين الأمرين، لا يأخذ التوكل فقط ويهمل الأسباب النافعة، ولا يعتمد على الأسباب ويهمل التوكل بل يجمع بين الأمرين، هذا شأن المؤمن .

والرسول ﷺ كان أعظم المتوكلين ومع هذا كان يأخذ بالأسباب، فكان يعدّ القوة للجهاد، وكان يلبس الدروع عند الجهاد، هذه أسباب نافعة بإذن الله، فالمؤمن يجمع بين الأمرين: الأخذ بالأسباب النافعة مع التوكل على الله ، فلهذا يقولون : الاعتماد على السبب شرك، و ترك الأسباب قدح في الشريعة؛ لأن الشريعة أتت باتخاذ الأسباب النافعة.

فهؤلاء - المشركون - يتوكلون على الأموات والأشجار والأحجار فيتوكلون على مخلوق. والنبي ﷺ يقول: «من تعلق بشيء وكِل إليه»^(١) فمن تعلق بالله وتوكل عليه كفاه، ومن توكل على غير الله فإن الله يكفه إلى ذلك المخلوق الضعيف، فيضيع لأنه توكل على غير من يُتوكل عليه، توكل على ضعيف مثله أو من هو أضعف منه، ولا شك أن الحي ليس كالميت، فالحي يستطيع أن يمشي ويأكل ويشرب ويكتسب ويعمل، أما الميت فقد انتهى عمله فكيف إذا ماتوا جعلوهم آلهة من دون الله وهم أموات لا يملكون شيئاً لأنفسهم، لا يستطيع أن يكسب لنفسه شيئاً فهو مرتهن، فكيف يُتوكل عليه ويعتمد عليه ويطلب منه الحوائج وهو ليس عنده شيء ولا يستطيع؟ لكن إذا انتكست الفطر، جاء التقليد الأعمى - والشيطان يزين للناس هذه الأمور- بل إنهم يسمون هذه الأمور هي التوحيد، ويسمون التوحيد كفراً أو شركاً، ويقولون لمن ينكر

(١) أخرجه أحمد (١٨٧٨١)، والترمذي (٢٠٧٢)، والحاكم (٢١٦/٤) وحسنه

محققو المسند، وذكروا شواهد فأنظرها .

عليهم أنت لا تحب الأولياء، لأنك لا تدعوهم ولا تذبج لهم ولا تنذر لهم ، عندهم حب الأولياء أن يتخذوا من دون الله أنداداً .

نعم.. نحن نحب أولياء الله ونقتدي بهم وندعو لهم أما أن نتخذهم أنداداً مع الله سبحانه وتعالى ونتقرب إليهم بالعبادة ، فليست هذه هي محبة الأولياء والصالحين وإنما هي شرك ، والصالحون لا يرضون بالشرك أو أن يعبدوا مع الله عز وجل ، فمن الذي يجب الصالحين؟ إن الموحد هو الذي يجب الصالحين ، ويتولاهم ، ويدعو لهم ، ويقتدي بهم ، ويستغفر لهم ، لا الذي يدعوهم من دون الله ويذبج لهم وينذر لهم ، وهم لا يرضون بهذا ولا يملكون من الأمر شيئاً ، وأنت حين تعبدهم أنزلتهم في غير منزلتهم ، أنت لو جئت لواحد من الناس وقلت له : أنت ملك . أما يشعر هذا بأنك تسخر منه؟ هل الإنسان العادي تقول له : أنت مثل الملك أو أنت ملك؟ فيعتبر هذا سخرية حيث أنزلته منزلة لم يصل إليها ، فالذي ينزل الصالحين منزلة الله فهذا في الحقيقة تنقصهم واحتقرهم ولا يحبهم ، وإنما يحبهم من يقتدي بهم ويدعو لهم .



* الأسئلة :

سؤال: ما الفرق بين الناقض الثاني والأول؟

جواب: الثاني نوع من الأول ، الأول عام وهذا خاص ، والشيخ ركز عليه لأنه واقع في الناس ، من عبادة الأضرحة وعبادة القبور والأولياء والصالحين هذه واقعة بالناس كثيراً ، أما عبادة الأحجار والأشجار وغيرها ، فهذه لا أحد من المسلمين في الغالب يقرها ، أما

عبادة القبور فكثيراً ممن ينتسبون إلى الإسلام يقرونها ويعتبرونها من الإسلام ، فلذلك ركز الشيخ على هذه وخصصها ، وهي نوع من الأول ، لكن هي الواقع في حياة كثير ممن ينتسبون - ما نقول : المسلمون ولكن نقول ممن ينتسبون - إلى الإسلام .

سؤال: ما الفرق بين من يتخذ الوسطة سبباً وبين من يذبح لها أو يركع أو يسجد؟ هل هناك فرق بينهما؟

جواب: إذا كان يدعوها صار من الأول ، ولكن إذا لم يدعها ولم يذبح لها ولم ينذر لها ، ولكن يظن أنها سبب توصله إلى الله فنقول هذا بدعة ووسيلة إلى الشرك ، لأن الله لم يجعل هذا سبباً .

سؤال: بعض الناس الموجودين ، يطوفون مع المشركين على القبور ، ويقولون: من باب تحبيبهم لنا ، ثم ندعوهم إلى ترك هذا الطواف ، فما حكم هذا الفعل ؟

جواب: من طاف معهم فقد عمل عملهم ووافقهم ، وسيأتي في الناقض الثالث ، من لم يكفر المشركين أو شك في كفرهم .. إلخ هذا يأتي إن شاء الله ، فلا يجوز للمسلم أن يشارك المشركين في عملهم ويطوف معهم على القبور من أجل مجاملتهم وإرضائهم وعدم الإنكار عليهم ، هذا لا يجوز ، وليس هو من منهج الدعوة إلى الله .

سؤال: ماصحة هذه العبارة ، واسطتي هو الله عندما يسأل الإنسان

عمن يتوسط له في أي مكان .

جواب: إن كان يقصد التوكل ، فقد أساء التعبير ، ولكن المعنى صحيح ، ولكن ينبغي أن لا يقول هذا اللفظ ، لأنه يوهم أن الله يتوسط به إلى غيره.

سؤال: ما حكم هذه المقولة : فلان قد قضى لزومه ، أما فلان فهو ضعيف ماله إلا الله؟

جواب: نعم الضعيف ماله إلا الله لا أحد من الناس يريد أن يساعده ولا ينظر إليه ولكن الله جل وعلا هو الذي يساعد الضعيف والفقير ، فلا محذور في هذا اللفظ.

سؤال: هل يجوز للداعي أن يقول: اللهم إني أسألك بأسمائك الحسنى وصفاتك العلى، هل هذا الدعاء يكون دعاء للصفة؟

جواب: أسألك بأسمائك الحسنى وصفاتك هذا توسل إلى الله بأسمائه وصفاته وليس دعاءً للصفة وإنما هو دعاء لله قال تعالى ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [الأعراف: ١٨٠] ، فالباء باء التوسل ، مثل : ((برحمتك أستغيث ومن عذابك أستجير)) وهذا حديث .

سؤال: ما المثل على دعاء الصفة الممنوع؟

جواب: كأن تقول يا وجه الله ويارحمة الله وما أشبه ذلك.

سؤال: هل هناك فرق بين التوسل بذات الشخص أو التوسل

بجاهه ؟

جواب: لا فرق بينهما كلاهما ممنوع لا يتوسل بالشخص، لا بذاته ولا بجاهه.

سؤال: ما حكم من اتخذ واسطة بينه وبين الله ؟ ولكن بدون صرف شيء من العبادة ، فهل هذا شرك أصغر؟
جواب: هذا بدعة وهو وسيلة إلى الشرك.

سؤال: حديث الأعمى ديدن لأهل البدع ، وشبهة لهم ، فما مفهوم هذا الحديث؟ وما صحته ؟

جواب: حديث الأعمى إن صح ليس فيه توسل بالنبى ﷺ وإنما فيه طلب الدعاء من الرسول ﷺ ، والرسول حي وحاضر وطلب الدعاء من الحي الحاضر جائز فهو من التوسل بدعاء الرسول ﷺ وليس لهم فيه حجة ، على ما في سنده من مقال.



الدرس الرابع في شرح الناقض الثالث

وهو : من لم يكفر المشركين أو شك في كفرهم أو صحح مذهبهم كفر .

الشرح :

قوله : « الثالث » أي : الناقض الثالث من نواقض الإسلام : من لم يكفر المشركين؛ لأنه يجب على المسلم أن يكفر من كفره الله ورسوله ﷺ والله جل وعلا كفر المشركين عبدة الأوثان وغيرهم ممن يعبد مع الله غيره ، وكفر من لم يؤمن بالرسول أو بعضهم كما في القرآن والسنة النبوية؛ كفر المشركين من اليهود والنصارى والوثنيين ، فيجب على المسلم أن يعتقد بقلبه كفرهم عملاً بتكفير الله لهم وتكفير رسول الله ﷺ لهم قال تعالى : ﴿ لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ ﴾ [المائدة: ١٧] ، وقال تعالى : ﴿ وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ غَلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا بِمَا قَالُوا ﴾ [المائدة : ٦٤] ، وقال تعالى : ﴿ لَقَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ ﴾ [آل عمران: ١٨١] إلى غير ذلك من المقالات التي حكاها الله عنهم، وهم أهل كتاب ، ويكفي في تكفيرهم أنهم كفروا بمحمد ﷺ الذي أرسله الله للناس كافة والذي يجدونه مكتوباً عندهم في التوراة والإنجيل قال تعالى : ﴿ أَلَيْسَ الْأُمَمَ الَّذِينَ يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنجِيلِ يَأْمُرُهُم بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ فَالَّذِينَ ءَامَنُوا بِهِ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَاتَّبَعُوا النُّورَ الَّذِي أُنزِلَ مَعَهُ أُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿١٥٧﴾ قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا الَّذِي لَهُ مُلْكُ

السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴿ [الأعراف : ١٥٧-١٥٨] فقلوه : ﴿يَأْتِيهَا
النَّاسُ﴾ عام في جميع الناس من أهل الكتاب وغيرهم ﴿إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ
إِلَيْكُمْ جَمِيعًا الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ يُحْيِي وَيُمِيتُ
فَعَامِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ الَّذِي يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَكَلِمَتِهِ وَاتَّبِعُوهُ
لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾، وقال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِّلنَّاسِ
بَشِيرًا وَنَذِيرًا﴾ [سبا : ٢٨] فمن لم يؤمن بعموم رسالة النبي محمد ﷺ
حتى ولو أقر أنه رسول الله ﷺ ولكن قال إن رسالته خاصة بالعرب
دون غيرهم فهو كافر فكيف بالذي يكفر برسالته أصلاً ولا يؤمن بها ؟
فهذا أشد كفراً، فالذي يشك في كفر المشركين عموماً سواء كانوا من
الوثنيين أو من اليهود والنصارى أو من المنتسبين إلى الإسلام وهم
يشركون بالله يجب اعتقاد كفرهم، فكل من أشرك بالله وعبد معه غيره
من الأشجار ، والأحجار ، والأصنام ، والأوثان ، والقبور ، والأضرحة
فإنه مشرك كافر يجب تكفيره حتى ولو كان يدعي الإسلام ويقول : لا
إله إلا الله محمد رسول الله ، لأن الشرك يبطل الشهادتين ويناقض
الإسلام ويفسد التوحيد فيجب على المسلم أن يكفر المشركين الذين
يعبدون غير الله سواء كانوا من العرب أو من العجم، سواء كانوا من
اليهود أو النصارى أو المتسمين بالإسلام، هذه عقيدة ليس عليها
مساومة، فمن لم يكفر المشركين فإنه يكون مرتداً كافراً مثلهم؛ لأنه
تساوى عنده الإيمان والكفر، لا يفرق بين هذا وهذا، فهذا كافر .

وكذلك من شك في كفر المشركين وقال : ما أدري هل هم كفار
أو غير كفار؟ فإنه يكون كافراً؛ لأنه متردد في دينه بين الكفر والإيمان، ولم
يفرق بين هذا وهذا.

وأشد من ذلك «من صحح مذهبهم» أي: من صحح مذهب المشركين، وما أكثر من يصحح مذهبهم ويدافع عنهم، خصوصاً اليهود والنصارى، ففيه الآن دعوى قائمة وهي الدعوة إلى الوحدة بين الأديان الثلاثة كما يزعمون: الإسلام واليهودية والنصرانية ويقولون كلها أديان صحيحة وكلهم مؤمنون بالله فلا نكفرهم، فهذا أشد كفراً من الذي شك في كفرهم، لأنه صحح مذهبهم وقال: إنهم يؤمنون بالله ويتبعون الأنبياء، فاليهود يتبعون لموسى والنصارى يتبعون ليعسى!! .

ف نقول له: إنهم لم يتبعوا موسى ولا عيسى، لو كانوا يتبعونهما لآمنوا بمحمد ﷺ؛ لأن موسى وعيسى - عليهما السلام - بشرا بمحمد ﷺ وهو موجود في التوراة والإنجيل، فالتوراة التي أنزلت على موسى موجود فيها ذكر محمد ﷺ قال تعالى: ﴿الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْنُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ﴾ [الأعراف: ١٥٧]، والإنجيل الذي نزل على عيسى فيه ذكر محمد ﷺ بل صرح عيسى عليه السلام بذلك فقال: ﴿يَنْبِيَّ إِسْرَائِيلَ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيَّ مِنَ التَّوْرَةِ وَمُبَشِّرًا بِرَسُولٍ يَأْتِي مِنْ بَعْدِي اسْمُهُ أَحْمَدٌ﴾ [الصف: ٦] من الذي جاء بعد عيسى عليه السلام؟ هو نبينا محمد ﷺ وله أسماء كثيرة، قال تعالى: ﴿الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ وَإِنَّ فَرِيقًا مِنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ١٤٦] فكيف يقارن بين اليهودية والنصرانية والإسلام؟ فاليهودية والنصرانية بعد بعثة محمد ﷺ قد نُسخا بالإسلام، والإسلام هو دين الحق لم يبق دين غير دين الإسلام الذي جاء به محمد ﷺ، فمن لم يدخل في الإسلام ويؤمن بمحمد ﷺ فهو كافر سواء كان يهودياً أو نصرانياً أو وثنياً أو ملحداً، فكل من لم يؤمن بمحمد ﷺ فهو كافر.

وهؤلاء يقيمون الآن مؤتمرات للتقارب بين الأديان ومع الأسف يؤيدهم من ينتسبون إلى الإسلام ويحضرون هذه المؤتمرات ويسمونها الحوار بين الأديان أو الحوار بين الحضارات وما أشبه ذلك، فهم لا يحضرونها من أجل أن يبطلوا شبه اليهود والنصارى وإنما يحضرونها ليتصالحوا معهم، ويكفيهم أن اليهود والنصارى يعترفون أن محمداً ﷺ نبي ولو في الظاهر وهم لا يعترفون بعموم رسالته، فيكفرون بعموم رسالته، فكأنهم يقولون: ارضوا عنا وارضى عنكم، قال تعالى: ﴿وَلَنْ رَضَىٰ عَنْكَ الْيَهُودُ وَلَا النَّصْرَىٰ حَتَّىٰ تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ﴾ [البقرة: ١٢٠] فهم يخادعون، فالواجب تكفيرهم والجزم بكفرهم وعدم التردد في كفرهم حتى يؤمنوا بعموم رسالة محمد ﷺ ويتبعوه قال تعالى: ﴿قَالِ الَّذِينَ آمَنُوا بِهِ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَاتَّبَعُوا النُّورَ الَّذِي أُنزِلَ مَعَهُ﴾ [الأعراف: ١٥٧] هل هم يتبعون النور الذي أنزل مع نبينا محمد ﷺ، لا، لا يتبعونه وإن قالوا إن محمداً ﷺ نبي لكنهم لا يتبعونه فهم كفار بلا شك، قال ﷺ: « لا يسمع بي يهودي ولا نصراني ثم لا يؤمن بالذي جئت به إلا دخل النار»^(١)، فيجب الجزم بكفر الكفار وفي مقدمتهم اليهود والنصارى وهم أشداً كفراً لأنهم عصوا الله على علم وبصيرة، قال تعالى: ﴿الَّذِينَ آتَيْنَهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ وَإِنَّ فَرِيقًا مِّنْهُمْ لَيَكْفُرُونَ بِالْحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ١٤٦] فيجب على المسلم أن يعتقد كفر الكفار أيأ كانوا، كل من أشرك بالله ودعا غير الله بأي نوع من أنواع الشرك الأكبر فيجب تكفيره بالحكم عليه بالكفر ولا يجوز الشك في كفره، ولا يجوز تصحيح ما هو عليه من الكفر فيقال هذا صاحب دين، هذا أحسن من

(١) أخرجه مسلم (١٥٣) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

الوثنيين فالكفر ملة واحدة .

نقول : من لم يؤمن بمحمد ﷺ ولم يتبعه فهو كافر مهما كان، هذه عقيدة يجب على المسلم أن يعتقدتها لئلا يخرج من الإسلام وهو لا يدري، فيخرج من الإسلام بعدم تكفير الكفار أو تصحيح مذهبهم ، بأن يصحح ما عليه اليهود ، أو يصحح ما عليه النصارى ويقول : هم من أصحاب الأديان الصحيحة، بل هناك من ينتسب إلى الدعوة ويقول : إخواننا المسيحيون.

فنقول لهم : هؤلاء لم يؤمنوا، فلو آمنوا لاتبعوا محمداً ﷺ؛ لأن المسيح قال: ﴿يَنْبَغِي إِسْرَائِيلَ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيَّ مِنَ التَّوْرَةِ وَمُبَشِّرًا بِرَسُولٍ يَأْتِي مِنْ بَعْدِي اسْمُهُ أَحْمَدٌ﴾ [الصف: ٦] فلم يؤمنوا بهذا ، بل إن المسيح إذا نزل في آخر الزمان فإنه يتبع محمداً ﷺ ويحكم بشريعة الإسلام، ويكون مجدداً من المجددين، ومن كفر بنبيٍّ واحدٍ فهو كافر بجميع الأنبياء، فالواجب معرفة هذا الأمر وألا تنطلي هذه الشبهات التي تروج من اليهود والنصارى، فهم لا يريدون بقاء المسلمين على دينهم ولكنهم يريدون أن يجتذبوا المسلمين إلى دينهم هم قال تعالى : ﴿وَلَنْ تَرْضَىٰ عَنْكَ الْيَهُودُ وَلَا النَّصَارَىٰ حَتَّىٰ تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ﴾ [البقرة: ١٢٠] هذا كلام الله، وقال تعالى : ﴿وَقَالُوا كُونُوا هُودًا أَوْ نَصَارَىٰ تَهْتَدُوا﴾ [البقرة: ١٣٥] أي عندهم أنه من لم يكن يهودياً أو نصرانياً فإنه ليس بمهتد، هذا كلام الله أصدق القائلين، فكيف لا نكفرهم؟ وكيف نشك في كفرهم؟ نسأل الله العافية.

وقد كفر الله ورسوله ﷺ من أشرك بالله وعبد غير الله أياً كان، أو كفر بنبي من الأنبياء ، أو جحد ركناً من أركان الإيمان الستة فإنه يحكم

بكفره ولا يُتردد في ذلك ولا يشك فيه، ولا يصحح ما هو عليه، فيلتمس له الأعذار، الدين ليس فيه مساومات وليس فيه تنازلات، فيجب التصريح به والبراءة من ضده.

ثم بعد أن نعلم وجوب تكفير المشركين والكفار أياً كانوا، وأن هذه عقيدة لا يصح الإسلام ولا يستقيم الدين إلا بها ولا يكون الناس عند المسلم سواء، بل يفرق بين الحق والباطل والمؤمن والكافر والموحد، والمشرك كما فرق الله بينهم في الحكم.

فينبني على تكفير الكفار أحكام كثيرة نذكر منها ما تيسر:

أولاً: أنه يجب بغض الكفار ومعاداتهم وعدم موالاتهم حتى ولو كانوا من أقرب الناس إلى المسلم، قال الله جل وعلا: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِالْمُودَّةِ وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءَكُمْ مِنَ الْحَقِّ يُخْرِجُونَ الرَّسُولَ وَإِيَّاكُمْ أَنْ تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ رَبِّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ خَرَجْتُمْ جِهَدًا فِي سَبِيلِي وَابْتِغَاءَ مَرْضَاتِي تُسِرُّونَ إِلَيْهِم بِالْمُودَّةِ وَأَنَا أَعْلَمُ بِمَا أَخْفَيْتُمْ وَمَا أَعْلَنْتُمْ وَمَنْ يَفْعَلْهُ مِنْكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ﴾ إلى أن قال: ﴿قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَّءُوْا مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحَدُّهُ﴾ [الممتحنة: ١، ٣] وقال تعالى: ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُمْ بِرُوحٍ مِنْهُ﴾ [المجادلة: ٢٢] وقال تعالى: ﴿فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدْ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىٰ لَا انْفِصَامَ لَهَا﴾ [البقرة: ٢٥٦] دل على أنه لا يجتمع الإيمان بالله والإيمان بالطاغوت، فإنه لا بد من الكفر بالطاغوت أولاً

ثم الإيمان بالله، فيجب الكفر بالطاغوت ومعاداة الكفار وبغضهم ولو كانوا من أقرب الناس إلى المسلم، ولو كان الكافر أمه أو أباه أو أخاه، أو كان من قبيلته وعشيرته فإنه يبغضه ويتبرأ منه، قال تعالى : ﴿ مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولِي قُرْبَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ ﴾ [التوبة: ١١٣] وَمَا كَانَ اسْتِغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَن مَّوْعِدَةٍ وَعَدَّهَا إِتَاءَهُ فَلََمَّا بَيَّنَّ لَهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَأَوَّاهٌ حَلِيمٌ ﴿١١٤﴾ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِلَّ قَوْمًا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَهُمْ حَتَّىٰ يُبَيِّنَ لَهُمْ مَا يَتَّقُونَ ﴿١١٤﴾ [التوبة: ١١٤] لما أنزل الله هذه الآيات تأسف أناس من المسلمين الذين كانوا يستغفرون لأبائهم من المشركين الذين ماتوا وخافوا من هذه الآية فأنزل الله تعالى : ﴿ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِلَّ قَوْمًا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَهُمْ حَتَّىٰ يُبَيِّنَ لَهُمْ مَا يَتَّقُونَ ﴾ ﴿ فما كان قبل أن تنزل الآية وقبل أن يعلم المسلم تحريم ذلك فإنه لا يؤاخذ عليه.

ثانياً : مما يترتب على تكفير المشرك أنه إذا مات المشرك والكافر فإن المسلم لا يتولى جنازته إلا إذا لم يوجد من يدفنه من الكفار فإنه يوارى بالتراب ولا يدفن في مقابر المسلمين، فالمسلمون لا يتولون جنازة الكافر ، فلا يغسلونها ولا يكفنونها ولا يحملونها ولا يشيعونها ولا يحضرون دفنها ولا تدفن في مقابر المسلمين قال تعالى : ﴿ وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰ أَحَدٍ مِّنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَىٰ قَبْرِهِ ۗ إِنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ۗ وَمَاتُوا وَهُمْ فَسِقُونَ ﴾ [التوبة: ١٤٨] فالمسلم لا يشيع جنازة الكافر ولا يجهزها ولا تدفن في مقابر المسلمين، وأما عيادة المريض من الكفار إذا كان من أجل دعوته إلى الله فإن المسلم يعود المريض الكافر ويدعوه إلى الله، فقد عاد النبي

يُهودياً ودعاه إلى الإسلام فأسلم ومات على الإسلام وشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله^(١)، وعاد النبي ﷺ عمه أبا طالب في مرض الموت وقال له: «يا عم، قل لا إله إلا الله»^(٢) فإذا كانت عيادة المريض الكافر من أجل دعوته إلى الإسلام فلا بأس بها، وأما إذا مات على كفره فإن المسلم لا يتولاه ولو كان أقرب الناس إليه ولو كان أباه، ولما مات أبوطالب على الكفر لم يتول الرسول ﷺ دفنه ولا تجهيزه بل أمر ابنه علياً أن يواريه في الأرض ولا يترك على ظهر الأرض لثلاً يتأذى به الناس^(٣).

ثالثاً: المسلم لا يرث الكافر والكافر لا يرث المسلم لأن الله قطع الصلة بينهما، فلا يتوارث المسلمون والكفار، قال ﷺ: «لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم» وهذا في الصحيح عن أسامة بن زيد رضي الله عنه^(٤)، وإنما يكون ميراث الكافر لأقاربه الكفار ولا يرثه أقاربه المسلمون، فالكفر من موانع الإرث عند أهل العلم.

رابعاً: لا يجوز أن يُزوج الكافر من مسلمة خشية على دينها منه لثلا تكون تحت سلطانه قال سبحانه وتعالى: ﴿وَلَا تُنكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّىٰ يُؤْمِنُوا وَلَعَبْدٌ مُّؤْمِنٌ خَيْرٌ مِّنْ مُّشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ﴾ [البقرة: ٢٢١] وقال

(١) أخرجه البخاري (١٣٥٦)، وأبوداود (٣٠٩٥)، والنسائي في الكبرى (٧٤٥٨)، وأحمد (١٣٩٧٧) عن أنس بن مالك رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري (١٣٦٠)، ومسلم (٣٩) من حديث المسيب بن حزن رضي الله عنه.

(٣) أخرجه أبوداود (٣٢١٤)، والنسائي (٢٠٠٦) وصححه الألباني.

(٤) أخرجه البخاري برقم (٦٧٦٤)، ومسلم (١٦١٤) من حديث أسامة بن زيد

تعالى : ﴿ فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ لَا هُنَّ حِلٌّ لَّهُمْ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ ﴾ [المتحنة : ١٠] فلا يجوز أن تتزوج المسلمة من كافر مطلقاً لا يهودي ولا نصراني ولا وثني، وأما تزوج المسلم من الكافرة فإن كانت وثنية فإنه لا يجوز أن يتزوج بها قال تعالى : ﴿ وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَةَ حَتَّىٰ يُوْمِنَ ۚ وَلَا مَآءُ مُؤْمِنَةٍ خَيْرٌ مِّنْ مُّشْرِكَةٍ وَلَا تُنْكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّىٰ يُوْمِنُوا ۚ وَلَعَبْدٌ مُّؤْمِنٌ خَيْرٌ مِّنْ مُّشْرِكٍ وَلَا أَعْبَابُكُمْ أُولَٰئِكَ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ وَاللَّهُ يَدْعُوا إِلَى الْجَنَّةِ وَالْمَغْفِرَةِ بِإِذْنِهِ ۗ ﴾ [البقرة : ٢٢١] وأما إذا كانت يهودية أو نصرانية فيجوز للمسلم أن يتزوجها بشرط أن تكون عفيفة في عرضها وذلك لقوله تعالى : ﴿ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ ﴾ [المائدة : ٥] والمحصنات هن العفيفات من الزنا، فالنصرانية التي تسافح أو تتخذ الأخدان لا يجوز للمسلم أن يتزوجها وإنما يجوز أن يتزوج اليهودية والنصرانية العفيفة في عرضها، لأن المرأة تحت سيطرة الرجل، وربما تسلم وهي تحت سلطته فيكون السلطان للمسلم على الكافرة بخلاف العكس فلا يكون السلطان للكافر على المسلمة لقوله تعالى : ﴿ وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا ﴾ [النساء : ١٤١] فهذا هو التفصيل في التزاوج بين المسلمين والكفار، فإن كانت المرأة وثنية أو ملحدة أو مرتدة فلا يجوز للمسلم أن يتزوجها مطلقاً ، وأما إن كانت كتابية جاز بشرط أن تكون محصنة يعني عفيفة عن الزنا لأنها تدخل تحت سلطة الرجل المسلم فتتاح لها الفرصة لأن تسلم.

خامساً : ومن الأحكام المترتبة على تكفير الكفار والبراءة منهم

فالهجرة أمرها عظيم في الإسلام، وهي الانتقال من بلاد الكفر إلى بلاد المسلمين فراراً بالدين.

سادساً : وما يترتب على تكفير الكفار عدم بداءة المشركين والكفار بالسلم، قال ﷺ : « لا تبدأوا اليهود والنصارى بالسلم، وإن سلموا فقولوا : وعليكم » .

سابعاً : لا يُصدرون في المجالس ولا يُفسح لهم الطريق، قال ﷺ : « إذا لقيتموهم في طريق فاضطروهم إلى أضيقة »^(١) فلا يمنعون من العبور والمرور ولكن لا يفسح لهم ويقدمون في المرور كما يفسح للمسلم ولكن يتركون فيأتون من جوانب الطريق إهانة لهم لأن الله أهانهم.

ثامناً : عدم تمكينهم من دخول الحرم المكي قال الله تعالى : ﴿ يَتَأَيَّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً فَسَوْفَ يُغْنِيكُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ إِنْ شَاءَ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾ [التوبة: ٢٨] فلما نزلت هذه الآية أرسل النبي ﷺ علياً رضي الله عنه ينادي في موسم الحج ألا يحج بعد هذا العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان^(٢)، فمُنعوا من دخول الحرم من ذلك

(١) أخرجه البخاري في الأدب المفرد (١١٠٣)، ومسلم (٢١٦٧)، والترمذي (١٦٠٢)، وأبوداود (٥٢٠٥) من حديث أبي هريرة ر، وأحمد (٧٥٦٧)، وقال الترمذي : « هذا حديث حسن صحيح » .

وأما لفظه « وإن سلموا فقولوا : وعليكم » فأخرجه مسلم (٢١٦٤)، والترمذي (١٦٠٣)، وأبوداود (٥٢٠٦) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٢) أخرجه البخاري (٣٦٩)، ومسلم (١٣٤٧) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه .

التاريخ ويستمر منعهم إلى قيام الساعة قال تعالى: ﴿ إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ ﴾ ، وليس المقصود منعهم من دخول المسجد الحرام فقط بل منعهم من دخول الحرم كله ﴿ فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ ﴾ .

تاسعاً : وما يترتب على تكفير المشركين والكفار أنه يلزم ولي الأمر إخراجهم من جزيرة العرب ^(١)؛ لأن جزيرة العرب منبع الرسالة والدعوة فلا يجوز أن يبقى فيها دين آخر غير دين الإسلام، فلا يكون من سكنى الجزيرة العربية بصفة دائمة، أما إن أتوا مسافرين لتجارة أو لسفارة أو غير ذلك من المهمات أو استقدمهم المسلمون لعمل لا يحسنه غيرهم فلا مانع من ذلك، وإنما الممنوع أن يكونوا من الاستقرار والتملك في جزيرة العرب لأن النبي ﷺ قال عند موته : « أخرجوا اليهود والنصارى من جزيرة العرب » ^(٢) ، وقال ﷺ : « لا يبقى في

(١) قال شيخنا معلقاً هنا: وهذا من إختصاص ولي أمر المسلمين فلا يجوز لأحد الناس إخراجهم كما يقوله الآن الجهلة من الشباب ومن تأثر برأي الخوارج فصاروا يقتلون المعاهدين والمستأمنين ويفجرون المباني التي يسكنها هؤلاء الكفار المعاهدون والمستأمنون فيغدرون بدمة المسلمين ويخونون العهود وقد قال النبي ﷺ : (من قتل معاهداً لم يرح رائحة الجنة).

(٢) ورد ذلك في جملة من الأحاديث منها :

- عن ابن عباس رضي الله عنهما بلفظ : « أخرجوا المشركين من جزيرة العرب » أخرجه البخاري (٣٠٥٣)، ومسلم (١٦٣٧)، وأبوداود (٣٠٢٩) .

- عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه بلفظ : « لأخرجن اليهود والنصارى من جزيرة =

جزيرة العرب دينان»^(١) فنفذ عمر رضي الله عنه وصيته ﷺ فأخرج اليهود والنصارى من جزيرة العرب وأجلاهم، وأما إذا دخلوا دخولاً مؤقتاً لمهمة من المهمات أو لسفارة في جزيرة العرب فلا يُمكنون من إظهار شعائرهم، ولا يُمكنون من بناء الكنائس في بلاد المسلمين، وإنما يقصر أمرهم بينهم في أماكن إقامتهم المؤقتة ولا يظهرون كفرهم في بلاد المسلمين، فينصبوا الصليب أو يدقوا الناقوس، بل يكون ذلك بينهم مدة إقامتهم ولا يظهر هذا في بلاد المسلمين، وهذا ليس خاصاً باليهود والنصارى بل كل المشركين عبدة القبور وغيرهم لا يمكنون من بناء الأضرحة، ولا يمكنون من بناء المساجد على القبور، فيجب على ولاة المسلمين هدم هذه الأضرحة، فكل مشرك لا يمكن من إظهار شركه في

= العرب حتى لا أَدع إلا مسلماً» أخرجه مسلم (١٧٦٧)، وأبوداود (٣٠٣٠).

عن أبي عبيدة بن الجراح رضي الله عنه بلفظ «أخرجوا اليهود والحجاز وأهل نجران من جزيرة العرب» أخرجه أحمد (١٦٩١) و (١٦٩٤) وصححه الألباني.

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط (١٠٦٦) عن عائشة رضي الله عنها بلفظ «لا يترك في جزيرة العرب دينان»، وأخرجه أبو عبيد في الأموال (ص ١٠٧) رقم (٢٧٢) موقوفاً على عمر بلفظ «لا يجتمع»، ومالك في الموطأ (٢/٨٩٢-٨٩٣) عن ابن شهاب الزهري مرسلأ أن رسول الله ﷺ قال: «لا يجتمع دينان في جزيرة العرب» قال مالك: قال ابن شهاب: ففحص عن ذلك عمر بن الخطاب حتى أتاه الثلج واليقين أن رسول الله ﷺ قال: «لا يجتمع دينان في جزيرة العرب» فأجلى يهود خيبر. وانظر: التمهيد (١٢/٣١١-٣١٣) ط. الفاروق الحديثة.

بلاد المسلمين .

عاشراً : ومما يترتب على تكفير المشركين والكفار عدم الثناء عليهم ومدحهم ؛ لأن الله تعالى ذمهم وهم أعداء الله ورسوله ﷺ فكيف تمدحهم؟ فبعض الناس يقول : عندهم أمانة، وعندهم حسن معاملة ويثني عليهم ويقول : المسلمون عندهم خيانة وغش وكذا ، فنقول : المسلمون ولو كانوا عند بعضهم معاصٍ وغش فهم أفضل أهل الأرض، أما الكفار فهم أعداء الله ورسوله ﷺ ولو كان لهم شيء من الصفات التي يتعاملون بها في دنياهم فلا يجوز مدحهم والله ذمهم، وإنما يجب علينا أن نذمهم لكفرهم بالله عز وجل .

حادي عشر : ومما يترتب على تكفير المشركين والكفار : تحريم التشبه بهم في لباسهم وعوائلدهم الخاصة بهم، والتشبه بهم في عباداتهم أشد، قال ﷺ : « من تشبه بقوم فهو منهم »^(١) وهذا من فروع تكفيرهم ومعاداتهم؛ لأن التشبه بهم في الظاهر يدل على محبتهم في الباطن، ولو كان المسلم يبغضهم ما تشبه بهم، فيجب على المسلمين أن يعتزوا بدينهم ولا يتشبهوا بالكفار في ملابسهم وعوائلدهم الخاصة وأشد من ذلك التشبه بهم في دينهم بأن نحدث في ديننا ما يشبه ما عندهم من البدع مثل الموالد، هذا تشبه بالكفار الذين يحتفلون بمولد المسيح، فنحن لا نتشبه بهم في عاداتهم وعباداتهم وملابسهم الخاصة بهم .

بقي أن نعرف ما يجوز التعامل به معهم، فهناك أحكام تجوز مزاولتها مع الكفار لأنها ليست من الموالات وليست من المحبة وإنما هي

(١) أخرجه أحمد (٥١١٤، ٥١١٥)، وأبوداود (٤٠٣١) وغيرهما، وصححه

من الأمور المباحة ومن المنافع المشتركة، فيجوز لنا :

أولاً: أن نتعامل مع الكفار بالتجارة فنبيع ونشتري معهم .

ثانياً: وأن نستفيد من خبراتهم ونستأجرهم للقيام بأعمال ليس عند المسلمين من يقوم بها ، ولا نستأجرهم ونطلعهم على أمورنا الخاصة كأن نتخذهم وزراء أو مستشارين وإنما نستأجرهم لأعمال يقومون بها وهم بعيدون عن سر المسلمين كالمباني والمصانع ، والنبي ﷺ استأجر كافراً يدلّه على الطريق في سفر الهجرة فاستأجر عبدالله بن أريقط ليدلّه على الطريق لأنه كان هادياً خريّياً^(١) ، فنستفيد من خبراتهم بشرط ألا نمكنهم من أسرارنا ومن بطانة أمرنا.

ثالثاً: ويجوز أن نعقد معهم المعاهدات إذا كان في ذلك مصلحة للمسلمين، فقد صالح النبي ﷺ اليهود في المدينة^(٢) ، وصالح المشركين في الحديبية^(٣) ، فإذا كان للمسلمين مصلحة أو أن المسلمين لا يستطيعون قتال الكفار فتجوز معاهدتهم ومهادنتهم ومصالحتهم لما في ذلك من مصالح المسلمين^(٤).

(١) أخرجه البخاري (٢٢٦٣، ٢٢٦٤) من حديث عائشة رضي الله عنها .

(٢) انظر : زاد المعاد (٣/١٢٦) .

(٣) أخرج قصة الحديبية مطولاً البخاري برقم (٢٧٣١) و (٢٧٣٢) عن السور ابن مخرمة ومروان، ومسلم (١٧٨٥) عن سهل بن حنيف، و(١٧٨٣) عن البراء ، و(١٧٨٤) عن أنس رضي الله عنهم .

(٤) فائدة: قال الحافظ ابن حجر رحمه الله في الفتح (٣٢٦/٦) : « وأما ما يتعلق بالجهاد فالموادعة فيه لا حد لها معلوم لا يجوز غيره بل ذلك راجع إلى رأي الإمام بحسب ما يراه الأحظ والأحوط للمسلمين » . اهـ .

رابعاً: يجوز أن نكفئهم إذا أحسنوا إلينا، قال تعالى: ﴿لَا يَنْهَكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقْبِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِّنْ دِينِكُمْ أَنَّ تَبَرُّهُمُ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ [المتحنة: ٨] فإذا فعلوا جيلاً مع المسلمين فالمسلمون يردون الجميل ويكافئونهم وليس هذا من باب المحبة وإنما هو من باب المكافأة، والوالد الكافر يجب على ولده أن يبر به من غير أن يجبه، قال تعالى: ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهْنًا عَلَى وَهْنٍ وَفِصْلُهِ فِي عَامَيْنِ أَنِ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَى الْمَصِيرِ﴾ [١٤-١٥] وإن جهداك على أن تُشرك بي ما ليس لك به علم فلا تطعهما وصاحبتهما في الدنيا معروفاً وأتبع سبيل من أناب إلى ﴿[لقمان: ١٤-١٥] فيجب على الولد أن يحسن إلى والده ولو كان كافراً لكن لا يجبه بقلبه ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ﴾ [المجادلة: ٢٢] فالمودة شيء والمعاملة الحسنة شيء آخر، وقد جاءت أم أسماء بنت أبي بكر وهي مشركة تطلب شيئاً من المال فجاءت أسماء رسول الله ﷺ فقالت له: إن أمي جاءت وهي راغبة - أي راغبة في الصلة - أفصلها؟ قال: «نعم، صلي أمك»^(١)، فأمور الدنيا والمعاملات التجارية والمكافآت والتبادل بين المسلمين والكفار في المصالح التي لا تمس الدين، وكذلك التمثيل الدبلوماسي في السفارات لا بأس به، كان المشركون يرسلون إلى النبي ﷺ الرسل ويتفاوضون معه ويدخلون عليه وهو في المسجد فيتفاوضون معه، فهذه أمور ليست من الموالات وإنما هي من المصالح المباحة بين

(١) أخرجه البخاري (٥٩٧٩)، ومسلم (١٠٠٣) من حديث أسماء بنت أبي بكر

المسلمين والكفار ، فيجب أن نفرق بين هذا وهذا، وبعض الناس يخلط بين ما يجوز وما لا يجوز، فمنهم من يقول : تجوز مودة الكفار ، لأن الله أباح لنا التعامل معهم والتزوج من الكتابيات فتجوز محبتهم وعدم التفرقة بيننا وبينهم. فهذا مفرط ، وفي مقابله المفرط الغالي الذي يقول : لا يجوز الاتصال بالكفار أصلاً لا بتجارة ولا بسفارة ولا بمكافأة بالإحسان لأن هذا من الموالاة .

فنعقول له : هذا ليس من الموالاة، فيجب الفرق بين هذا وهذا، بين الغالي والجافي، فالدين وسط وليس فيه غلو ولا تفريط.

فيجب أن نعرف هذه العلاقات مع الكفار ما يجوز منها وما لا يجوز خصوصاً في هذا الزمان الذي كثر فيه من يتكلم في أمور الدين بغير علم، أو يتكلم في الدين عن هوى ، فيجب على طالب العلم أن يعرف الحكم الشرعي في هذه الأمور، وهذا أمر مهم لأنه يتعلق بعقيدة المسلم .



* الأسئلة :

سؤال : هل تكفير الكافر خاص بالكافر الأصلي أم الكافر المرتد ؟

جواب : نعم، تكفير الكفار عام في الكافر الأصلي والكافر المرتد، فكلهم يعاملون معاملة واحدة، إلا أن الكافر المرتد يستتاب فإن تاب وإلا يقتل، وأما الكافر الأصلي فتجوز معاهدته، وأما المرتد فلا يترك لأنه أفسد العقيدة واعتدى عليها بعدما عرف الحق فيجب قتله لأنه أصبح عضواً فاسداً .

سؤال : هل من شك في كفر المشركين في قلبه ولم يتلفظ بلسانه

يكفر؟ وما الفرق بين هذا وحديث النفس ؟

جواب: الشك يكون بالقلب، فإذا تردد في المشركين هل هم كفار أم لا فإنه يرتد بذلك، وإن تلفظ بالأمر أشد، وأما حديث النفس من غير شك فإنه لا يضر.

سؤال: يوجد في القنوات الفضائية من يقول إن اليهود والنصارى

إخواننا في الإيمان، فما حكم هؤلاء؟ هل يكفرون؟

جواب: من قال إن اليهود والنصارى إخواننا فإنهم يكفرون بذلك، إلا إذا كان القائل جاهلاً فإنه يُبين له فإن أصر فإنه يُحكم بكفره، وأما إذا تاب تاب الله عليه.

سؤال: ما الضابط في تكفير المعين؟ ومنهم من يقول: لا تكفروا

الشخص إن كان يهودياً بعينه حتى يتحقق لنا ما يكفره.

جواب: من أظهر الكفر فإنه يحكم عليه بالكفر، ومن أشرك بالله يحكم عليه بأنه مشرك، ولكن لا تجزم له بالنار، فأنت تحكم عليه بالكفر في الدنيا بموجب ما صدر منه، وأما في الآخرة فأنت لا تحكم عليه أنه من أهل النار، فقد يكون قد تاب وأنت لا تدري، فالسائل قد خلط بين الأمرين: مسألة التكفير ومسألة الحكم بالنار على معين.



الدرس الخامس في شرح الناقض الرابع

قال : الرابع : من اعتقد أن هدي غير الرسول ﷺ أكمل من هديه، أو أن حكم غيره أحسن من حكمه ، كالذي يفضل حكم الطواغيت على حكمه فهو كافر .

الشرح :

قال رحمه الله : الرابع - من نواقض الإسلام - : « من اعتقد أن هدي غير الرسول ﷺ أكمل من هديه، أو أن حكم غيره أحسن من حكمه... الخ » هذا يشتمل على مسألتين:

المسألة الأولى : « من اعتقد أن هدي غير الرسول ﷺ أكمل من هديه » وهدي الرسول دينه وطريقته التي يسير عليها في دعوته إلى الله وفي تعليمه وفي أخلاقه، فإن الرسول ﷺ هو أكمل الناس هدياً كما قال الرسول ﷺ : « إن خير الكلام كلام الله، وخير الهدي هدي محمد ﷺ »^(١) فهو أكمل الناس هدياً من حيث معاملته مع الناس ومع المدعوين، فكان هديه مع الناس أنه يعاملهم بأحسن المعاملة، ويدعوهم بأحسن طريقة، كما قال الله جل وعلا : ﴿ وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ ﴾ [القلم: ٤] ، وقال تعالى : ﴿ فِيمَا رَحِمَهُ مِنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ ﴾ [آل عمران: ١٥٩] فهذا خلقه ﷺ، كان يعلم الناس بأحسن طريقة، ما كان عليه الصلاة والسلام يستعمل الغلظة أو الغضب في التعليم كما في قصة الذي دخل وبال في المسجد فأمرهم أن يتركوه حتى يكمل بوله

(١) أخرجه مسلم (٨٦٧) عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما .

ثم أمر بذنوب من ماء فصبَّ عليه ثم دعاه وقال له : « إن المساجد لم تُبنَ لذلك، وإنما بنيت لذكر الله عز وجل »^(١) وغير ذلك من الوقائع التي يتعامل فيها ﷺ في تعليمه للناس بأحسن طريقة وأكمل هدي.

ومن ذلك أيضاً ما كان يتحمل من أذى الناس ولا يغضب إذا أسيء في حقه ﷺ، وكان يحلم على المسيء، أما إذا انتهكت محارم الله فإنه يغضب لله، فإنه ما كان يغضب لنفسه وإنما كان يغضب لله، وهذا شيء ثابت عنه في سنته ﷺ^(٢).

وكذلك لما جاءه رجلٌ يتقاضاه ديناً فأغلظ على النبي ﷺ في القول فهمَّ الصحابة به فقال ﷺ : « دعوه، فإن لصاحب الحق مقالاً » ثم أمر ﷺ بأن يُعطى خيراً مما له على النبي ﷺ فأعطاه زيادةً وقال : « خيركم أحسنكم قضاءً »^(٣).

وكذلك هديه ﷺ في تعامله مع أهل بيته، كان ﷺ يتعامل مع أهل بيته خير المعاملة، ويقول: « خيركم خيركم لأهله، وأنا خيركم لأهلي »^(٤)، وهذا شيء معروف من سيرته فلا أحد يساوي الرسول ﷺ

(١) أخرجه البخاري (٢١٩)، ومسلم (٢٨٥، ٢٨٤) من حديث أنس بن مالك

رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري (٦١٢٦)، ومسلم (٢٣٢٧) عن عائشة رضي الله عنها قالت : « وما انتقم رسول الله لنفسه في شيء قط إلا أن تُنتهك حرمة الله فينتقم بها لله ».

(٣) أخرجه البخاري (٢٣٠٦)، ومسلم (١٦٠١) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٤) أخرجه أحمد (٧٤٠٢) عن أبي هريرة، والترمذي (٣٨٩٥) عن عائشة واللفظ له. وقال الترمذي : هذا حديث حسنٌ غريبٌ وصححه الألباني رحمه الله.

في هديه، فكيف يكون خيراً منه ؟ فمن زعم أن أحداً أحسن من الرسول ﷺ هدياً فقد كفر الكفر الأكبر المخرج من الملة .

والمسألة الثانية : « من اعتقد أن حكم غير الرسول ﷺ أحسن من حكمه فقد كفر »؛ لأن الرسول ﷺ مبلغ عن الله، فحكمه عليه الصلاة والسلام حكمٌ صادرٌ من الله - عز وجل - كما قال تعالى : ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ ﴾ [النساء: ١٠٥]، وقال تعالى : ﴿ وَأِنْ أَحْكَمَ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ ﴾ [المائدة: ٤٩] فالرسول ﷺ إنما يحكم بحكم الله وبما أراه الله ولم يقل له : بما رأيت، بل قال : ﴿ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ ﴾ فيجب تقبل حكمه ﷺ بالتسليم والانقياد، كما قال تعالى : ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾ [النساء: ٦٥] فهو ﷺ يقضي بحكم الله - عز وجل - ولو أخطأ في بعض الاجتهادات فإن الله لا يقره على الخطأ ، بل يبين له الصواب ولا يجوز الاعتراض على حكمه ، قال تعالى : ﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُمِئِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُبِينًا ﴾ [الأحزاب: ٣٦] وقال تعالى : ﴿ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴾ [الحشر: ٧]، وقال تعالى : ﴿ وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۗ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ﴾ [النجم: ٣-٤] فسنته ﷺ وحيٌ من الله، والسنة تفسر القرآن وهي الوحي والمصدر الثاني بعد القرآن فيجب احترامها كاحترام القرآن ، ويجب قبولها كقبول القرآن، كما قال تعالى : ﴿ يٰٓأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْدِمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ [الحجرات: ١] .

فيجب على المسلم أن يتلقى الأحكام من كتاب الله ومن سنة رسول الله ﷺ ولا يحكم في شيء برأيه المجرد عن الدليل، أو استحسانه، بل يتلقى الأحكام من كتاب الله وسنة رسوله ﷺ .

ولا يجوز له أن يقدم قول فلان على قول الله وقول رسوله ﷺ ، فمن فعل ذلك فقد قَدَّم بين يدي الله ورسوله ﷺ .

ولا يجوز له أن يُعمل عقله وفكره، أو أن يقبل رأي غيره مما يخالف كتاب الله وسنة رسوله ﷺ .

ويجب اعتقاد أن حكم الله ورسوله ﷺ هو الحق والصواب، وأن ما خالفهما هو الباطل، هذه عقيدة يعتقدها المسلم.

فمن اعتقد أن حكم المخلوق أحسن من حكم الله عز وجل ، أو أن حكم غير الرسول ﷺ أحسن من حكمه فقد كفر، وهذا من نواقض الإسلام .

مسألة الحكم بغير ما أنزل الله.

ومن زعم أن الوقت قد تغير، وأن حكم الكتاب والسنة كان في زمان قد مضى، وأن الحال في الوقت الحاضر يقتضي أن يؤتى بحكم يناسب الوقت الحاضر كما يقولون ، فهذه ردة عن دين الإسلام .

فالذي يرى أن حكم الشريعة لا يناسب العمل به في هذا الوقت وإنما يؤتى بأحكام وأنظمة تناسب الوقت - بزعمهم - فهذا كفر بالله عز وجل؛ لأن الشريعة صالحة لكل زمان ومكان إلى أن تقوم الساعة ويجب أن يعتقد هذا، فإن كان لم يتبين له صلاحيتها فهذا من نقصه هو ومن نقص إدراكه لا من نقص الشريعة.

وهناك من يقول : إن تطبيق الحدود ورجم الزاني وقطع يد السارق

وقتل المرتد إن هذه أحكام قاسية لا تتناسب مع هذا الزمان المتطور الذي تطورت فيه أفكار الناس وعقولهم فلا يناسب أن تطبق الحدود، ولا أن يقام القصاص على القاتل لأنه وحشية، فهذه المقالات التي تصدر من بعض المنافقين ردة واضحة عن دين الإسلام؛ لأنه اعتراض على حكم الله واعتبار أن حكم الله قاصر وغير مناسب، فهذا ردة صريحة عن دين الإسلام.

وكذلك من قال : إنه مخير بين أن يحكم بالشرعية وأن يحكم بالقوانين، إن شاء حكم بالشرعية وإن شاء حكم بالقوانين؛ فالذي يقول هذه المقالة مرتد عن دين الإسلام؛ لأن حكم الله ليس فيه خيار من شاء أخذه ومن شاء تركه، بل حكم الله ملزم قال تعالى : ﴿وَأَنِ احْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ﴾ [المائدة: ٤٩] فحكم الله ملزم، ولا يصلح الناس إلا حكم الله سبحانه وتعالى، فليس الأمر بالخيار ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا لِمُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلًّا مُبِينًا﴾ [الأحزاب: ٣٦] فالحكم بما أنزل الله نوع من أنواع العبادة، فيجب على العباد كلهم أن يخضعوا لحكم الله جل وعلا، وأن يعتقدوا أنه لا شيء يساويه أو أفضل منه، فلا يظن أحد أن الأمر بالخيار وأن الناس أحرار كحرية الرأي وحرية التفكير وما أشبه ذلك مما ينادي به بعض الزنادقة والمنافقين والعلمانيين، فالذين يقولون هذه المقالة قد كفروا؛ لأنهم لا يمثلون حكم الله - سبحانه وتعالى - ويتكبرون على حكم الله - عز وجل - .

وكذلك من يقول : إن حكم الله حق ولكن لا يلزم الالتزام به، ويجوز للإنسان أن يحكم بغيره وأن يتمشى مع الزمان إذا رأى المصلحة في ذلك، فهذا مرتد عن دين الإسلام، لأنه لا يجوز أن يحكم بغير ما

أنزل الله عز وجل . وكل حكم سوى حكم الله - عز وجل - فإنه باطل، وأيضاً ذلك لا يحل المشاكل بين الناس بل يزيد الإشكال إشكالاً، فإذا قلت لهذا: إن هذا حكم الله - جل وعلا - فلا يسعه إلا أن يقبل حكم الله ﴿ إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا ﴾ [النور: ٥١] أي لا خيار في حكم الله ورسوله ﷺ، إن شئت قبلت وإن شئت لم تقبل! ولكن إن شئت أن تتنازل عن حقك فهذا شيء آخر، أما أن تقول ما أقبل، وأذهب إلى المحاكم القانونية، فهذه ردة عن دين الإسلام.

وأما من اعتقد أنه لا يجوز الحكم بغير ما أنزل الله وما جاء به الرسول ﷺ ولكنه خالفه لهوى في نفسه مع اعتقاد أنه فعل محرماً و حملته الشهوة والهوى على أن حكم بغير حكم الله، أو حمله الطمع كأن دفع إليه رشوة أو مال فحكم بغير ما أنزل الله طمعاً بالمال، وهو يعتقد أنه عاصٍ ومخالف لأمر الله ورسوله ﷺ .

أو حكم بغير ما أنزل الله طمعاً في منصبه وهو يرى أنه مخطئ وأن عمله هذا لا يجوز فهذا لا يكفر الكفر المخرج من الملة وإنما يكفر الكفر الأصغر، - كفرة دون كفر - كما يقول ابن عباس رضي الله عنهما^(١)،

(١) أخرجه ابن جرير (٣٠٦/٦-٣٠٧)، وابن أبي حاتم (١١٤٣/٤)، والمحاكم (٣١٣/٢) وقال: « هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ». وأقره الذهبي، ولهذا الأثر طرق كثيرة ثابتة عن ابن عباس وتلامذته طاووس وعطاء وغيرهم انظرها في تفسير ابن جرير . وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله بعد إثبات هذا الأثر عن ابن عباس وتلامذته: « وقد اتبعهم على ذلك أحمد بن حنبل وغيره من أئمة السنة ». الإيمان ص ٢٤٤ ط. المكتب الإسلامي .

فهذا الذي يكون كفره دون كفر، من حكم بغير ما أنزل الله هوى في نفسه لا أن يعتقد أن هذا يجوز أو أحسن من حكم الله أو أن هذا مساوٍ لحكم الله وإنما حمله هواه على هذا، أو أنه طمع في مال أو منصب فحكم بخلاف حكم الله ورسوله ﷺ من أجل هذا الذي صرفه من غير اعتقاد، فهذا يسمى كفراً عملياً وهو من الكفر الأصغر وهو كبيرة من كبائر الذنوب وخطير جداً، ولكن لا يحكم بأنه خرج من الملة لأن عقيدته باقية .

ومن حكم بغير ما أنزل الله نتيجة خطأ في الاجتهاد وهو أهلٌ للإجتهد ولم يتعمد مخالفة الكتاب والسنة ، فهو يريد الحكم بما أنزل الله ولكنه لم يوفق للصواب، فهذا كما قال النبي ﷺ : « إذا اجتهد الحاكم فأصاب فله أجران، وإذا اجتهد وأخطأ فله أجر واحد »^(١) فخطؤه مغفور لأنه لم يتعمد هذا الشيء وهو حريص على أن يحكم بالشريعة واجتهد يطلب الحكم الشرعي ولكنه لم يوفق، وهذا يؤجر على اجتهاده ونيته ويغفر له لأنه لم يتعمد هذا الخطأ .

فهذه هي الأمور التفصيلية في هذا المسألة العظيمة، التي هي مشكلة العصر الآن.

ومما يتعلق بهذه المسألة أن الحكم بما أنزل الله ليس كما يفهم بعض الناس الذين ينتسبون إلى الدعوة إنه الحكم في المنازعات المالية والحقوقية فقط ولا يطالبون إلا بهذا الشيء أن يحكم بما أنزل الله في المحاكم فقط ، نعم هذا حق يجب أن يحكم بما أنزل الله في الخصومات التي تجرى في

(١) أخرجه البخاري (٧٣٥٢)، ومسلم (١٧١٦) من حديث عمرو بن العاص رضي الله عنه.

المحاكم، وأن تحل الخصومات والمنازعات بين الناس بالشرعية لكن ليس الأمر قاصراً على هذا، بل يجب الحكم بما أنزل الله في العقائد التي هي أهم شيء، فأهم شيء العقيدة، والناس مختلفون فيها فلا بد أن يحكم بينهم بما أنزل الله فتبين لهم العقيدة الصحيحة من العقيدة الباطلة، أما أن يقال: دعوا الناس على ما هم عليه من العقائد ولا تنفروا الناس وكل له عقيدته، فهذا لا يجوز وهو كلام باطل، ومن أجاز أن يختار كل إنسان العقيدة التي يريدونها وأن الناس أحرار في الاعتقاد فهذا يرتد عن دين الإسلام.

فالواجب أن تكون العقيدة وفق كتاب الله وسنة رسوله ﷺ في توحيد الربوبية وفي توحيد الألوهية وتوحيد الأسماء والصفات.

فتوحيد الألوهية يجب الحكم فيه بما أنزل الله بأن العبادة لا تكون إلا لله، وأن عبادة ما سواه شرك أكبر يخرج من الملة، لا بد من الحكم بهذا، وهذا هو الأساس، والنبي ﷺ لما أرسل معاذاً إلى اليمن قال له: «فليكن أول ما تدعوهم إليه شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله»^(١) ما أرسله من أجل أنه يفصل الخصومات فقط، بل أرسله لكي يدعو إلى العقيدة ويصححها وهذا هو الأمر الذي بدأت به الرسل فهي تبدأ بالعقيدة، وليس مرادهم حل الخصومات فقط بل تبين العقيدة الصحيحة ويحكم على من خالف العقيدة الصحيحة أنه كافر ومشرك: من عبد غير الله من ذبح لغير الله من نذر لغير الله من استغاث بالأموات فهل يترك هذا ولا يحكم عليه بما أنزل الله؟ وإن

(١) أخرجه البخاري (١٤٥٨)، ومسلم (١٩) من حديث ابن عباس رضي الله

تخاصم مع أحد في شاة يقال احكموا بينهما بما أنزل الله واتركوه على عقيدته وإن كان مشركاً ، فهذا لا يجوز ، لابد من الحكم بما أنزل الله أولاً في العقيدة .

وكذلك الحكم في الأسماء والصفات فيحكم على الجهمية والمعتزلة والأشاعرة والماتوريدية والخوارج والمرجئة بما أنزل الله ويبين بطلان عقائدهم وأما توحيد الربوبية فلا نزاع فيه، أما أن يقال : اتركوا الناس على عقائدهم فهذا أمر باطل ومنكر، وهذا مخالف لدعوة الرسل عليهم الصلاة والسلام خصوصاً نبينا محمد ﷺ .

والأسماء والصفات قد حصل فيها نزاع بين الطوائف، بين أهل السنة والجهمية والمعتزلة والأشاعرة والماتريدية فلا بد من أن يحل هذا النزاع الذي حصل بين هذه الطوائف بأن يرجع إلى كتاب الله ويحكم بما أنزل الله عز وجل ويبين صواب المصيب وخطأ المخطئ، ولا يترك الناس بدون بيان وبدون حكم، وحكم الله شامل في العقيدة وفيما دونها .

وكذلك لابد من تحكيم الشريعة في العبادات لأن هناك عبادات تتمشى على الكتاب والسنة ، وهناك عبادات محدثة ليس لها أصل في الكتاب والسنة فهذه بدع يجب بيان بطلانها، وقد بينه ﷺ وفصل فيه فقال : «من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد»^(١) ، وقال ﷺ : « وإياكم ومحدثات الأمور فإن كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة »^(٢) فلا بد من تطبيق حكم الله عز وجل في العبادات، فما وافق الكتاب والسنة فهو صحيح، وما خالف الكتاب والسنة فهو باطل، ولا يجوز

(١) تقدم تخرجه .

(٢) تقدم تخرجه .

التساهل في هذا الأمر والتغاضي عنه وأن يقال اتركوا الناس لا تنفروهم. فنقول : نحن لا ننفر ولكننا نريد الخير للناس، ونريد أن يرجعوا إلى الصواب وإلى الحق لأن هذا أصلح لهم في دنياهم وآخرتهم وهذا هو الاجتماع الصحيح ، وأما إذا تركناهم على ما هم عليه من بدعة وشرك وتعطيل لأسماء الله وصفاته فهذا غش للأمة ، والنبي ﷺ يقول : « الدين النصيحة » قلنا : لمن يا رسول الله ؟ قال : « لله ، ولكتابه ، ولرسوله ، ولأئمة المسلمين وعامتهم »^(١) .

وكذلك التحاكم إلى الله في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؛ لأن الله أمر بطاعته ونهى عن معصيته، فكون الناس يتركون ولا ينكر عليهم ولا يؤمرون ولا ينهون فهذا من تعطيل حكم الله تعالى، قال ﷺ : « من رأى منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان »^(٢) .

فحكم الله يأتي أيضاً في أمور المخالفات التي هي دون الشرك والكفر فلا بد من بيان حكم الله فيها، ويبين ما هو طاعة وما هو معصية، وما هو معروف وما هو منكر، ويلزم بذلك ، ويؤخذ على يد المخالف حتى يسلم المجتمع من الهلاك، أما إذا ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فهذا سبب هلاك المجتمع جميعاً الصالح والطالح، فالناس إذا رأوا المنكر

(١) أخرجه مسلم (٩٥) وأبو داود (٤٩٤٤) . من حديث أبي رقية تميم بن أوس

الداري رضي الله عنه ،

(٢) أخرجه مسلم (٧٨) ، والترمذي (٢١٧٢) ، والنسائي (٥٠٠٨) ، وابن ماجه

(١٢٧٥) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه .

ولم يغيروه يوشك أن يعمهم الله بعقاب من عنده.

فالحكم بما أنزل الله عام وليس خاصاً بمسائل المنازعات والخصومات في الأموال فقط كما يظن بعض الناس، وأما أمور العقائد فالناس يتركون كل يختار ما يريد ويبقى على ما يريد فهذا أمرٌ عظيمٌ وخطيرٌ جداً. فحكم الله شامل لكل هذه الأمور وما هو أكثر منها.

ويجب على الحكام أن يحكموا بما أنزل الله وهذا من أعمالهم، وأن يلزموا الناس بحكم الله قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا﴾ [النساء: ٥٨] هذه في الحكام، وفي المحكومين الآية التي بعدها مباشرة قال تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِن تَنَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهٗ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [النساء: ٥٩] فهذه في المحكومين، فيجب عليهم أن يتحاكموا إلى كتاب الله وسنة رسوله ﷺ.

فيجب على الحكام أن يحكموا بشرع الله ويجب على الرعية أن يتحاكموا إلى شرع الله ولا يجوز أن يتحاكموا إلى الطاغوت والقوانين قال تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا بِمَا نُزِّلَ إِلَيْكَ وَمَا نُزِّلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا﴾ [النساء: ٦٠-٦١] وسبب نزول هذه الآية كما هو معلوم أنه حصلت خصومة بين رجل من المنافقين الذين يزعمون أنهم مسلمون وبين

يهودي، فقال اليهودي: نتحاكم إلى محمد - لعلمه أن محمداً لا يأخذ الرشوة - . وقال المنافق : نتحاكم إلى كعب بن الأشرف اليهودي . لأنه يأخذ الرشوة، مع زعمه أنه مؤمن، فأنزل الله هذه الآية : ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا بِمَا نُزِّلَ إِلَيْكَ وَمَا نُزِّلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ ﴾ وهو كعب بن الأشرف^(١) وغيره ممن يحكم بغير ما أنزل الله ، فكل من حكم بغير ما أنزل الله متعمداً فهو طاغوت، والطاغوت من الطغيان وهو الخروج عن الحق ﴿ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا ﴾ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنْكَ صُدُودًا ﴿ إلى قوله: ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ﴾ فيحكمون الرسول ﷺ في حياته ويحكمون ما جاء به من الكتاب والسنة

(١) أخرجه ابن جرير (١٨٥ / ٥)، وابن أبي حاتم (٩٩١ / ٣) رقم (٥٥٤٨)

و(٥٥٤٩) من مراسيل الشعبي والسدي ومجاهد .

وقد أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١٢٠٤٥) وابن أبي حاتم في تفسيره

(٥٥٤٧) وصححه الشيخ أحمد شاكر في اختصار ابن كثير (٥٣٢ / ١) ط.

طيبة. وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٦ / ٧) : « رجاله رجال الصحيح » عن

ابن عباس رضي الله عنهما قال : « كان أبو برة الأسلمي كاهناً يقضي بين

اليهود فيما يتنافرون فيه، فتنافر إليه ناس من المسلمين فأنزل الله عز وجل ﴿ أَلَمْ

تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ ﴾ إلى قوله : ﴿ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا إِحْسَانًا وَتَوْفِيقًا ﴾ وهذا أصح

من الأول. وإذا صح الأول بشواهد فلا مانع من تعدد أسباب النزول للآية

كما هو مقرر في أصول التفسير .

بعد مماثله ، ﴿ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾ .

فيجب على المسلمين حكاماً ومحكومين أن يحكموا وأن يتحاكموا إلى شرع الله سبحانه وتعالى ، ولا يستبدلوه بغيره، ولا يقول الحكام : نحن نخشى من الدول الكبرى، وهذا شيء يفرضونه علينا، فهذا لا يجوز؛ لهم لأنهم مسلمون يجب عليهم التزام الإسلام فعندهم في الأعراف الدولية: أن لا تتدخل دولة في شأن دولة أخرى في سياساتها الداخلية، هذا في حكمهم هم، أما حكم الله عز وجل فإنه لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق، لكن إذا رجعنا إلى أنظمتهم وجدنا أنه لا يجوز عندهم أن تتدخل دولة في أنظمة دولة أخرى وشؤونها الداخلية، فكيف يقول هؤلاء : نحن مفروض علينا ؟ فهذا لا يجوز أبداً للحاكم المسلم أن يخضع لغير حكم الله سبحانه وتعالى ، الله جل وعلا يقول لنبيه ﷺ : ﴿ وَأَنِ احْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَأَحْذَرَهُمْ أُنْ يَفْتِنُوكَ عَنْ بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ ﴾ وهذا خطاب يشمل كل حاكم من حكام المسلمين بعد الرسول ﷺ .

فمسألة الحكم بما أنزل الله مسألة عظيمة وفيها تفاصيل كما ذكر أهل التفسير، فلا يطلق الكفر على كل من حكم بغير ما أنزل الله بل يفصل في هذا بين من يرى أن حكم غير الله أحسن أو أنه يساوي حكم الله أو أنه مخير فهذا يحكم عليه بالكفر المخرج من الملة، أما من كان يرى أن حكم الله هو اللازم وهو الحق ولكن خالفه لهوى أو لرشوة أو لطمع دنيوي فهذا يحكم عليه بأنه كفر دون كفر، وأن هذا فسق قال تعالى :

﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ فيحكم عليه بالفسق ونقص الإيمان ، وهذا الناقض الرابع من نواقض الإسلام التي ذكرها الشيخ رحمه الله يتضمن مسألة مهمة وهي مشكلة العصر الآن، نسأل الله عز وجل أن يوفق ولاة أمور المسلمين للحكم بما أنزل الله، وأن يوفق المخالفين لذلك بأن يرجعوا إلى الحق والصواب .

* أسئلة :

سؤال : ما حكم من قال : نحن أعلم بمصالح الدعوة من الرسول صلى الله عليه وسلم ؟

جواب : هذا كلام باطل وكفر ، وهذا تجهيل للرسول ﷺ ، هذا يدخل في الشق الأول وهو قول الشيخ : « من اعتقد أن هدي غير الرسول ﷺ أكمل من هديه فهو كافر » .

سؤال : في قول الله تعالى : ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾ نفي الإيمان في هذه الآية إلا يدل على الكفر بنوعيه من غير استثناء سواء اعتقد أو لم يعتقد؟

جواب : قد يكون هناك عذر، والأصل أنهم لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ، ولكن قد يكون هناك أشياء تدرأ عنهم الكفر، مثل ما فصل العلماء .



الدرس السادس في شرح الناقض الخامس

قال الشيخ رحمه الله : من أبغض شيئاً مما جاء به الرسول ﷺ ولو عمل به كفر .

الشرح :

قال الشيخ رحمه الله : « من أبغض شيئاً مما جاء به الرسول ﷺ ولو عمل به كفر » والدليل قوله تعالى : ﴿ ذَلِكِ بِأَنَّهُمْ كَرِهُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأَحْبَطَ أَعْمَالَهُمْ ﴾ [محمد : ٩] أي أبطلها، فدل على أن بغض شيء مما جاء به الرسول ﷺ ردة عن الإسلام وأنه يحبط العمل، وذلك أن أصول الإيمان وأركانها : الإيمان بالله، وملائكته، وكتبه، ورسوله واليوم الآخر والقدر خيره وشره فمن نقص شيئاً منها لم يكن مؤمناً، والمراد بقوله : ﴿ كَرِهُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ ﴾ يشمل القرآن ويشمل السنة التي جاء بها الرسول ﷺ ، فالذي أنزل الله على قسامين :

القسم الأول: القرآن وهذا هو الوحي الأول والمصدر الأول من مصادر الإسلام .

القسم الثاني : السنة التي جاء بها الرسول ﷺ لأنها وحي من الله جل وعلا . والله جل وعلا يقول عن نبيه محمد ﷺ : ﴿ وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۗ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ﴾ [النجم : ٣-٤] ، وقال تعالى : ﴿ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا ﴾ [الحشر : ٧] فالسنة هي الوحي الثاني والمصدر الثاني من مصادر الإسلام .

فمحبة الله عز وجل ومحبة ما أنزله أعظم أنواع العبادة ، ثم محبة الرسول ﷺ ومحبة سنته، فمحبة الله ومحبة رسوله ﷺ يقتضيان محبة ما جاء عن الله ورسوله ﷺ ، وبغض شيء مما جاء عن الله أو جاء عن الرسول ﷺ يقتضي بغض الله جل وعلا أو بغض الرسول ﷺ فهذا ردة وكفر بالله - عز وجل - .

فالواجب على المسلم أن يجب ما جاء عن الله من القرآن ويجب ما جاء عن الرسول ﷺ من السنة تبعاً لمحبة الله ورسوله ﷺ ومحبة هذا الدين، فإن كره شيئاً من ذلك فهذا دليل على عدم إيمانه .

وقوله : « ولو عمل به » أي فإنه لا يكون مؤمناً؛ فإن المنافقين لما كانوا يبغضون الله ورسوله ﷺ وكانوا يبغضون الوحي المنزل ولا يريدونه كما قال تعالى : ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَىٰ مَا أَنزَلَ اللَّهُ وَإِلَىٰ الرَّسُولِ رَأَيْتَ الْمُتَنَفِقِينَ يَصُدُّونَ عَنكَ صُدُودًا ﴾ [النساء : ٦١] لماذا يصدون ؟ لأنهم يبغضون الكتاب والسنة وإن كانوا يعملون بهما في الظاهر ولكن يبغضون ذلك بقلوبهم وعملهم في الظاهر لا يفيد شيئاً لأنه تقية وجنة وإلا فهم في قرارة أنفسهم يبغضون القرآن والسنة؛ ولهذا حكم الله عليهم بكفرهم وأنهم في الدرك الأسفل من النار، مع أنهم يعملون في الظاهر بالكتاب والسنة لكن لما كانوا يبغضون ذلك في قلوبهم صاروا كفاراً أشد الكفر وعذابهم أشد العذاب ، فهم في الدرك الأسفل من النار .

أما الكفار الأصليون : فهم من الأصل يبغضون الرسالات والكتب

قال تعالى : ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُم تَعَالَوْا إِلَىٰ مَا أَنزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ قَالُوا حَسْبُنَا مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا أُولَٰئِكَ كَانَ أَبَاؤُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ ﴾ [المائدة: ١٠٤] قالوا يكفيننا ما وجدنا عليه آباءنا من العادات والأحكام الجاهلية، وفي الآية الأخرى ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُم اتَّبِعُوا مَا أَنزَلَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَا أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا أُولَٰئِكَ كَانَ أَبَاؤُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ ﴾ [البقرة: ١٧٠].

فالذين يبغضون ما أنزل الله - عز وجل - على فريقين :

الفريق الأول : الكفار الأصليون، وهذه مقالتهم .

الفريق الثاني : الذين يدعون الإسلام وهم المنافقون وقد تقدمت

مقالتهم .

أما المؤمنون : فإنهم يحبون ما جاء عن الله ورسوله ﷺ ؛ ولذلك قال

تعالى عنهم : ﴿ إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ

بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ [النور: ٥١] يقولون :

سمعنا وأطعنا لأنهم يحبون ما جاء عن الله ورسوله ﷺ ، ولا يجدون في

أنفسهم حرجاً من حكم الله وحكم رسوله ﷺ ﴿ فَلَا وَرَيْكَ لَا يُؤْمِنُونَ

حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا

قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾ [النساء: ٦٥] أي لا يجدون في أنفسهم وقلوبهم

حرجاً، فلا يكتفون بالانقياد الظاهري بل ينقادون ظاهراً وباطناً،

ويحبون حكم الله وحكم رسوله ﷺ ظاهراً وباطناً ﴿ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي

أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾ فلا يعترضون على حكم

الله ورسوله ﷺ لأنهم يعلمون أنه الحق والعدل، وأن عاقبته حميدة، فهم لا يقدمون شيئاً على حكم الله ورسوله ﷺ ولو خالف أهواءهم ورجباتهم فهم يتركون آراءهم ورجباتهم ويقبلون حكم الله ورسوله ﷺ لأنهم يعلمون ما فيهما من الخير أجلاً وعاجلاً، هؤلاء هم المؤمنون إذا بلغهم حكم الله ورسوله ﷺ فإنهم لا يريدون بهما بديلاً أبداً ولا يؤثرون على كتاب الله وسنة رسوله ﷺ أي مصدر أو أي حكم، هذه هي صفة المؤمنين، ولذلك تجدهم يحرصون ويقبلون على تعلم الكتاب والسنة ويتحملون التعب والمشقة لأنهم يحبون الكتاب والسنة، ويألفون الكتاب والسنة ويحبون ويشتاقون إلى الكتاب والسنة أشد مما يشتاقون إلى الطعام والشراب لما في قلوبهم من المحبة لكتاب الله وسنة رسوله ﷺ بخلاف المنافقين فإنهم ينفرون من الكتاب والسنة وتعلمهما، أو يقرأون القرآن بألسنتهم فقط، وينفرون من سنة الرسول ﷺ قال تعالى : ﴿ رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنْكَ صُدُودًا ﴾ ، وقال تعالى : ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا يَسْتَغْفِرْ لَكُمْ رَسُولُ اللَّهِ لَوَّأْ رُءُوسَهُمْ وَرَأَيْتَهُمْ يَصُدُّونَ وَهُمْ مُسْتَكْبِرُونَ ﴾ [المنافقون: ٥] هذه علامة على أنهم يبغضون كتاب الله وسنة رسول الله ﷺ .

ولا فرق كما ذكرنا بين كتاب الله وسنة رسول الله ﷺ لأنهما من عند الله ، وإنما يفرق بين القرآن والسنة أهل الضلال الذين يقولون : لا نقبل إلا القرآن، لأن القرآن لا يتطرق نقله احتمال أو شك خلاف السنة فإنه يتطرق إلى أسانيد الشك عندهم، وأما عند المسلمين فإنه لا يتطرق إليها الشك لأنها من رواية الثقات الأثبات الحفاظ الذين نقلوها

بأمانة فهم لا يشكون في أحاديث الرسول ﷺ وأنها من عند الله عز وجل، وأما أهل النفاق والذين في قلوبهم نقص إيمان كالخوارج والمعتزلة وسائر الطوائف فإنهم يشكون في السنة، بعضهم يشك في أحاديث الآحاد، وبعضهم يشك في السنة كلها ولا يرى لها مكانة ويقولون: يكفينا القرآن، وبعضهم يشك في بعض السنة فيقول لا تقبل إلا المتواتر من السنة ويردون أخبار الآحاد ويقولون إنها تفيد الظن، وأما أهل الحق فإنهم يقولون: ما صح عن الرسول ﷺ سواء كان متواتراً أو آحاداً فإنه يفيد العلم واليقين ويحتجون به في العقائد والعبادات والمعاملات؛ لأنهم لا يشكون فيه، وأما أهل الضلال فإنهم يقولون إن أخبار الآحاد لا يحتج بها في العقائد لأنها تفيد الظن بزعمهم والعقائد تبنى على اليقين.

ومن العجيب أنهم يبنون عقائدهم على علم الكلام وعلم المنطق ويقولون: إنهما يفيدان اليقين، وكلام الله لا يفيد اليقين عندهم! والسنة لا تفيد اليقين عندهم! هذا من الضلال والانتكاس.

أما أهل السنة والحق فيقولون: ما صح عن النبي ﷺ فإنه يفيد اليقين والعلم ويحتج به في العقائد والعبادات والمعاملات، لا فرق في ذلك، هذه طريقة أهل السنة والجماعة.

والحاصل: أن الذي يكون في قلبه بغض لشيء مما جاء به الرسول ﷺ فإن هذا دليل على نفاقه وعلى عدم إيمانه وإن كان يدعي الإيمان وإن كان يعمل بهذه الأحاديث ظاهراً ما دام أنه يبغضها بقلبه فإن هذا ناقض من نواقض الإسلام، وفي هذه الآية الدليل على ذلك قال سبحانه وتعالى:

﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا فَتَعَسَا لَهُمْ وَأَصَلَّ أَعْمَالُهُمْ﴾ ﴿٨﴾ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَرِهُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأَحْبَطَ أَعْمَالَهُمْ ﴿٩﴾ [محمد: ٨-٩]، وفي آخر السورة ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ اتَّبَعُوا مَا آسَخَطَ اللَّهُ وَكَرِهُوا رِضْوَانَهُ فَأَحْبَطَ أَعْمَالَهُمْ﴾ [محمد: ٢٨] هذا هو السبب، فهذا ناقض من نواقض الإسلام أن يبغض الإنسان شيئاً مما جاء به الرسول ﷺ .

وقوله « شيئاً » يعني أنه ليس لازماً أن يبغض كل ما جاء به الرسول ﷺ ولكن لو أبغض شيئاً منه كبعض الأحاديث الصحيحة الثابتة فإنه يجب عمله وينتقض إسلامه . والنبي ﷺ يقول : « لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعاً لما جئت به » والحديث صححه الإمام النووي في الأربعين، وتكلم عليه بعض العلماء كالحافظ ابن رجب رحمه الله^(١)، ولكن تشهد له الآية ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ اتَّبَعُوا مَا آسَخَطَ اللَّهُ وَكَرِهُوا رِضْوَانَهُ فَأَحْبَطَ أَعْمَالَهُمْ﴾ فلم يكن هواهم تابعاً لما جاء به الرسول ﷺ فلذلك أحبط الله أعمالهم فالآية تشهد للحديث .

وفي وقتنا الحاضر كثير من يكره السنن الثابتة عن النبي ﷺ إذا خالفت أهواءهم وما يشتهونه، ومن ذلك مسائل المعاملات مثل الربا الذي فشا في الناس اليوم، فإذا قلت لهم : هذا ربا والله ورسوله ﷺ حرم الربا تجد عندهم تكراها وتبرماً من ذلك، وإن كانوا لا يصرحون أو بعضهم يصرح، فيكرهون ذلك ويتبرمون ويقولون : العالم كله على هذا، هذا اقتصاد عالمي، أنتم تخالفون العالم، فهذه ردة عن دين الإسلام إذا كره

(١) انظر: جامع العلوم والحكم لابن رجب (٢ / ٣٩٣) ط: مؤسسة الرسالة.

النصوص التي تحرم الربا والقمار والميسر والمعاملات المخالفة للأدلة، فإذا وجد في نفسه شيئاً من كراهة تحريمها فإن الله يحبط عمله حتى ولو كان يعمل بها ظاهراً، فالخطر شديد وعلى المسلم أن يتفقد نفسه ويحفظ لسانه، وأن يدور مع الحق أينما دار، ولا يدور مع هواه وشهوته.

وفي قضايا المرأة: لما كان الإسلام قد وضع ضوابط للمرأة تخالف ما عليه المرأة في أمم الكفر والإباحية، صار كثير ممن يدعون الإسلام يكرهون الأحكام الشرعية المتعلقة بالمرأة، ومن ذلك مناداتهم بمساواة المرأة بالرجل في الميراث والأعمال وفيما هو من خصائص الرجال، ولا يريدون أن يكون بين الرجل والمرأة فارقاً أبداً، لأن الغرب سوا النساء مع الرجال، أو قدموا النساء على الرجال، فهم يريدون أن يلحقوا بركب الغرب الكفرة، ولا يريدون أن يتميز النساء عن الرجال فيما يخص النساء، ولا يريدون أن يكون ميراثها نصف ميراث الرجل، ولا يريدون أن تكون ديته نصف دية الرجل، لا يرضون أن تكون شهادتها على النصف من شهادة الرجل كما جاء به الشرع المطهر والله خلق المرأة والرجل وهو أعلم سبحانه وتعالى بما يليق بالرجل والمرأة.

ومن ذلك الحملة الشنيعة على الحجاب والتنديد به وبأدلة الشرع التي جاءت بالحجاب، وإن استطاعوا تضعيفها لم يألوا جهداً، ولما لم يستطيعوا ذلك راحوا يؤولونها ويفسرونها على غير تفسيرها، وعلى غير مراد الله ورسوله ﷺ، أليس هذا من كراهة ما أنزل الله على رسوله ﷺ؟ وهذه من الأمور التي حدثت الآن في المجتمع وظهرت في مقالاتهم ومجادلاتهم ومحاوراتهم، لا يريدون أن يفرقوا بين ما فرق الله،

والله تعالى فرق بين المؤمنين والكفار، وفرق بين المؤمنين واليهود والنصارى ، وهم يقولون : لا فرق بين المؤمنين واليهود والنصارى، كلهم مؤمنون.

واليهود والنصارى أهل كتاب ولهم أحكام خاصة لكن لا يسوون بالمؤمنين ولا يسوى دين النصارى واليهود بدين الإسلام، دين الإسلام هو الحق وحده ، فلا يسوى به دين اليهود والنصارى وإن كانوا لهم أحكام خاصة يمتازون به على الكفرة الآخرين ولكن ليس معنى هذا أن نسوي دينهم بدين الإسلام، فمن سوى دين اليهود والنصارى بدين الإسلام فهو كافر .

وهم لا يريدون أن تذكر الآيات التي في الولاء والبراء والتي أنزلها الله في القرآن ، ولا يريدون أن تذكر الآيات التي تتكلم عن اليهود والنصارى وتذمهم وتلعنهم وتبين مذاهبهم ومخازيهم، والآيات التي تأمر بيبغض اليهود والنصارى لا يريدون أن يسمعوها. أليس هذا من كراهة ما أنزل الله على رسوله ﷺ ؟ هذا أمر شديد جداً ، قال الله تعالى ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ اتَّبَعُوا مَا آسَخَطَ اللَّهُ وَكَرَهُوا رِضْوَانَهُ فَأَحْبَطَ أَعْمَالَهُمْ﴾ [محمد: ٢٨] فالواجب على المسلم أن يتقي الله ، ولا يداهن الكفرة واليهود والنصارى ، لا يداهنهم في دين الله عز وجل ﴿ وَدُّوا لَوْ تَدَّهِنُ فَيُدَّهِنُونَ ﴾ [القلم: ٩] ، وقال تعالى : ﴿ أَفَبِهَذَا الْحَدِيثِ أَنْتُمْ مُدَّهِنُونَ ﴾ [الواقعة: ٨١] لا تجوز المداينة في دين الله، أما أننا نتعامل مع اليهود والنصارى والكفار بموجب ما جاء في الكتاب والسنة فهذا حق ، أما أننا نساويهم بالمسلمين فهذا باطل، قال تعالى : ﴿ لَا يَسْتَوِي أَصْحَابُ

النَّارِ وَأَصْحَابُ الْجَنَّةِ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ هُمْ الْفَائِزُونَ ﴿ [الحشر: ٢٠] ،
وقال تعالى: ﴿ أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ اجْتَرَحُوا السَّيِّئَاتِ أَنْ نَجْعَلَهُمْ كَالَّذِينَ ءَامَنُوا
وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَوَاءً مَحْيَاهُمْ وَمَمَاتِهِمْ سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ ﴾ [الجاثية: ٢١]
، وقال تعالى: ﴿ أَمْ نَجْعَلُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ كَالْمُفْسِدِينَ فِي
الْأَرْضِ أَمْ نَجْعَلُ الْمُتَّقِينَ كَالْفُجَّارِ ﴾ [ص: ٢٨] فلا يجوز هذا أبداً، فالله
جل وعلا أنزل القرآن بالفرق بين المؤمن والكافر سواء كان وثنياً أو
دهرياً ، أو نصرانياً ، أو يهودياً ، فيجب أن تنزل الناس منازلهم ولا
تأخذنا في الله لومة لائم، ولا شك أن محبة القرآن ومحبة السنة هي
الإيمان.

كان رجل في عهد النبي ﷺ يصلي بأصحابه وكان يقرأ في كل ركعة
سورة الإخلاص ، فذكروا ذلك للنبي ﷺ فسأله عن ذلك فقال : أنا
أحبها لأنها صفة الرحمن . فقال له النبي ﷺ : « إن حبك لها أدخلك
الجنة » ، وفي رواية : « أخبروه أن الله يحبها »^(١) فالذي يحب القرآن فيه

(١) هذا المذكور أعلاه مجموع حديثين :

الأول: عن عائشة رضي الله عنها أن رجلاً بعثه رسول الله ﷺ على سرية ..
فذكرته وفيه: فقال: لأنها صفة الرحمن، وأنا أحب أن أقرأ بها. فقال النبي ﷺ :
« أخبروه أن الله يحبها » . أخرجه البخاري (٧٣٧٥)، ومسلم (٨١٣) .
والثاني : عن أنس أن رجلاً من الأنصار كان يؤمهم في مسجد قباء .. فذكره،
وأنه كان يقرأها في كل ركعة وفيه : فقال : إني أحبها . فقال ﷺ : « حبك
إياها أدخلك الجنة » . أخرجه البخاري (٧٧٤) تعليقاً ووصله الترمذي
(٢٩٠١) وقال : « هذا حديث حسن غريب صحيح » . والله أعلم .

إيمان وهذا يدخله الجنة، والذي يكره القرآن أو السنة لأنه يخالف شيئاً من هواه فإنه يحبط عمله وإن كان لا يتكلم، فكيف إذا تكلم وأنكر؟ فالأمر أشد.

وكذلك الذي يكره الكتاب والسنة ، لأنهما يخالفان مذهبه أو مذهب من يقتدي به فهو يكره أن تذكر له الدليل من الكتاب والسنة لأنه يخالف مذهبه، وهو يجب مذهبه أكثر من الكتاب والسنة فإذا وقعت في قلبه كراهية لما جاء في الكتاب والسنة فهذا دليل على عدم إيمانه وهذا يحبط عمله ، لأن المؤمن لا يقدم على كتاب الله وسنة رسوله شيئاً، لا يقدم عليها شهوة أو مذهباً أو متبوعاً بل يقدم الكتاب والسنة على كل شيء ، ولو خالف شهوته وهواه ومذهبه ومذهب من يقلده ، المسلم لا يعدل بالقرآن والسنة شيئاً ، قال الإمام الشافعي رحمه الله : أجمع المسلمون على أنه من استبان له سنة رسول الله ﷺ لم يكن له أن يدعها لقول أحد. (١)

ويقول عبدالله بن عباس رضي الله عنهما للصحابة رضي الله عنهم: يوشك أن تنزل عليكم حجارة من السماء، أقول لكم : قال رسول الله، وتقولون : قال أبوبكر وعمر؟ (٢) .

(١) ذكره ابن القيم في إعلام الموقعين (٢/ ٢٨٢).

(٢) أخرجه أحمد في مسنده (٣١٢١) بنحوه وصححه أحمد شاكر رحمه الله ، وأخرجه الخطيب في الفقيه والمتفقه رقم (٣٧٩ و ٣٨٠)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله رقم (٢٣٧٨) وإسناده صحيح بلفظ « أراهم سيهلكون؛ أقول : قال النبي ﷺ، ويقولون : نهى أبوبكر وعمر؟ » وهذا لفظ =

فإذا كان تقديم قول أبي بكر وعمر رضي الله عنهما على قول رسول الله ﷺ يوشك أن ينزل بسببه حجارة من السماء ، فكيف بمن يقدم مذهب فلان أو إعلان من سائر الناس على كتاب الله وسنة رسوله ﷺ إذا خالفت مذهبه أو مذهب شيخه فإنه يقف موقف المعادي ولا يريد لها. نسأل الله العافية، ويخشى أن يكون من الذين قال الله فيهم : ﴿ وَإِذَا نُتِلَىٰ عَلَيْهِم مَّآيَاتُنَا بَيِّنَاتٍ تَعْرِفُ فِي وُجُوهِ الَّذِينَ كَفَرُوا الْمُنْكَرَ ﴾ [الحج: ٧٢] .. لماذا؟ لأنهم يبغضون آيات الله عز وجل . فالخطر شديد في هذا الباب .

وهذا الناقض خطره شديد وهو خفي في الضمائر والنفوس فعلى المسلم أن يتفقد نفسه مع هذا الناقض لئلا يكون فيه شيء منه، أو يبغض شيئاً مما جاء عن الرسول ﷺ إما لمخالفته لشهوة نفسه أو مخالفته مذهبه أو مخالفة حزبه أو إمامه ، فهذا على خطر عظيم .

فتبين من هذا أنه يجب على المسلم أن يوقر ويحترم كتاب الله عز وجل وأحاديث الرسول ﷺ، وأن لا يقدم عليهما شيئاً من الآراء والمذاهب ، والرغبات ، والشهوات ، هذا هو مقتضى الإيمان ، وأن يحب كتاب الله وسنة رسول الله ﷺ، ويبغض ما يخالف كتاب الله ويخالف سنة رسول الله ﷺ ، هذه علامة الإيمان والاتباع والافتداء ، والله سبحانه وتعالى أنزل الكتاب وأنزل السنة وأمرنا باتباع الكتاب والسنة ونهانا عن مخالفتها، فالذي يريد النجاة والدار الآخرة عليه أن يتمسك بالكتاب ، والسنة حتى لو خالف ذلك ما يريده ويشتيهه فإن

العاقبة حميدة، والله جل وعلا حكيم عليم يحرم عليك هذا الشيء وإن كنت تميل وترغب فيه ولكن الله أعلم بالمآل والعواقب قال تعالى : ﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهُ لَكُمْ وَعَسَىٰ أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَعَسَىٰ أَنْ تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَّكُمْ ﴾ [البقرة: ٢١٦] يكرهون القتال لما فيه من المشقة والجرح والقتل والخطر كراهة نفسية لا كراهة دينية، لأن النفوس تكره الجرح والقتل ﴿ وَعَسَىٰ أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَعَسَىٰ أَنْ تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَّكُمْ ﴾ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿ [البقرة: ٢١٦] فالمسلم يعلم أن ما حكم الله به أو حكم به الرسول ﷺ فإنه هو الخير عاجلاً أو آجلاً، ولو كان يظهر له أن فيه مشقة أو مخالفة لهوى نفسه فإنه يعتقد أن الخير فيما قال الله ورسوله ﷺ ولا يقدم عليهما شيئاً ولا يقدم رايه ، قال تعالى : ﴿ يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا نُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ۗ وَانفُوا لِلَّهِ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ [الحجرات: ١] ، وعمر رضي الله عنه يقول: يا أيها الناس اتهموا الرأي في الدين، فلو رأيتني يوم أبي جندل أن أرد أمر رسول الله ﷺ فأجتهد ولا آلو^(١) . والقصة أنه لما صالح النبي ﷺ المشركين في الحديبية على أن يرجع ويأتي من العام القادم ؛ شق ذلك على عمر رضي الله عنه وعلى غيره من الصحابة لأنه ظهر لهم أن هذا انتصار للكفار وفيه ذلة للمسلمين، فشق عليهم ذلك فكلم عمر أبا بكر فقال له أبوبكر : هذا رسول الله، أمسك بغرزه^(٢) . فتم الصلح

(١) أخرجه البخاري (٤١٨٩)، ومسلم (١٧٨٥) من قول سهل بن حنيف رضي الله عنه.

(٢) سبق تحريجه .

وكان خيراً للمسلمين وذلة على الكافرين فسماه الله فتحاً ﴿ إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا ﴾ [الفتح: ١] مع أن عمر رضي الله عنه كره ذلك لأنه ظن أن في ذلك غضاضة على المسلمين وانتصاراً للكفار، لكن ما حكم به الرسول ﷺ هو الخير؛ لأن الرسول ﷺ لا ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى، فالواجب أن تقدم كلام الله وكلام رسوله ﷺ دائماً وأبداً، فلا تعترض ولا يكن في نفسك حرج من ذلك، أما إذا أبغضت ذلك فهذه ردة . نسأل الله العافية .

* الأسئلة :

سؤال: هل يجب تكفير من يبغض شيئاً من كتاب الله أو سنة نبيه

صلى الله عليه وسلم وهذا البغض ظاهر؟

جواب: إذا أظهر البغض وقال أنا أبغض ما جاء عن الله تعالى أو

عن رسوله ﷺ فلا شك في كفره ، أما إذا لم يُعلم هذا وإنما هذا في قلبه ، هذا لا يعلمه إلا الله عزوجل لكن إذا تكلم وقال أنا أبغض الحديث أو أكره هذه الآية أو ما أشبه ذلك ، فهذا صرح بالكفر والعياذ بالله يحكم عليه بنطق لسانه ، أما إذا لم يتكلم فنحن مالنا إلا الظاهر ولا يعلم ما في القلوب إلا الله عزوجل.

سؤال: بعض الناس قد يصعب عليه بعض الأعمال فيقوم بها مع

المشقة وأحياناً قد تكره أنفسهم شيئاً مما أنزله الله ، كالاستيقاظ

لصلاة الفجر وغير ذلك ، فهل هذا يُعد ممن أبغض شيئاً مما جاء به

الرسول صلى الله عليه وسلم؟

جواب: هناك فرق بين كون الإنسان يبغض ما أنزل الله وكونه يصيبه الكسل عن قيام الليل أو صلاة الفجر هذا لا يكون كافراً ، هذا يلام على كسله وعلى ثقافله ولكن لا يقال أنه كافر ، لأن هذا أمر طبيعي ولا يرجع إلى الإيمان ، كما إن الناس لما فرض القتال ، ثقل عليهم ، قال تعالى: ﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهُ ﴾ [البقرة: ٢١٦] ليس معناه أنهم يكرهون أن الله فرضه وإنما يكرهون نفس القتال ﴿ وَهُوَ كُرْهُ ﴾ يعني القتال بما فيه من المشقة ، فلاشك أنه يلام على هذا ولكن ما يصل إلى حد الكفر ، الكسل عن الصلاة مثلاً وصلاة الليل ، قيام الليل أو بعض الأحيان عن صلاة الفجر ما يحضرها بسبب الثقل والكسل والنوم ، هذا نقص في إيمانه بلاشك وهذا نوع من أنواع النفاق ولكن لا يصل إلى حد الكفر. ولكن لو كره الصلاة وقال ما هذه الصلاة ولماذا نقوم بالليل ونذهب ونصلي؟ هذا الذي يكفر. إذا كره التشريع .

سؤال: من رد خبراً من أخبار النبي صلى الله عليه وسلم في أبواب

العقائد على أنها من أخبار الآحاد ، هل يعتبر ذلك ردة عن الإسلام؟

جواب: إذا علم أنه صح عن الرسول ﷺ وأنه نص في الموضوع

ليس فيه احتمال ، نعم يعتبر ردة لأنه ليس له عذر .

أما إذا لم يعلم صحته وثبوته عن الرسول ﷺ أو علم عن صحته

وثبوته ولكن الحديث فيه احتمال وليس نصاً في الموضوع أو تأوله، فهذا

يعذر بالاحتمال وبالتأويل.

سؤال: من أبغض أمراً مباحاً أو مختلفاً فيه فهل يدخل في الناقض

الخامس؟

جواب: المباح أو المختلف فيه هذا له عذر في الاختلاف إذا كانت المسألة فيها خلاف وهو أخذ بأحد الاحتمالات أو أحد المذاهب ، فهذا إن كان مجتهداً ومتحرياً للحق فيعذر وإن كان أخذ به لأنه يوافق هواه فهذا لاشك أنه أخطأ ويأثم ولكن ما يصل إلى حد الردة.

سؤال: هل في قوله تعالى ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَرِهُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأَحَبَّتْ أَعْمَالُهُمْ﴾ دليل على بغض بعض ما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم أو هو دليل على بغض جميع ما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم حيث سمعنا من ينزل الآية على بغض جميع ما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم ، فيجعل الناقض في الجميع لا في البعض.

جواب: الحكم يشمل الجميع ويشمل البعض ، ليس البعض مما أنزله الله ؟ ولذلك الشيخ عبر بقوله: من أبغض شيئاً ، ما قال: من أبغض ما أنزل الله قال: من أبغض شيئاً مما جاء به النبي ﷺ ، هذا يشمل الكل ويشمل البعض ، لأن البعض أنزله الله كما أن الكل أنزله الله عز وجل وكلمة ((ما)) من الفاظ العموم.

سؤال: ما حكم من أبغض صحابة النبي صلى الله عليه وسلم ؟ وهل

داخل في هذا الناقض من نواقض الإسلام؟

جواب: نعم ، من أبغض صحابة الرسول ﷺ ، فهذا دليل على النفاق ، لا يبغض الصحابة إلا منافق ، بل إن الله تعالى سماه كفراً ، قال

تعالى : ﴿ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثَرِ السُّجُودِ ذَلِكَ مَثَلُهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَمَثَلُهُمْ فِي الْإِنْجِيلِ كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطْأَهُ فَآزَرَهُ فَاسْتَغْلَظَ فَاسْتَوَى عَلَى سُوقِهِ يُعْجِبُ الزُّرَّاعَ لِيغِيظَ بِهِمُ الْكُفَّارَ وَعَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنْهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا ﴾ [الفتح: ٢٩] فالله جل وعلا أوجد الصحابة ليغيظ بهم الكفار ، فالذي يبغض الصحابة هذا دليل على كفره ونفاقه نسال الله العافية، والله جل وعلا وصف المؤمنين بأنهم يترحمون ، ويدعون لمن سبقهم ، قال تعالى ﴿ وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ ءَامَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ ﴾ [الحشر: ١٠].

هذا موقف المسلم من الصحابة أنه يستغفر لهم ويترضى عنهم ويقول ربنا اغفر لنا ولإخواننا الذين سبقونا بالإيمان ، ويثني عليهم.

سؤال: الذين يتكلمون في علمائنا ويقولون إنهم فقهاء حيض ونفاس ويقولون لاتضرقوا بين شباب الأمة ، بل نريد وحدة الصف ، هل هذا من الكفر بما أنزله الله على رسوله؟

جواب : هذا ليس من الكفر ، ولكن هذا من الغيبة والوقية في أعراض العلماء وهذا حرام بلاشك لأنه ، غيبة شديدة التحريم وعليهم أن يتوبوا إلى الله عزوجل ثم إن الكلام في العلماء ماذا يجدي ؟ ما يجدي إلا شراً يبغضهم إلى الناس ويقلل الثقة بهم ، وأين يذهب الناس إذا لم يرجعوا إلى العلماء؟ أين يذهبون؟ هذا خطرٌ عظيم.

ويلزم عليه تقليل الثقة في العلماء وإسقاط منزلتهم عند الناس وهذا أمرٌ لا يجوز ، وهذا معناه أن الناس يرجعون إلى غير العلماء فيحصل الشر ويحصل الفساد وهذا ما يريده دعاة الشر.



الدرس السابع في شرح الناقض السادس

قال الشيخ رحمه الله : من استهزأ بشيء من دين الرسول ﷺ أو ثوابه أو عقابه كفر، والدليل قوله تعالى: ﴿قُلْ أَبِاللَّهِ وَءَايَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ﴾ لَا تَعْنَدِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ ﴿١﴾ .

الشرح :

قال رحمه الله : « السادس » أي: الناقض السادس من نواقض الإسلام « من استهزأ بشيء من دين الرسول ﷺ أو ثوابه أو عقابه كفر، والدليل قوله تعالى : ﴿ قُلْ أَبِاللَّهِ وَءَايَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ﴾ لَا تَعْنَدِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ ﴿١﴾ هذا باب عظيم، والذي قبله « من أبغض شيئاً مما جاء به الرسول ﷺ » ، والبغض والكراهة من أعمال القلوب، وأما الاستهزاء فهو من أقوال اللسان.

وهذه الآية الكريمة جاءت في سبب نزولها^(١) أن جماعة من المسلمين كانوا غزاة مع النبي ﷺ في غزوة تبوك فاجتمعوا في مجلس فتكلم واحد منهم فقال : ما رأينا مثل قرائنا هؤلاء ، أرغب بطوناً ، ولا أكذب ألسناً ولا أجبين عند اللقاء . يعنون رسول الله ﷺ وأصحابه رضي الله عنهم ، وكان في المجلس شاب من الأنصار يقال له عوف بن مالك فقال لهذا الرجل : كذبت، ولكنك منافق، لأخبرن رسول الله ﷺ . فقام ذاهباً إلى الرسول ﷺ ليخبره فوجد أن الوحي سبقه ونزل على الرسول ﷺ

(١) سبق تخريجه .

فأخبره الله جل وعلا بما قاله هؤلاء في مجلسهم، أو قاله واحد منهم والبقية لم ينكروا عليه، ولما نزل ذلك على رسول الله ﷺ ارتحل من مكانه هذا وركب راحلته لما بلغه هذا القول الشنيع، فجاء هذا الرجل الذي تكلم يعتذر للرسول ﷺ ويقول: يا رسول الله، إنما كنا نخوض ونلعب، نتحدث حديث الركب نقطع به عنا الطريق، والرسول ﷺ لا يلتفت إليه، وهو متعلقٌ بنسعة ناقة رسول الله ﷺ، والرسول لا يلتفت إليه، ولا يزيد على قراءة الآية: ﴿أَبِاللَّهِ وَعَآئِنِـهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ﴾ لَا تَعْذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ ﴿ فقلوه جل وعلا: ﴿ قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ ﴾ هذا دليل على أنهم كانوا مؤمنين وليسوا منافقين، ودل على أن من استهزأ بالله أو برسوله أو بما جاء عن الله ورسوله ﷺ أنه يكفر بعد إيمانه ويرتد عن الإسلام وهذا محل الشاهد من الآية، إذ لو كانوا قبل مقاتلتهم منافقين لم يقل: ﴿ قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ ﴾ لأن المنافقين ليسوا مؤمنين من الأصل فلا يسمون بالمؤمنين وإنما يسمون بالمنافقين، وقد قال الله جل وعلا في الآية الأخرى في المنافقين: ﴿ وَلَقَدْ قَالُوا كَلِمَةَ الْكُفْرِ وَكَفَرُوا بَعْدَ إِسْلَامِهِمْ ﴾ ولم يقل بعد إيمانهم.

والإسلام معناه: إعلان الدخول في الإسلام وإن لم يكن صادقاً في قلبه، فقد يكون كافراً في الباطن وإن كان يظهر الإسلام؛ وهذا هو المنافق، والآية ليس فيها أنهم كفروا بعد إيمانهم، بل فيها: ﴿ وَكَفَرُوا بَعْدَ إِسْلَامِهِمْ ﴾ ففرق بين مجرد الإسلام وبين الإيمان.

فهذه الآية تدل على أمور عظيمة :

أولاً: أنه يجب احترام وتعظيم الله جل وعلا وإجلاله وأن من تنقص الله فإنه يكفر مثل ما قالت اليهود : ﴿ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا بِمَا قَالُوا بَلْ يَدَاهُ مَبْذُورَةٌ ﴾ [المائدة : ٦٤] ، وقولهم : ﴿ إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَاءُ ﴾ [آل عمران : ١٨١] ، ومثل مقالة النصارى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ ﴾ [المائدة : ١٧] هذا تنقص لله وكفر بالله عز وجل .

ثانياً: أن تنقص الرسول ﷺ كفر أيضاً لأن الله جل وعلا أمر بتعظيم الرسول ﷺ وتوقيره واحترامه قال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَانفُوا لِلَّهِ سَبْحًا إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ ﴿١﴾ ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَن تَحْبَطَ أَعْمَالِكُمْ وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ ﴾ ﴿٢﴾ ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَعُضُونَ أَصْوَاتَهُمْ عِندَ رَسُولِ اللَّهِ أُولَئِكَ الَّذِينَ امْتَحَنَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ لِلنَّقْوَى لَهُم مَّغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ ﴾ ﴿٣﴾ ﴿ إِنَّ الَّذِينَ ينادُونَكَ مِنَ وَرَاءِ الْحُجُرَاتِ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ ﴾ ﴿٤﴾ ﴿ وَلَوْ أَنَّهُمْ صَبَرُوا حَتَّى تَخْرُجَ إِلَيْهِمْ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ ﴿٥﴾ [الحجرات : ١-٥] وقال جل وعلا : ﴿ لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضًا ﴾ [النور : ٦٣] والرسول ﷺ يُنادى بالرسالة: يا رسول الله ، يا نبي الله ، ولا يقال يا محمد باسمه وإنما يخاطب بالرسالة والنبوة تعظيماً له ﷺ؛ ولهذا فالله جل وعلا يخاطبه باسم الرسالة والنبوة: يا أيها الرسول، يا أيها النبي ، ولم يذكر اسمه إلا في مقام الإخبار لا في مقام النداء قال تعالى : ﴿ مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ ﴾ [الأحزاب : ٤٠]

هذا إخبار ﴿ وَلَٰكِن رَّسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ ﴾ ، وقال تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَءَامَنُوا بِمَا نُزِّلَ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ وَهُوَ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ ﴾ [محمد: ٢] هذا من باب الإخبار، أما المخاطبة فيخاطب الرسول ﷺ باسم النبوة والرسالة فلا تقل : قال محمد ، وإنما تقول : قال رسول الله ﷺ ، أو تقول : قال نبي الله ﷺ ، وقال تعالى : ﴿ فَأَلَّذِينَ ءَامَنُوا بِهِ ﴾ أي الرسول ﴿ وَعَزَّوهُ ﴾ أي : وقروه، والتعزير يطلق فيراد به التوقير والاحترام ، ويطلق ويراد به التأديب مثل تعزير المخطئ وليس هذا هو المراد في حق رسول الله ﷺ بل المراد التوقير والاحترام ، وقال تعالى : ﴿ لَتُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتُعَزِّرُوهُ وَتُوَقِّرُوهُ وَتُسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا ﴾ [الفتح: ٩] فقولہ ﴿ وَتُعَزِّرُوهُ وَتُوَقِّرُوهُ ﴾ هذا راجع إلى الرسول ﷺ ، ﴿ وَتُسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا ﴾ هذا راجع إلى الله سبحانه وتعالى ، هذا هو الواجب لله وللرسول ﷺ .

ثالثاً: أن الواجب نحو القرآن احترامه ، وتعظيمه ، لأنه كلام الله سبحانه وتعالى وفضل كلام الله على سائر الكلام كفضل الله على خلقه، لأنه من كلام الله وكلام الله صفة من صفاته سبحانه وتعالى ، فالواجب احترام كتاب الله وتعظيمه وتوقيره.

رابعاً: أن الواجب احترام دين الإسلام ، وعدم تنقصه ، أو انتقاد شيء منه ؛ لأنه دين الله وشرعه، فلا يجوز لأحد أن ينتقد هذا الدين أو ينتقصه أو يتكلم فيه بكلام فيه تنقص واستهزاء وسخرية، فهذا هو الواجب نحو الله جل وعلا ورسوله ﷺ ونحو دين الإسلام .

خامساً: أنه يجب احترام سنة الرسول ﷺ وتوقيرها و احترامها لأنها كلام الرسول ﷺ وهي وحي من الله جل وعلا : ﴿ وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۚ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ﴾ [النجم: ٣-٤] فيجب احترام سنة رسول الله ﷺ ولا يجوز انتقادها والاستهزاء بشيء منها ، ومن فعل ذلك فقد ارتد عن دين الإسلام .

سادساً: إحترام العلماء لأنهم ورثة النبي ﷺ ، والله رفع من شأنهم وأعلى من مكانهم : ﴿ يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ ﴾ [المجادلة : ١١] فهؤلاء - والعياذ بالله - وقعوا في هذه الجريمة ، تكلم هذا الرجل الشقي فقال : ما رأينا مثل قرائنا ، ويعني بالقراء رسول الله ﷺ وأصحابه ويشمل لفظ القراء في ذلك الوقت العلماء لأنه كان في ذلك الوقت الذي يقرأ القرآن يكون عالماً، أما في زمان المتأخر فقد يكون القارئ لا يفهم شيئاً من معاني القرآن ولا يفقه وإنما يجيد القراءة فقط، لأنه في آخر الزمان يكثر القراء ويقل الفقهاء ، أما في الزمان الأول فالقراء هم الفقهاء فقله : ما رأينا مثل قرائنا هؤلاء أي العلماء وهم الرسول ﷺ وصحابته الكرام رضي الله عنهم.

ويؤخذ من هذا أن الذي ينتقص العلماء من أجل علمهم في أي وقت أنه يدخل في معنى هذه الآية الكريمة؛ لأن هذا قال : ما رأينا مثل قرائنا، والقراء : هم العلماء ، وهذا يتناول العلماء في كل وقت ، والعلماء لهم احترامهم وإجلالهم لأنهم يحملون كتاب الله وسنة رسوله ﷺ ويحملون العلم ويبلغونه إلى الناس فيجب احترامهم، والنبي ﷺ

يقول : « فضل العالم على العابد كفضل القمر على سائر الكواكب »^(١) وقال ﷺ: «... وإن العالم يستغفر له كل شيء حتى الحيتان في البحر »^(٢) فالعالم له قدره، والمراد العالم بشرع الله، قال تعالى : ﴿ إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ ﴾ [فاطر: ٢٨] فالعلماء هم أهل خشية الله لأنهم يعرفون الله حق المعرفة فهم يجلون ويَعْظُمُونَهُ وَيَخْشَوْنَهُ، وكلما زاد علم الإنسان زادت خشيته لله عز وجل فيجب احترام العلماء وتوقيرهم، فمن تنقصهم فإنه يكون داخلاً في معنى هذه الآية ﴿ أَيَللَّهُ وَعَآيِنُهُ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ ﴾ .

سابعاً: احترام عموم المسلمين أفراداً وجماعات.

ثامناً: من العجب أن الذي تكلم في المجلس واحد والله عمم الحكم فقال: ﴿ أَيَللَّهُ وَعَآيِنُهُ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ ﴾ ﴿ نسب الاستهزاء إليهم جميعاً لماذا؟ لأنهم لم ينكروا فعمم الحكم، لأنهم لما سكتوا على المنكر صاروا شركاء مع فاعل المنكر، ولهذا لما أنكر عليهم هذا الشاب برئ من الإثم وأنزل الله تصديقه في كتابه، وأما هؤلاء فلم ينكروا فدل أن الذي يحضر مجالس الكفر والاستهزاء بالدين وبالرسول ﷺ والصحابة والعلماء ولا ينكر يتناوله الحكم ، قال سبحانه وتعالى :

(١) أخرجه أحمد (١٩٦/٥)، وأبوداود (٣٦٤١)، والترمذي (٢٦٨٢)، وابن ماجه (٢٢٣)، والخطيب البغدادي في الفقيه والمتفقه (٥٩)، والبغوي في شرح السنة (١٢٩) من حديث أبي الدرداء رضي الله عنه وقال الحافظ في الفتح (١٩٣/١) « له شواهد يتقوى بها » .

(٢) تقدم تحريجه.

﴿ وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ وَإِمَّا يُنسِيَنَّكَ الشَّيْطَانُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرِىَ مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ ﴾ [الأنعام: ٦٨]

وقال سبحانه : ﴿ وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذَا مَثَلْتُمْ إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا ﴾ [النساء: ١٤٠]

فدل على أن الذي لا ينكر سب الله أو سب الرسول ﷺ والصحابة أو سب الدين أو سب العلماء أنه يكون مثل السابّ سواء بسواء لأن الله نسب الاستهزاء إلى المجموعة مع أن المتكلم واحد .

فهذه الآية فيها عبر وأحكام عظيمة ينبغي للمسلم أن يتأملها ويتدبرها لئلا يقع في شيء مما حذرت منه ، وهذه الأمور كثيرة في الناس اليوم، فالاستهزاء بالدين والعلماء ، والاستهزاء بالسنة والقرآن كثير ويقولون الكتاب والسنة لا يصلحان في هذا الوقت والسنة لا يحتاج بها لأنها من نقل الرواة كما أن خبر الواحد لا يحتاج به، وغير ذلك من المقالات الشنيعة .

وكذلك مما يكتب في الصحف ، ويذاع ، أو يبث في وسائل البث من تنقص دين الإسلام والاعتداء عليه الشيء الكثير، فلو كان هذا من الكفار لكان الأمر ؛ لأنه ليس بعد الكفر ذنب، ولكن المشكلة أن هذا يحدث ممن ينتسب إلى الإسلام ويدعي العلم أنه يتنقص الأحكام الشرعية والآيات والأدلة الشرعية وأنها ظنية ولا تفيد العلم ، وما أشبه ذلك من المقالات الشنيعة، أو الكلام في العلماء والوقعة في أعراضهم، وأنهم علماء حيض ونفاس، وأنهم علماء سلاطين ومداهنة وما أشبه

ذلك من المقالات الشنيعة التي يرددونها ويكتبونها مما لا يخفى، وكل هذا داخل في معنى الآية الكريمة وعلى صاحبه من الوعيد ما ذكره الله في هذه الآية، والله تعالى ذكر أن الكفار يسخرون من المؤمنين ويتنقصونهم قال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ أَجْرَمُوا كَانُوا مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا يَضْحَكُونَ ﴿٢٩﴾ وَإِذَا مَرُّوا بِهِمْ يَتَغَامَزُونَ ﴿٣٠﴾ وَإِذَا انْقَلَبُوا إِلَىٰ أَهْلِهِمْ انْقَلَبُوا فَكِهِينَ ﴿٣١﴾ وَإِذَا رَأَوْهُمْ قَالُوا إِنَّ هَؤُلَاءِ لَضَالُونَ ﴿٣٢﴾﴾ [المطففين: ٢٩-٣٢] يصفون المؤمنين بأنهم ضالون، ويصفون هذا الدين بأنه ضلال، يقولون: هذا الدين يعوق عن المدنية والرقى والحضارة وما أشبه ذلك من المقالات وأنه لا يصلح لهذا الزمان.

وكذلك يستهزئون بسنة الرسول ﷺ ويقولون إنها قشور، كإعفاء اللحية وحف الشوارب، ويقولون أنتم مشغولون بالقشور، وأن استعمال السواك من القشور، وإن إنكار الإسياب للثياب من القشور، يقولون: دعوا الناس يلبسوا ما يشاءون، وأن سفور النساء من الكمال، وأن الحجاب من القشور، إذن ماذا بقي؟ صار الدين كله قشوراً!! بل إنهم يقولون إن الشرك وعبادة القبور من الأمور الهينة، هذه عقيدتهم وهم أحرار في عقيدتهم، وهذا من احترام الرأي الآخر، وهم مجتهدون، فلا تغلظوا ولا تنكروا عليهم، وكل هذا يقال الآن وهذا لا شك أنه محادة لله ورسوله ﷺ وتنقص لكتاب الله وسنة رسوله ﷺ، فإذا كان القرآن جاء بالقشور والسنة جاءت بالقشور فماذا بقي؟.

ويقولون: نتحد فيما بيننا ولو كان بيننا قبوري أو شيعي من أجل أن نقاوم الإلحاد؟.

فنقول لهم : ما هو الإلحاد ؟

فيقولون : الإلحاد هو إنكار الخالق .

فنقول لهم : والشرك وعبادة غير الله أليس هو من أعظم الإلحاد ؟ بل هو من أشد الإلحاد ، والذي يسب الرسول ﷺ والصحابة رضي الله عنهم هو من الإلحاد ، كالذي يسب الصحابة ويتنقص عائشة أم المؤمنين - رضي الله عنها - ، ويصفها بما برأها الله منه هذا متنقص للرسول ﷺ ومتهم له ، وأن في أهله سوءاً وأنه يقر السوء في أهله ، نسأل الله العافية وأن الله اختار لرسوله ﷺ زوجة فاسدة، هذا تنقص لله ولرسوله ﷺ وأن الرسول ﷺ رضي بها وهي فاسدة ، فهذا كفر صريح .

وكذلك الذين يتنقصون الصحابة يكذبون الله تعالى، لأن الله تعالى أثنى على الصحابة في آيات كثيرة قال تعالى : ﴿ وَالسَّيِّئُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ ﴾ [التوبة: ١٠٠] فهؤلاء المهاجرون والأنصار هم الصحابة رضي الله عنهم ، وهؤلاء يقولون: الصحابة كفروا ولم يبق منهم على الإسلام إلا أربعة ، وما هذا إلا تكذيب لله جل وعلا، ويقول الله جل وعلا : ﴿ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثَرِ السُّجُودِ ﴾ [الفتح: ٢٩] فيقولون: الصحابة كفار، سبحان الله! يذمون من أثنى الله عليهم ويكفرون من أثنى الله عليهم، والله - جل وعلا- يقول : ﴿ لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ

أَخْرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا وَيَنْصُرُونَ اللَّهَ
وَرَسُولَهُ ۗ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ ﴿٨﴾ [الحشر: ٨] هؤلاء هم المهاجرون ثم قال في
الأنصار: ﴿وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِن قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَن هَاجَرَ إِلَيْهِمْ
وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِّمَّا أُوتُوا وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ
بِهِمْ خِصَاصَةٌ ۗ وَمَن يُوقِ شَحْنَنَافْسِيهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [الحشر: ٩]
هؤلاء هم الأنصار وهذه صفاتهم، ثم قال: ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِن
بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ
فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ ءَامَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [الحشر: ١٠] ولكن إذا
كان ممن جاء بعدهم من يقول: اللهم العن أبا بكر وعمر، والعن عائشة
أم المؤمنين والعن فلاناً وفلاناً من الصحابة رضي الله عنهم، ما حكمهم
عند الله تعالى؟! نسأل الله العافية، لكن يجب على شباب المسلمين أن
يتنبهوا إلى هذه الأمور ولا ينخدعوا بهذه الدعايات والتضليلات، وأن
من قال إنه مسلم فهو مسلم ولو صدر منه ما ينقض إسلامه ولا نفرق
بين الناس، فنقول: إننا لا نفرق بين الناس الصالحين الطيبين إنما نفرق
بين الطيب والخبيث قال تعالى: ﴿قُلْ لَا يَسْتَوِي الْخَبِيثُ وَالطَّيِّبُ وَلَوْ
أَعْجَبَكَ كَثْرَةُ الْخَبِيثِ فَاتَّقُوا اللَّهَ يَتَأُولَىٰ الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [المائدة
: ١٠٠] فنحن لا نفرق بين المسلمين حاشا وكلا، وإنما نفرق بين الطيب
والخبيث ﴿لِيَمِيزَ اللَّهُ الْخَبِيثَ مِنَ الطَّيِّبِ وَيَجْعَلَ الْخَبِيثَ بَعْضُهُ عَلَىٰ
بَعْضٍ فَيَرْكُمُهُ جَمِيعًا فَيَجْعَلَهُ فِي جَهَنَّمَ ۗ أُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ﴾
[الأنفال: ٣٧] فالله عز وجل ميز بين الخبيث والطيب، فالذي لا يميز بين
الخبيث والطيب إما أنه ليس عنده عقلية يميز بها، وإما أنه ليس عنده

إيمان، فكل الناس عنده سواء ولا عنده إيمان يفرق به بين المؤمن والمنافق، والكافر والمسلم، والملحد والزنديق، ما عنده تفريق بين الناس هذا إما أنه فاسد العقل وإما إنه فاسد العقيدة والعياذ بالله، فيجب على المسلم أن يعرف هذه الأمور ويتأمل هذه الآية: ﴿قُلْ أَبِاللَّهِ وَعَآئِنِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ﴾ لا تَعْذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ ﴿ لا يقبل عذر من استهزأ بالله ورسوله، ودل على أن من سب الله ورسوله ﷺ يكفر.

وقد ذكر العلماء أن الاستهزاء ينقسم إلى قسمين :

استهزاء صريح بالقول، واستهزاء بالإشارة.

والاستهزاء بالإشارة كأن يمد شفته استهزاء أو يمد عينه استهزاء، أو يشير إشارة تعطي التنقص والاستهزاء فهذا يعد تنقصاً واستهزاء وإن لم يتكلم. قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ أَجْرَمُوا كَانُوا مِنَ الَّذِينَ ءَامَنُوا يَضْحَكُونَ﴾ وَإِذَا مَرُّوا بِهِمْ يَتَغَامَزُونَ ﴿ [المطففين: ٢٩].

وعلى المسلم أن يتنبه لهذه الأمور ويتجنب الكلام السيء، ولا سيما الكلام في أمور الشرع وأهل الشرع والعلماء، وأن يحفظ لسانه، قال تعالى: ﴿مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾ [ق: ١٨].

ولا تعرف الحق من الباطل إلا إذا تعلمت العلم النافع، وقد أنزل الله الفرقان وهو القرآن للتمييز بين الحق والباطل قال تعالى: ﴿يَتَأْتِيَهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّ تَحَقُّوا اللَّهَ يَجْعَلْ لَكُمْ فُرْقَانًا﴾ [الأنفال: ٢٩] فيجعل في قلوبكم نوراً تعرفون به الحق من الباطل، فالقرآن فرقان والتمييز الذي يجعله الله في قلب المؤمن فرقان أيضاً لأنه يفرق بين الحق والباطل، فلا

يلتبس عليه هذا وهذا، ولا تؤثر عليه الدعايات المضللة والشبهات المزوقة، ولكن هذا يحتاج إلى عناية وتعلم ويحتاج إلى حذر من المنافقين والزنادقة المندسين بين صفوف المسلمين، وألا يحضر مجالسهم وإذا حضر فليكن على استعداد للإنكار عليهم وإنكار مقالاتهم ورد شبهاتهم.

تاسعاً الآية الكريمة - أيضاً - مسألة دقيقة وهي أن من سب الله أو رسوله ﷺ أو كتابه أو سنة رسوله ﷺ أنه يكفر سواء كان جاداً أو هازلاً، أو مازحاً لأن هذا الأمر ليس فيه مزح ولا هزل، فلا يجوز الهزل والمزح في هذا الأمر، فمن سب الله، أو الرسول، أو القرآن، أو الصحابة أو من تبعهم من أهل العلم، فإنه يناله هذا الوعيد الشديد ولو كان مازحاً، لأن هؤلاء الذين نزلت فيهم الآية قالوا: ﴿إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ﴾ فلم يقبل الله عذرهم بل قال: ﴿قُلْ أَيَاللَّهِ وَعَآيِنِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِءُونَ﴾ لا تَعْتَدِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ، علق الحكم بمجرد الإستهزاء، فالاستهزاء بالله ورسوله ﷺ والإستهزاء بالآيات ليس فيه مزح ولا لعب، يجب احترام هذه الأمور وعدم الاستهزاء بها والمزح بها.

عاشراً: كذلك تدل الآية أنه يكفر ولو لم يعلم أن هذا كفر؛ لأن هؤلاء ما علموا أن هذا كفر، فهؤلاء كانوا أهل إيمان كما قال تعالى: ﴿قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾ ما علموا أنه كفر، فالله لم يعذرهم بذلك فيكفر ولو كان لا يعلم أن سب الله ورسوله ﷺ وآياته كفر، فكيف إذا كان عالماً؟ فالأمر أشد، فهذه مسألة مهمة وأنه لا فرق بين الجاد

والهازل، والجاهل والعالم .

نسأل الله أن ينصر الإسلام والمسلمين، ويذل أعداء الدين . وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى أصحابه أجمعين .



* أسئلة :

سؤال : قال تعالى : ﴿ قُلْ أَيْلَهُ وَعَائِنَهُ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ لَا تَعْتَدِرُوا قَدَّ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ ﴾ اليس في الآية الكريمة ما يدل على أن العمل أو القول قد يخرج من الإسلام وفيه رد على المرجئة ؟

جواب : نعم ، بلا شك في الآية رد على المرجئة الذين يقولون أنه لا يكفر إلا إذا اعتقد بقلبه، والآية تدل على أنه يكفر مطلقاً سواء اعتقد أم لم يعتقد بقلبه، والمأزح لا يعتقد بقلبه ومع هذا كفره الله سبحانه وتعالى ﴿ قَدَّ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ ﴾ .

سؤال: ما أقل الاستهزاء الذي يكفر به صاحبه ؟

جواب : ليس له قليل، قليله كثير والعياذ بالله ، كل ما كان استهزاءً وسخرية فهو كفر، حتى : الإشارة بالشفة ، واليد ، والعين يعتبر من الاستهزاء ولو لم يتكلم .

سؤال : هل في قوله تعالى ﴿ قُلْ أَيْلَهُ وَعَائِنَهُ ﴾ المقصود آيات القرآن

أم جميع الآيات الكونية ؟ وما المراد منها ؟ .

جواب : الآيات الكونية موجودة ولا يستهزأ بها أحد؛ لأنه يرى

الجبال والأشجار والأنهار، فلا مجال للتكذيب بها لأنها عالم مشاهد ، وإنما المراد الآيات المقروءة ، والوحي المنزل ، وهو القرآن والسنة .

سؤال: ما أقسام الاستهزاء؟ وما الضابط في الاستهزاء بالعلماء؟ .

جواب : الغالب والظاهر على من استهزأ بالعلماء أنهم يستهزئون بالعلماء لما يحملونه من العلم ، لا يستهزئون بهم لذواتهم فيقول: فلان أعرج أو أعور أو كذا في جسمه وإن كان هذا لا يجوز في حق كل مسلم قال تعالى : ﴿ يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا يَسْخَرُونَ مِنْ قَوْمٍ مِّنْ قَوْمٍ عَسَىٰ أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِّنْهُمْ وَلَا نِسَاءً مِّنْ نِّسَاءٍ عَسَىٰ أَنْ يَكُنَّ خَيْرًا مِّنْهُنَّ ﴾ فهو لم يسخر من العلماء إلا لأجل علمهم .

سؤال: هل يستوي الاستهزاء بالرسول صلى الله عليه وسلم

والاستهزاء بالعلماء من جهة الحكم؟

جواب : الاستهزاء بالرسول ﷺ أشد بلا شك ، والاستهزاء بالعلماء قبيح لأنهم ورثة الأنبياء، والنبى ﷺ قال : « العلماء ورثة الأنبياء »^(١) فالذي يستهزئ بالعلماء الذين هم ورثة الأنبياء فإنما يستهزئ بالأنبياء . من طريق اللزوم ، لماذا يستهزئ بهم؟ إلا لوراثتهم العلم ، وحملهم له .

سؤال : ما حكم من يستهزئ بالدين لإضحاك الناس؟

جواب : الحكم أنه كافر ، سواء كان جاداً أو هازلاً أو يضحك الناس فإنه يكفر بعد إيمانه ، والدين ليس محلاً للاستهزاء والسخرية .



(١) جزء من حديث تقدم تخريجه .

الدرس الثامن في شرح الناقض السابع

قال الشيخ رحمه الله الناقض السابع : السحر، ومنه : الصرف والعطف فمن فعله أو رضي به كفر، والدليل قوله تعالى : ﴿ وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ ﴾ .

الشرح،

السحر في اللغة : عبارة عن الشيء الخفي ، ولهذا يقول العلماء : السحر ما خفي ولطف سببه^(١) .

ومنه : السحر وهو آخر الليل؛ لأن النهار يظهر خفياً في أوله مغموراً بظلام الليل ثم يظهر شيئاً فشيئاً حتى يسفر، وسُمي سحراً لخفائه.

السحر في الشرع : ينقسم إلى قسمين : حقيقي وتخيلي .

فالحقيقي منه : عبارة عن عمل يؤثر في الأبدان أو في القلوب ، يؤثر في الأبدان بالمرض أو بالموت، أو يؤثر في الفكر بأن يُخيل إلى إنسان أنه فعل شيئاً وهو لم يفعله .

أو يؤثر في القلب فيورث به كراهة ، أو محبة غير طبيعين ، فهذا هو الصرف والعطف، بأن يعطف الإنسان ويحدث فيه محبة غير عادية لبعض الأشياء أو بعض الأشخاص، أو يكرهه إلى هذا الشيء أو يبغضه إليه، كأن يفرق بين المرء وزوجه أو يحب أحدهما للآخر، ويسمى

(١) انظر : فتح المجيد ص ٢٩٥ . ط: الإفتاء .

بالتولة.

والتخييلي: ما يؤثر في الأبصار والأنظار فترى الشيء على خلاف ما

هو عليه .

فمن النوع الأول ما جاء في سورة الفلق قال تعالى : ﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ ﴾ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ ﴿١﴾ وَمِنْ شَرِّ غَاسِقٍ إِذَا وَقَبَ ﴿٢﴾ وَمِنْ شَرِّ النَّفَّاثَاتِ فِي الْعُقَدِ ﴿٣﴾ هذا هو السحر الحقيقي،

والنفاثات: جمع نفاثة وهي التي تعقد العقد وتنث فيها، وتقصد بذلك الإضرار بالمسحور ، ومنه ما حصل للنبي ﷺ لما سحره لبيد بن الأعصم اليهودي صار يخيل إليه ﷺ أنه فعل الشيء وهو لم يفعله، فتأثر بالسحر لأن الأنبياء بشر يعرض لهم ما يعرض للبشر وهذا نوع من الأمراض فيمرضون ويصيبهم ما يصيب البشر، ومن ذلك السحر لأنه مرض، فأرسل الله إليه ﷺ ملكين يرقيانه بهذه السورة، فوقفا عنده فقال أحدهما : ما شأن الرجل؟ قال الآخر: مطبوب - يعني مسحور - قال : ومن طبه ؟ - أي من سحره - قال: لبيد ابن الأعصم في مشط ومشاطة في جف طلعة في بئر ذروان. فرقاه جبريل عليه السلام بهذه السورة ﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ ﴾ فقام ﷺ كأنما نشط من عقال، فذهب عنه السحر، ثم أمر رجالاً أن يذهبوا إلى هذه البئر فذهبوا فاستخرجوا منها السحر وأتلفوه، وقالوا للنبي ﷺ: ألا تقتله؟ فقال ﷺ: «أما الله فقد شفاني، ولا أحب أن أفتح على الناس شراً»^(١) فتركه ﷺ درءاً للفتنة ،

(١) أخرجه البخاري (٥٧٦٥) ومسلم (٢١٨٩) من حديث عائشة رضي الله عنها.

فدل على أنه مستحق للقتل؛ لأن الرسول ﷺ لم يقل لا يجوز قتله، أو لا يستحق القتل، وإنما قال: « لا أحب أن أفتح على الناس شراً » يعني فتنة؛ لأن اليهود عندهم عهد مع النبي ﷺ ولو أنه قتله لحصل منهم فتنة وشر؛ ولا شك أن درء المفسد مقدم على جلب المصالح فتركه ﷺ لأن الغرض حصل وهو شفاؤه ﷺ، فهذا من النوع الحقيقي الذي يؤثر.

وأما السحر التخيلي: وهو سحر الأعين فهو من جنس ما فعله فرعون مع موسى عليه السلام لما جمع السحرة ليقابلوا موسى والمعجزات التي معه فعملوا سحراً تخيلاً، ولهذا قال جل وعلا: ﴿ فَلَمَّا أَلْقَوْا سَحَرُوا أَعْيُنَ النَّاسِ ﴾ [الأعراف: ١١٦] ما قال سحروا الناس بل قال: ﴿ سَحَرُوا أَعْيُنَ النَّاسِ ﴾ وقال تعالى: ﴿ وَأَسْرَهُبُوهُمْ وَجَاءُوا بِسِحْرِ عَظِيمٍ ﴾ [الأعراف: ١١٦]، وقال سبحانه وتعالى في سورة طه: ﴿ فَإِذَا جَاءَهُمْ وَعَصِيَّتُهُمْ بِخَيْلٍ إِلَيْهِ مِنْ سِحْرِهِمْ أَنهَا سَعَى ﴾ [طه: ٦٦] أي: يخيل إلى موسى من سحرهم أن العصا والحبال تسعى وتتحرك وتمشي وهي في الحقيقة لا تتحرك ولا تمشي من ذاتها بل يحركها ما وضع فيها من الزئبق كما في الآية الأخرى ﴿ سَحَرُوا أَعْيُنَ النَّاسِ ﴾ هذا سحر تخيلي ليس له حقيقة بمجرد أن يذهب تعود الأشياء إلى حقيقتها، ولهذا يأتي الساحر إلى بعض الناس فيأتي بحشرات أو جعلان أو خنافس فيلقي عليها السحر فتصبح كأنها غنم ثم بعد قليل تعود إلى طبيعتها. ومنه ما يعمله النشالون والمحتالون فيأتون إلى بعض الناس بأوراق عادية يضعون عليها القمرة فيظنونها نقوداً ويأخذون في مقابلها أموالاً

أو صرافة نقوداً بنقود ، ثم إذا ذهب الساحر عادت هذه الأشياء إلى حقيقتها، أوراقاً لا قيمة لها هذا شيء معروف ويقع كثيراً على أيدي النشالين والمحتالين الذين يأخذون أموال الناس بالباطل.

فالسحر بنوعيه قديم في البشرية ذكره الله تعالى في قوم فرعون ، وأن السحرة كانوا عند فرعون ، وفي رعيته ، ويحترفون السحر فلما جاء موسى عليه السلام برسالة ربه ومعه المعجزات التي تدل على صدقه وهي العصا التي تنقلب إلى حية ، ويده يدخلها في جيبه عليه السلام فتخرج بيضاء من غير آفة أو برص هذه معجزات من عند الله لا صنع للبشر فيها ، لأن المعجزات التي من عند الله لا دخل للبشر فيها، ولا يستطيع بنوا الإنسان أن يأتوا بمثلها لأنها من عند الله جل وعلا ، والني لا يقدر أن يعمل المعجزة، وإنما هي من عند الله عز وجل هو الذي يجعلها على يد نبيه ورسوله تصديقاً له قال تعالى : ﴿ وَقَالُوا لَوْلَا أَنْزَلَ عَلَيْهِ آيَاتٌ مِنْ رَبِّهِ قُلْ إِنَّمَا الْآيَاتُ عِنْدَ اللَّهِ ﴾ [العنكبوت : ٥٠] فالرسول لا يستطيع أن يأتي بآية إلا أن يأتي بما يعطيه الله من معجزات.

أما السحر فإنه عمل بشري وصناعة يتعلمها الناس ويتقنونها وهي من عمل شياطين الإنس والجن ، وليست معجزات، وإنما هي خوارق شيطانية، يستطيع الإنسان أن يصنعها أو يتعلمها ، أما المعجزة فلا يقدر أحد على إيجادها إلا الله ﴿ وَقَالُوا لَوْلَا أَنْزَلَ عَلَيْهِ آيَاتٌ مِنْ رَبِّهِ قُلْ إِنَّمَا الْآيَاتُ عِنْدَ اللَّهِ وَإِنَّمَا أَنَا نَذِيرٌ مُبِينٌ ﴾ [العنكبوت : ٥٠] فالآيات من عند الله جل وعلا فما هي باستطاعة الرسول ﷺ أن يأتي بها أو

يعملها ، أما السحر فهو باستطاعة المخلوق أنه يتعلمه ويصنعه ، والمعجزة حق والسحر باطل ؛ ولهذا لما جاء موسى عليه السلام بالبينات والمعجزات قالوا: هذا سحر، وأنه ساحر، وقال فرعون : ﴿فَلَنَأْتِيَنَّكَ بِسِحْرٍ مِّثْلِهِ﴾ [طه: ٥٨] فجمعوا السحرة لمقابلة موسى وتواعدوا يوماً واجتمع الناس ليشهدوا ما يقع بين السحرة وموسى، هل السحرة يغلبون موسى أو موسى يغلب السحرة ؟ وهذا من تيسير الله لظهور الحق ونصرة نبيه موسى عليه السلام ، اجتمعوا فطلبوا من موسى أن يلقي أولاً فقال لهم : ألقوا أنتم، فآلقوا ما معهم من سحر عظيم واسترهبوا الناس به من الحبال والعصي حتى إن موسى عليه السلام خاف ﴿فَأَوْجَسَ فِي نَفْسِهِ خِيفَةً مُّوسَى﴾ ﴿٦٧﴾ ﴿فَلَمَّا لَا تَخَفْ إِنَّكَ أَنْتَ الْأَعْلَى﴾ ﴿٦٨﴾ وَأَلْقَ مَا فِي يَمِينِكَ تَلْقَفَ مَا صَنَعُوا﴾ [طه: ٦٧-٦٩] فألقى العصا التي كانت بيده فكانت ثعباناً عظيماً أرهبهم والتهم كل السحر الذي وضعوه في الوادي، وخافوا على أنفسهم أن يلتهمهم الثعبان، ثم إن موسى عليه السلام - أمسكها فعادت عصا كما كانت، فعند ذلك علم السحرة أن الذي مع موسى ليس من السحر، وعرفوا أن هذا ليس من صنع البشر وإنما هو من عند الله، فأمنوا وتابوا إلى الله وخرروا ساجدين لله عز وجل، ﴿وَأَلْقَى السَّحْرَةَ سَاجِدِينَ﴾ ﴿٦٩﴾ قَالُوا ءَامَنَّا بِرَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿٧٠﴾ رَبِّ مُوسَى وَهَارُونَ ﴿٧١﴾ [الأعراف: ١٢٠-١٢٢] ففضح الله فرعون في هذا الموقف والمشهد العظيم، فضح الله فرعون وقومه وأبطل ما معهم وظهرت المعجزة الربانية التي لا صنع للبشر فيها، عند ذلك تجبر فرعون وتكبر وعاند وتوعد السحرة بالبطش والجبروت لكن ثم ماذا؟ قالوا :

﴿ فَأَقْضِ مَا أَنْتَ قَاضٍ إِنَّمَا تَقْضِي هَذِهِ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا ﴾ [٧٢] إِنَّا ءَامَنَّا بِرَبِّنَا لِيَغْفِرَ لَنَا خَطِيئَتَنَا وَمَا أَكْرَهْتَنَا عَلَيْهِ مِنَ السِّحْرِ وَاللَّهُ خَيْرٌ وَأَبْقَى ﴿٧٣﴾ [طه : ٧٢-٧٣] وتوعدهم أن يقتلهم ويصلبهم في جذوع النخل، ولكنهم صبروا وقالوا : ﴿ رَبَّنَا أَفْرِغْ عَلَيْنَا صَبْرًا وَتَوَفَّنَا مُسْلِمِينَ ﴾ فكانت العاقبة لأهل الإيمان أي لنبي الله موسى عليه السلام وللمؤمنين ، فانتصر الحق وبطل ما كانوا يعملون ، فتبين أن المعجزات التي مع الأنبياء إنما هي من صنع الله لا يستطيع أحد من البشر كائناً من كان ولا من الملائكة أن يوجد شيئاً منها، وإنما هي من خلق الله وصنعه .

فهذا هو الفرق بين معجزات الأنبياء والسحر، فدل على أن السحر قديم في البشرية من عهد فرعون كما ذكر الله في القرآن كما قد يكون من قبل . وقد بقي السحر في بني إسرائيل فلماذا في عهد سليمان عليه السلام وهو نبي ملك من أنبياء بني إسرائيل وملوكهم سخر الله له الجن والعمارة والشياطين تعمل بأمره ؛ لأن الله أعطاه ملكاً لم يعطه أحداً من العالمين لما سأل ربه وقال : ﴿ وَهَبْ لِي مَلَكًا لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِّنْ بَعْدِي ﴾ [ص: ٣٥] ومن ذلك أن الله سخر له العمارة ﴿ وَالشَّيَاطِينَ كُلَّ بَنَّاءٍ وَعَوَّاصٍ ﴾ [٣٧] وَعَآخِرِينَ مُقَرَّنِينَ فِي الْأَصْفَادِ ﴿٣٨﴾ [ص: ٣٧-٣٨] يتصرف فيهم عليه الصلاة والسلام ويعملون له الأعمال الهائلة كما ذكر الله سبحانه وتعالى، ثم لما مات سليمان عليه السلام جاءت الشياطين وقالت : إن سليمان ما استطاع تسخير الشياطين إلا بالسحر، فهو يستخدم الجن والشياطين بالسحر الذي يعمله. افتروا على سليمان ، والله برأ سليمان عليه السلام من ذلك لأن السحر كفر ولا يليق بنبي

الله سليمان أن يعمل الكفر قال تعالى : ﴿وَاتَّبَعُوا مَا تَتْلُوا الشَّيْطِينُ عَلَىٰ مُلْكٍ سُلَيْمَنٌ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَنُ﴾ أي ما سحر سليمان فسمى الله السحر كفراً، فقال: ﴿وَلَكِنَّ الشَّيْطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ وَمَا أُنزِلَ عَلَى الْمَلَكَيْنِ بِبَابِلَ هَارُوتَ وَمَرْوَتَ وَمَا يَعْلَمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ وَرَوْجِهِ وَمَا هُمْ بِضَارِّينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَلَقَدْ عَلَّمُوا لِمَنْ أُشْرِبَهُ مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلْقٍ وَلِيئْسَ مَا شَكَرُوا بِهِ أَنْفُسَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ ﴿١٠٢﴾﴾ [البقرة: ١٠٢-١٠٣] في هذه الآيات بيان أن السحر هو من عمل الشياطين وأنه لا يليق بسليمان عليه السلام نبي الله ابن نبي الله ولكن هذا من افتراءات اليهود التي ألقتها إليهم الشياطين، فهذه الآيات تدل على أن السحر كفر ولهذا استدلل بها المصنف على أن السحر كفر وأنه من نواقض الإسلام وذلك في عدة مواضع:

أولاً: قوله ﴿وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَنُ﴾ أي ما عمل السحر لأن السحر كفر ولا يليق بنبي الله .

ثانياً: قوله ﴿وَلَكِنَّ الشَّيْطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ﴾ دل على أن تعليم السحر كفر، وأنه من تعليم الشياطين وأنه ليس من تعاليم الأنبياء عليهم السلام .

ثالثاً: قوله ﴿وَمَا يَعْلَمَانِ مِنْ أَحَدٍ﴾ يعني الملكين ، ﴿حَتَّى يَقُولَا إِنَّمَا

نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ ﴿١٠٢﴾ أي لا تتعلم السحر فتكفر، فمن تعلم السحر كفر .

رابعاً: قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِن خَلْقٍ﴾ إنما هذا في حق الكافر لأن الكافر ليس له نصيب في الآخرة أي الجنة ، فدل على أن السحر كفر يمنع من دخول الجنة .

خامساً: قوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا وَاتَّقَوْا﴾ هذا دليل على أن السحر ينافي الإيمان والتقوى .

فهذه مواضع من الآيات كلها تدل على أن تعلم السحر وتعليمه كفر، وأن من استبدله قد استبدل الكفر بالإيمان فصار كافراً ، وأنه ليس له نصيب من الجنة ، وأن من تعلم السحر انتفى عنه الإيمان ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا وَاتَّقَوْا﴾ دل على أن السحر ينافي الإيمان وأنه ناقض من نواقض الإسلام ، هذا وجه استدلال الشيخ رحمه الله بهذه الآيات .

ولكن يمكن أن تقول: كيف تعلم الملائكة السحر وتعليم السحر كفر؟

فنقول : هذا ابتلاء من الله وامتحان للبشر من يؤمن ومن يكفر؟ فهذان ملكان أنزلهما الله لتعليم السحر لأجل امتحان الناس من يؤمن ومن يكفر؟ ولهذا لا يعلمان أحداً من الناس: ﴿حَتَّى يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرُ﴾ [البقرة: ١٠٢] ، فهما ينصحان المتعلم بأن يترك تعلم السحر ويبينان أنه كفر، فإنهما لا يعلمان ويسكتان ولكن ينصحان بأنه كفر فإن أقدم عليه باختياره كفر، والله جعل الملكين يعلمان الناس السحر من أجل امتحان الناس ليس لأجل أن السحر لا بأس به وأنه مباح وإنما من أجل أن يتبين من يكفر ومن يؤمن ومن يقبل النصيحة. فعرفنا من هذا

أن السحر كفر تعلمه وتعليمه.

قال الشيخ رحمه الله « أو رضي به » إذا لم يتعلمه ولم يعمله ولكن رضي به وما أنكره فهذا يكفر أيضاً بمجرد الرضا ، لأن من رضي بالكفر فقد كفر، فالمؤمن لا يرضى الكفر .

إذن السحر كفر : تعلمه وتعليمه والعمل به والرضا به ، كل هذه الأمور مما يدل على أنه يجب إنكار السحر ومنع السحرة وازالتهم من المجتمع ، لئلا ينشروا الشر والفساد فيه، ولهذا جاءت الأحاديث بقتل الساحر ، قال ﷺ : « حد الساحر ضربه بالسيف »^(١)، وعمل الصحابة بذلك فقتلوا السحرة :

كتب عمر رضي الله عنه إلى عماله أن يقتلوا كل ساحر وساحرة^(٢) .

وحفصة بنت عمر أم المؤمنين أمرت بقتل جارية لها سحرتها^(٣) .

وجندب بن كعب الصحابي قتل الساحر بحضرة أحد أمراء بني أمية،

(١) أخرجه الترمذي (١٤٦٠)، والطبراني في الكبير (١٦٦٥)، والدارقطني (٣/١١٤)، والحاكم (٤/٣٦٠) من حديث جندب رضي الله عنه . وهو ضعيف مرفوعاً صحيح موقوفاً على جندب قال الترمذي : « والصحيح عن جندب موقوفاً ».

(٢) أخرجه أحمد (١٦٥٧)، وأبوداود (٣٠٤٣)، وقال العلامة سليمان بن عبدالله في تيسير العزيز الحميد (٣٩٥) : « وإسناده حسن » .

(٣) أخرجه عبدالله ابن الإمام أحمد في مسائله عن أبيه (١٥٤٣)، والبيهقي في الكبرى (١٦٩٦٧) وصححه شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب في « كتاب التوحيد » .

لما جاء ووجد الساحر يلعب عند الأمير يخيل إلى الناس أنه يقتل شخصاً ثم يحييه، يقطع رأسه ثم يعيده - من باب السحر التخيلي - فهو لم يصنع شيئاً ولكنه تخيل على الناس ، فقرب منه جندب بن كعب حتى ضربه بالسيف وقطع رأسه وقال : إن كان صادقاً فليحي نفسه^(١)، ولهذا يقول الإمام أحمد رحمه الله: صح قتل الساحر عن ثلاثة من أصحاب النبي ﷺ عن عمر ، وحفصة ، وجندب بن كعب .

ولو أظهر الساحر التوبة فإنه لا يقبل منه ، بل ينفذ عليه الحد؛ لأنه لا يوثق بتوبته لأنه زنديق فقد يظهر التوبة وفي قلبه السحر، فيقتل على أي حال ولو كان صادقاً في توبته فيما بينه وبين الله فالله جل وعلا يقبل توبته، وأما نحن فنطبق عليه الحد ونقتله بكل حال.

وبهذا يظهر لنا بطلان السحر وأنه كفر أكبر يخرج من الملة وردة عن دين الإسلام وأنه من نواقض الإسلام وأن حد صاحبه القتل على كل حال لأنه يفسد المجتمعات وينشر العداوة والبغضاء والشر بين الناس، ومن هذا ندرك أن ما يُفعل من باب « السيرك » كما يسمونه أو من باب « الألعاب البهلوانية » فيأتون بالساحر في الحفلات والمنتزهات والسياحة ليعمل القمرة ، أن هذا سحر صريح ولو سموه بغير اسمه.

ونعلم بهذا أيضاً أنه لا يجوز إقرار السحر في المجتمع الإسلامي بأي

(١) أخرجه البخاري في التاريخ الكبير (٢/٢٢٢)، والبيهقي في الكبرى

(١٦٩٧٠) وصححه شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب في كتاب التوحيد .

وقال العلامة سليمان في التيسير (ص ٣٩٦) عن هذه القصة : « ولها طرق

كثيرة » .

شكل ، يمكن أن يقال إنهم يعالجون الأمراض فيسمونه الطب الشعبي وهو سحر، أو يأتون به باسم الرقية فيرقون وهم سحرة والجهال يسمونهم المشايخ وهم سحرة ، والعوام يعتقدون أنهم أطباء ومشايخ .
وكذلك لا يجوز استعمال السحر باسم الألعاب البهلوانية أو السيرك أو ما أشبه ذلك، كالذي يجز السيارة بشعره، أو أنه تمشي عليه السيارة ولا تضره، أو يطعن عينه بالأسياخ من الحديد ولا تضره ، أو يطعن نفسه بالسكين، أو يأكل النار أمام الناس فهذا كله كذب وكله من السحر التخيلي ، فلا يجوز عمله ولا الرضا به ، ولا جلب أصحابه ليعملوها أمام المسلمين، لأنه منكر ظاهر يجب إنكاره والقضاء عليه وتطهير بلاد المسلمين منه.

* مسألة : في حكم حل السحر عن المسحور :

لا شك أن السحر إصابة ومرض يحتاج إلى علاج، والله جل وعلا ما أنزل داء إلا وأنزل له شفاءً، فبماذا نعالج المسحور ؟ نعالجه بالرقية الشرعية ، والنبي ﷺ عولج بالرقية، رقاها جبريل بسورة الفلق، فيرقى المريض بالقرآن والأدعية والأدوية الشرعية، فهذا لا بأس به، لأنه حل السحر عن المسحور بما شرعه الله جل وعلا وأنه سبحانه ما أنزل داءً إلا وأنزل له شفاءً .

وأما حل السحر بسحر مثله فلا يجوز، وهو علاج بما حرم الله ، بل علاج بالكفر ، والنبي ﷺ يقول : « تداووا ولا تداووا مجرام »^(١)

(١) أخرجه أبو داود (٣٨٧٤). من حديث أبي الدرداء رضي الله عنه.

والسحر من أعظم المحرمات فكيف نعالج به المسحور، ويقول عبدالله بن مسعود رضي الله عنه : إن الله لم يجعل شفاءكم فيما حرم عليكم ^(١) .

والسحر من أشد المحرمات فلا يجوز أن نعالج به المسحور، وإنما نعالج المسحور بما نعالج به سائر الأمراض من الرقية بالقرآن والرقية بالأدعية والتعوذات الشرعية والأدوية المباحة ، فهذا الذي يعالج به المسحور، وما يقال خلاف ذلك من جواز حل السحر بسحر مثله فهو قول مردود وباطل، فلا يجوز الأخذ به؛ لأنه يخالف الأدلة الشرعية من كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، والواجب تنقية المجتمعات المسلمة من السحرة وأعمالهم، وألا يقرروا في البلد بين الناس ينشرون السحر بين الناس، والواجب محاربتهم والقضاء عليهم ومن عرف أنه يعمل السحر فإنه يقدم إلى المحكمة لينال جزاءه الشرعي حتى يستريح منه العباد والبلاد، ولا نفتح لهم المجال ونستقدمهم أو ندافع عنهم ونقول : اتركوهم يعالجون الناس، فهم يجلبون السحر وبذلك تزيد الشر شراً ، ونزيد السحر سحراً .



(١) أخرجه البخاري تعليقاً (١٠ / ٨١ - الفتح) وقد ذكر الحافظ ابن حجر هناك من وصله بأسانيد قال عنها : صحيحة.

*الأسئلة :

سؤال: ما حكم حل السحر بسحر مثله ؟ أو الذهاب إلى ذلك ؟
وربما نسب ذلك إلى إقرار الشيخ ابن باز وأنه موجود في كتب الفقهاء
والحنابلة؟

جواب: أما نسبته إلى الشيخ ابن باز ، فهي كذب صريح ، لأن
الشيخ ابن باز يفتي بتحريم السحر وأنه لا يجوز العلاج به وله رسالة
إسمها إقامة البراهين في الرد على المشعوذين والسحرة والدجالين
وموجود في أجوبته رحمه الله وفي فتاواه ، فنسبة القول أنه يجوز حل
السحر بسحر مثله ، كذب على الشيخ وأما أن بعض العلماء القدماء
قالوا بهذا ، فكل يؤخذ من قوله ويرد ، فلا يجوز الأخذ بأقوال المفتين إذا
خالفت الكتاب والسنة وليست حجة ، إنما الدليل من كتاب الله ومن
سنة رسول الله ﷺ أو إجماع المسلمين.

سؤال: البعض يقول إن من العلاج لفك سحر الصفر أن يطلق
الرجل زوجته تطليقة واحدة ، ثم ينفك السحر بإذن الله ، ثم يراجعها
بعد ذلك ، فهل هذا الفعل سائغ ؟ وهل له وجه من الشرع وبماذا
يوصي فضيلتكم؟

جواب: ما قال بهذا أهل العلم فيما أعلم ، وليست هذه المقولة
بصحيحة ، حل السحر ماهو بالطلاق ، حل السحر بالعلاج الشرعي لا
بالطلاق ، والله جل وعلا يبغض الطلاق ، إلا إذا دعت إليه الحاجة
من عدم صلاحية العشرة بين الزوجين أو عدم الوفاق بينهما ، أما أن
يطلقها من أجل العلاج فلا أعلم أحداً من أهل العلم قال بهذا .

سؤال: إذا وجدتُ سحراً ، هل أحله بالحرق أو التمزيق؟

جواب: إذا وجدت سحراً فأتلفه ، إما بإحراقه بالنار أو بتمزيقه ، المهم أنك لا تبقيه.

سؤال: يحدث في بعض البلاد أن يقوم شخص في جمع من الناس يعمل استعراضات مثيرة؛ كأن يدخل سيقاً أو سكيناً في بطنه دون أن يتأثر، وغير ذلك من الحركات التي لا تُصدّق في حياة الناس العادية؛ فما حكم الشرع في مثل هذه الأعمال؟

جواب: هذا مُشعوذ وكذاب، وعمله هذا من السحر التخيلي؛ فهو من جنس ما ذكره الله عن سحرة فرعون في قوله تعالى: ﴿فَإِذَا جَاءَهُمْ وَعَصِيَّتُهُمْ بِخِيَلٍ إِلَيْهِ مِنْ سِحْرِهِمْ أَنَّهُمْ سَعَى﴾ [طه: ٦٦]، وفي قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا أَلْقَوْا سَحَرُوا أَعْيُنَ النَّاسِ وَأَسْرَبُوهُمْ﴾ [الأعراف: ١١]. وهؤلاء يستعملون ما يسمّى بالقمرّة، وهي التخييل للناس خلاف الحقيقة، أو يعملون شيئاً من الحيل الخفية التي تظهر للناس كأنها حقيقة، وهي كذب؛ بأن يُظهر للناس أنه يطعن نفسه، أو أنه يقتل شخصاً، ثم يردّه كما كان، وفي واقع الأمر لم يحصل شيء من ذلك، أو يُظهر للناس أنه يدخل النار، ولا تضرّه، وهو لم يدخلها، وإنما عمل حيلة خفية ظنّها الناس حقيقة ، ولا يجوز السّماح لهؤلاء بمزاولة هذا الباطل والتّدجيل على المسلمين بجيلهم الباطلة؛ لأن هذا يؤثّر على العوامّ ، وكان عند بعض الأمراء من بني أمية رجل يلعب بمثل هذا، فذبح إنساناً، وأبان رأسه، ثم رده كما كان، فعجب الحاضرون، فجاء جُنْدُبُ الخير الأزديّ

رضي الله عنه، فقتله، وقال: إن كان صادقاً؛ فليُحي نفسه .^(١) ولا يجوز للمسلم أن يحضر هذا الدَّجَل والشَّعوذة، أو يصدِّق بها، بل يجب إنكار ذلك، ويجب على ولاة المسلمين منعه والتنكيل بمن يفعلُه، ولو سمِّي لعباً وفناً!! فالأسماء لا تُغيَّرُ الحقائق، ولا تُبيحُ الحرام، ومثله الذي يُظهر للناس أنه يجذبُ السيَّارة بشعره، أو ينام تحت كفرات السيارة وهي تمشي، أو غير ذلك من أنواع التدجيل والتَّخيل والسَّحر.

سؤال: هل النين يأتون إلى الألعاب البهلوانية وغيرها التي تعتمد

على السحر، يكفرون وهم لم يرضوا بها ؟

جواب: إذا لم يرضوا بها فقد فعلوا محرماً يأثمون عليه ، أما إذا

رضوا بها وهم يعلمون أنها سحر فإنهم يكفرون بهذا .

سؤال: قبل أن أهتدي وأداوم على الصلوات في أوقاتها وقراءة

القرآن الكريم ذهبت إلى إحدى الساحرات وطلبت مني أن أخنق دجاجة

لكي تعمل لي حجاباً تربطني بزوجي ، لأنه كان يوجد دائماً مشكلات

بيني وبينه ، وقد خنقت الدجاجة فعلاً بيدي فهل علي في فعل هذا

إثم؟ وماذا أفعل حتى أتخلص من هذا الخوف الذي يراودني والقلق؟

جواب: أولاً: الذهاب إلى الساحرات حرام شديد التحريم، لأن

السحر كفر وإضرار بعباد الله عز وجل، فالذهاب إليهم جريمة كبيرة

وما ذكرتي أنك خنقت الدجاجة جريمة أخرى، لأن هذا فيه تعذيب

للحيوان وقتل للحيوان بغير حق، وتقرب إلى غير الله بهذا العمل

(١) سير أعلام النبلاء للذهبي (٣/ ١٧٦-١٧٧).

فيكون شركاً، ولكن مادمتي قد تبتي إلى الله سبحانه وتعالى توبة صحيحة فما سبق منك يغفره الله سبحانه وتعالى ولا تعودى إليه في المستقبل، والله تعالى يغفر لمن تاب ، ولا يجوز للمسلمين أن يتركوا السحرة يزاولون سحرهم بين المسلمين بل يجب الإنكار عليهم ويجب على ولاة أمور المسلمين قتلهم وإراحة المسلمين من شرهم.

سؤال: ما رأيكم بفتح عيادات متخصصة للقراءة؟

جواب: ما كان هذا من عمل السلف أنهم يفتحون دوراً أو يفتحون محلات للقراءة ، والتوسع في هذا يحدث شراً ، ويدخل فيه من لا يحسن ، لأن الناس يجرون وراء الطمع ، ويريدون أن يجلبوا الناس إليهم ولو بعمل أشياء محرمة .



الدرس التاسع في شرح الناقض الثامن

قال رحمه الله : الثامن : مظاهره المشركين ومعاونتهم على المسلمين والدليل قول الله تعالى : ﴿ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴾ [المائدة: ٥١] .

الشرح :

الشيخ رحمه الله أخذ نوعاً واحداً من أنواع موالاتة الكفار وهو المظاهرة، وإلا فالموالاتة تشمل : المحبة بالقلب، ومظاهرة المشركين على المسلمين ، والثناء والمدح للكفار ، إلى غير ذلك ؛ لأن الله سبحانه وتعالى أوجب على المسلمين معاداة الكفار وبغضهم والبراءة منهم، وهذا ما يسمى في الإسلام بباب الولاء والبراء.

فقوله : « مظاهرة المشركين ومعاونتهم على المسلمين » المعاونة هي المظاهرة، والظاهر أنه من عطف التفسير، فالمظاهرة معناها المعاونة.

ثم استدل رحمه الله بالآية: ﴿ يَتَّابِعُهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴾ ، فقوله تعالى : ﴿ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فإِنَّهُ مِنْهُمْ ﴾ دليل على كفر من فعل ذلك؛ لأن ظاهر قوله ﴿ فإِنَّهُ مِنْهُمْ ﴾ أي فهو مثلهم في الكفر، هذا وجه استدلال الشيخ رحمه الله تعالى .

وقد ذكرنا أن الموالاتة أقسام منها المحبة في القلوب ولو لم يظاهروهم، ومنها المظاهرة والمعاونة والمناصرة ولو لم يحبهم، ومنها مدحهم ومدح

دينهم والثناء عليهم، كل هذا يدخل في الموالة ، ﴿ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ ﴾ يتولهم بالحجة أو يتولهم بالمنصرة والمعاونة على المسلمين، أو يتولهم بالثناء عليهم ومدح ما هم عليه، فالآية عامة .

ومظاهرة الكفار على المسلمين تحتها أقسام :

القسم الأول : مظاهرتهم ومعاونتهم على المسلمين مع محبة ما هم عليه من الكفر والشرك والضلال، فهذا القسم لا شك أنه كفر أكبر يخرج من الملة، فمن ظاهرهم وأعانهم وساعدهم على المسلمين مع محبة دينهم وما هم عليه والرضا عنهم وهو مختار غير مكره فإنه يكون كفراً أكبر يخرج من الملة على ظاهر قوله تعالى : ﴿ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ ﴾ .

القسم الثاني : أن يعاونهم على المسلمين لا مختاراً وهو لا يجبهم بل يكرهونه على ذلك بسبب إقامته بينهم فهذا عليه وعيد شديد ويخشى عليه من الكفر المخرج من الملة، وذلك أن المشركين لما أكرهوا جماعة من المسلمين يوم بدر على الخروج معهم لقتال المسلمين فإن الله سبحانه وتعالى أنكر عليهم ذلك حيث إنهم تركوا الهجرة وبقوا مع المشركين وعرضوا أنفسهم إلى ما وقعوا فيه من إكراههم على الخروج مع أنهم يبغضون دين الكفار ويجبون دين المسلمين ولكن بقوا في مكة شحاً بأمواهم وبلدهم وأولادهم^(١) ، لا عن محبة للكفار أو محبة لدينهم، فأنزل الله تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّيْتَهُمُ الظَّالِمِينَ أَنفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ

(١) أخرجه البخاري (٤٥٩٦) عن ابن عباس رضي الله عنهما، وابن جرير (٥/٢٧٤-٢٧٥)، وانظر : تفسير البغوي (١/٤٦٩) ط. دار المعرفة .

كُنْتُمْ ﴿ يعني مع أي فريق كنتم ؟ هذا استنكار ، يعني لماذا كنتم مع المشركين وأنتم مسلمون ؟ ﴿ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ ﴾ ما لنا حيلة، هم الذين أجبرونا وأكروهونا على ذلك : ﴿ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَسِعَةً فَهَاجِرُوا فِيهَا ﴾ لماذا تصبرون على البقاء مع الكفار وأنتم مسلمون ؟ وعرضتم أنفسكم لما وقعتم فيه في هذا المشهد المخيف ؟ ﴿ فَأُولَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ﴾ هذا وعيد شديد لهم ، ﴿ إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا ﴾ ﴿ فَأُولَئِكَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَعْفُوَ عَنْهُمْ وَكَانَ اللَّهُ عَفُوًّا غَفُورًا ﴾ [النساء: ٩٧-٩٩] فالذي ترك الهجرة وهو يستطيع ولم يهاجر وبقي يسكن مع المشركين وأخرجوه معهم لقتال المسلمين، هذا عليه وعيد شديد ﴿ إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ ﴾ فهؤلاء معذورون في بقائهم لأنهم لا يستطيعون الهجرة، والله جل وعلا يقول : ﴿ لَا يُكْفِئُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ﴾ .

القسم الثالث : من يعين الكفار على المسلمين وهو مختار غير مكره مع بغضه لدين الكفار وعدم الرضا عنه فهذا لا شك أنه فاعل لكبيرة من كبائر الذنوب ويخشى عليه من الكفر.

القسم الرابع : من يعين الكفار على الكفار الذين لهم عهد عند المسلمين، فهذا حرام ولا يجوز لأنه نقض لعهد المسلمين، فالكفار المعاهدون لا يجوز لجميع المسلمين قتالهم وفاء بالعهد الذي بينهم وبين المسلمين، والذي يعين من قاتلهم من الكفار فهذا يكون نقضاً لعهد المسلمين ويكون غدرًا بذمة المسلمين، قال ﷺ : « من قتل معاهداً لم

يرح رائحة الجنة»^(١) وإذا كان الله عز وجل قد نهى المسلمين عن مناصرة المسلمين على الكفار إذا كان للكفار عهد عند المسلمين فكيف بمن ظاهر الكفار على نقض عهد المسلمين قال الله تعالى : ﴿وَإِنْ أَسْتَنْصَرُوكُمْ فِي الدِّينِ فَعَلَيْكُمْ النَّصْرُ إِلَّا عَلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ﴾ [الأنفال: ٧٢] فإذا استنصر بنا مسلمون على كفار يجب علينا نصرة المسلمين على الكفار إلا في حالة واحدة : إذا كان لهؤلاء الكفار عهد عند المسلمين فلا يجوز لنا أن نناصر المسلمين عليهم، فكيف نناصر الكفار على حلفاء المسلمين، فهذا أمر لا يجوز، وكل هذا من أجل الوفاء بالعهد .

القسم الخامس : وهو مودة الكفار ومحبتهم من غير إعانة لهم على المسلمين هذا نهى الله عنه ونهى عن صاحبه الإيمان قال الله جل وعلا ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ﴾ [المجادلة: ٢٢] وقال تعالى : ﴿وَمَا كَانَ اسْتِغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَن مَّوْعِدَةٍ وَعَدَّهَا إِتَاءَهُ فَلَمَّا بَيَّنَّ لَهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَأَوَّاهٌ حَلِيمٌ﴾ [التوبة: ١٤]، وقال : ﴿يَتَّيَّبُهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِالْمَوَدَّةِ وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءَكُمْ مِنَ الْحَقِّ...﴾ إلى قوله : ﴿قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرءُؤُا مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ

(١) أخرجه البخاري (٣١٦٦) من حديث عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما .

وَحَدَّهُ ﴿ [المتحنة: ١-٤] فسورة المتحنة كلها في تحريم مودة الكفار ولو كانوا من أقرب الناس إلى المسلم وختمها بقوله : ﴿يَتَأَيَّأُ الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَوَلَّوْا قَوْمًا غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ قَدْ يَئِسُوا مِنَ الْآخِرَةِ كَمَا يَبِئَسُ الْكُفَّارُ مِنْ أَصْحَابِ الْقُبُورِ﴾ [المتحنة: ١٣] فكل سورة المتحنة في موضوع معادة الكفار وعدم محبتهم من أولها إلى آخرها .^(١)

(١) قال الشيخ حمد بن عتيق رحمه الله نقلاً عن كلام الشيخ محمد بن عبدالوهاب رحمه الله: وأما المسألة الثالثة وهي ما يعذر به الرجل على موافقة المشركين وإظهار الطاعة لهم ، فاعلم ان إظهار الموافقة للمشركين له ثلاث حالات :

الحالة الأولى : أن يوافقهم في الظاهر والباطن فينقاد لهم بظاهره ، ويميل إليهم ويوادهم بباطنه ، فهذا كافر خارج من الإسلام ، سواء كان مكرها على ذلك أو لم يكن . وهو ممن قال الله فيه ((ولكن من شرح بالكفر صدرا فعليهم غضب من الله ولهم عذاب عظيم)) .

الحالة الثانية : أن يوافقهم ويميل إليهم في الباطن مع مخالفته لهم في الظاهر فهذا كافر أيضا ، ولكن إذا عمل بالإسلام ظاهرا عصم ماله ودمه ، وهو المنافق .

الحالة الثالثة : أن يوافقهم في الظاهر مع مخالفته لهم في الباطن وهو على وجهين :

أن يفعل ذلك لكونه في سلطانهم مع ضربهم وتقييدهم له ، ويهددونه بالقتل فيقولون له : إما أن توافقنا وتظهر الإنقياد لنا ، وإلا قتلناك ، فإنه والحالة هذه يجوز له موافقتهم في الظاهر مع كون قلبه مطمئنا بالإيمان ، كما جرى لعمار حين أنزل الله تعالى ((من كفر بالله من بعد إيمانه إلا من أكره وقلبه مطمئن بالإيمان)) وكما قال تعالى ((إلا أن تتقوا منهم تقاة)) فالآيتان دلتا على الحكم كما نبه على ذلك ابن كثير في تفسير آية آل عمران ..

وهنا مسائل :

الأولى مسألة : حكم زواج الكافر من المسلمة .

لا يجوز أن يزوج كافر بمسلمة سواء كان يهودياً أو نصرانياً أو وثنياً أو دهرياً ملحداً، لا يجوز إطلاقاً تزويج الكافر من المسلمة لقوله تعالى: ﴿وَلَا تُنكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّىٰ يُؤْمِنُوا وَلَعَبْدٌ مُّؤْمِنٌ خَيْرٌ مِّنْ مُّشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ ۗ أُولَٰئِكَ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ وَاللَّهُ يَدْعُو إِلَى الْجَنَّةِ وَالْمَغْفِرَةِ بِإِذْنِهِ ۗ﴾ [البقرة: ٢٢١]

قوله: ﴿وَلَا تُنكِحُوا الْمُشْرِكِينَ﴾ أي لا تزوجهم من المسلمات حتى يؤمنوا ، فإذا تركوا الكفر ودخلوا في الإسلام جاز تزويجهم من المسلمات. وقال سبحانه وتعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا جَاءَكُمْ الْمُؤْمِنَاتُ مَهْجِرَاتٍ فَاْمْتَحِنُوهُنَّ ۗ إِنَّهُنَّ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ لَأَهُنَّ جِلٌّ لَهُمْ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ ۗ﴾ [المتحنة : ١٠] فإذا علمتم أنهن مؤمنات فلا ترجعهن إلى أزواجهن من الكفار ، لأنه قد انفصل ما بينهم وانفسخ النكاح بين مسلمة وكافر، وكذلك لا يزوج الكافر من المسلمة

= الوجه الثاني : أن يوافقهم في الظاهر مع مخالفته لهم في الباطن وهو ليس في سلطانهم وإنما حمله على ذلك إما طمع في رياسة أو مال أو مشحة بوطن أو عيال ، أو خوف مما يحدث في المال فإنه في هذه الحال يكون مرتداً ولا تنفعه كراهته لهم في الباطن ، وهو ممن قال الله فيهم ((ذلك بأنهم استحبوا الحياة الدنيا على الآخرة وأن الله لا يهدي القوم الكافرين)) انتهى من كتاب مجموعة التوحيد من

رسالة الشيخ حمد بن عتيق رحمه الله ص ٢٩٥ - ٢٩٦

ابتداءً كما في آية البقرة ﴿وَلَا تُنكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّىٰ يُؤْمِنُوا﴾ ولا يستمر زواجه إذا أسلمت وهو كافر بل تفصل عنه ﴿فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ﴾ فلا يجوز إنكاح الكافر من المسلمة ابتداءً أو استدامة وهذا أمر مجمع عليه بين العلماء.

أما تزوج المسلم من كافرة فإن كانت الكافرة غير كتابية فلا يحل بالإجماع لقوله تعالى: ﴿وَلَا تُنكِحُوا الْمُشْرِكَةَ حَتَّىٰ تُؤْمِنَ﴾ إلا أنه يستثنى من هذه الآية تزوج المسلم من الكتابية وخص عمومها بآية المائدة وهي قوله: ﴿الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ﴾، المراد بالطعام هنا ذبائحهم ﴿وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾ [المائدة: ٥] المحصنات: العفيفات في أعراضهن أما الفاسدة في عرضها فلا يجوز التزوج بها سواء كانت كافرة أو مسلمة لقوله تعالى: ﴿وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحَهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ وَحُرْمٌ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾ [النور: ٣]، فأباح تزوج المسلم من الكافرة بشرطين:

الأول: أن تكون عفيفة في عرضها غير مسافحة ولا متخذة أخدان.

الثاني: أن تكون كتابية يهودية أو نصرانية.

فيحل للمسلم أن يتزوجها، لكن قد يقال: معلوم ما يكون بين الزوجين من المودة قال تعالى: ﴿وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً﴾ [الروم: ٢١] فكيف يتزوج كتابية كافرة ويودها، فهل يجوز مودة المسلم للكافرة؟ مع قوله تعالى: ﴿لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ أَوْلِيَاءَ﴾ [المائدة: ٥١].

فنقول: مودة الزوجية مودة طبيعية لأجل الزوجية، أما المودة الدينية

فلا تجوز .

الثانية مسألة : مكافأة الكفار إذا أحسنوا إلينا لا محبة لهم وإنما نكافئهم على صنيعهم فقط، قال تعالى : ﴿ لَا يَنْهَكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِّن دِينِكُمْ أَنَّ تَبَرُّوهُمْ وَيُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴾ [المتحنة : ٨] فإذا كان الكفار لم يقاتلوا المسلمين ولم يعينوا من يقاتلهم وكان لهم يد عند المسلمين فإن المسلمين يكافئونهم على إحسانهم، والإسلام يحث على الإحسان ورد الجميل، ولئلا يبقى للكافر على المسلم منة ، ففي رده الجميل فوائد، ومنها أن هذا ترغيب لهم في الإسلام إذا تعاملنا معهم معاملة حسنة وهم لم يقاتلونا ولم يعينوا من يقاتلونا فإذا تعاملنا معهم معاملة حسنة فهذا سبب في دعوتهم إلى الإسلام، ومنها أن هذا مكافأة على جميل صنعوه مع المسلمين، ومنها أيضاً أنه لا يبقى لهم يد على المسلمين إذا كافأناهم على جميلهم ، نقول: أعطيناكم كما أعطيتمونا ولم يبق لكم يد تذلونا بها.

المسألة الثالثة : المعاملة الدنيوية مع الكفار كتبادل التجارات والمنافع ، فهذا أمر مباح، وما زال المسلمون يستوردون من الكفار السلع منذ عهد النبي ﷺ ويشترون منهم الثياب والمواشي والأسلحة وغير ذلك، وهذا ليس من الموالاة بل من تبادل المنافع، والمصلحة للمسلمين وليس فيه مودة لأنه بيع وشراء .

المسألة الرابعة : يجوز للمسلمين استخدام الكفار في الأمور التي لا يحسنها إلا هم ، ويجوز أن نستفيد من خبراتهم التي لا يعرفها إلا هم أو

أنهم أتقن لها وأعرف بها، ويجوز أن نستأجرهم لأن النبي ﷺ استأجر ابن أريقط ليدله على الطريق وهو كافر ، ففيه دليل على استئجار الكافر للاستفادة من خبرته، لأنه يقدم لنا خدمة ونقدم له أجرة ، فهو مثل البيع والشراء في المنافع التي نحتاجها .

المسألة الخامسة: بر الوالد الكافر قال تعالى : ﴿ لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ ﴾ [المجادلة: ٢٢] فالموددة لا تجوز بين الكافر والمسلم قال تعالى : ﴿ وَمَنْ يَتَّوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ ﴾ ولو كان والدًا أو أخًا أو قريبًا، لكن يبر الولد المسلم بوالده الكافر من باب رد الجميل ومقابلة الإحسان بالإحسان، فالإسلام دين كرم ووفاء ومن ذلك بر الولد المسلم بوالده الكافر قال الله جل وعلا : ﴿ وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهْنًا عَلَىٰ وَهْنٍ وَفِصْلَهُ فِي عَامَيْنِ أَنِ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَىٰ الْمَصِيرِ ﴾ وَإِنْ جَهَدَاكَ عَلَىٰ أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا وَصَاحِبَهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا ﴾ فالولد يصاحب والديه بالمعروف، ويحسن الصحبة بالإنفاق عليهما وبقضاء حوائجهما ولو كان والده كافرًا ؛ لأن هذا من باب رد الجميل، ﴿ وَصَاحِبَهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا ﴾ وَاتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَيَّ ﴾ أي: في الدين اتبع الرسول ﷺ ولا تتبع دين والديك ، لكن لأنهما أحسنا إليك وربياك وأنفقا عليك فأنت ترد جميلهما ولو كانا كافرين .

وقد جاءت أم أسماء بنت أبي بكر وهي كافرة فطلبت منها المساعدة

فاستفتت أسماء النبي ﷺ فقالت : إن أمي جاءت وهي راغبة - أي تريد العطاء - أفصلها ؟ قال ﷺ : « نعم، صلي أمك »^(١) فأفتاها النبي ﷺ بأن تصل أمها وهي كافرة، وليس هذا من باب المودة والمحبة الدينية وإنما هو من باب رد الجميل إلى الوالد الذي رباك وأحسن إليك، وهذا من باب التعامل الدنيوي أما التعامل الديني بالمحبة والمناصرة والمعونة فلا، فدين الإسلام دين كرم ووفاء لا يجحد المعروف حتى ولو من الكفار بل يقابله بالمعروف والإحسان ﴿ وَصَاحِبَهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا وَاتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَيَّ ثُمَّ إِلَيَّ مَرْجِعُكُمْ فَأُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ [لقمان: ١٤-١٥].

المسألة السادسة: كذلك يجوز للمسلمين أن يداروا الكفار إذا خشي

المسلمون من شر الكفار فإنهم يدارونهم قال تعالى : ﴿ لَا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ ﴾ يعني: الذي يتولى الكفار بالمحبة والمناصرة والمظاهرة فقد تبرأ الله منه ﴿ إِلَّا أَنْ تَكْفُوا مِنْهُمْ تَقَنَّةً ﴾ [آل عمران: ٢٨] وهي المداراة إذا خشي المسلم من شرهم، وليس هذا من الموالاتة بل هو من دفع الضرر عن المسلمين فنحن نداريهم بأن ندفع شرهم بأن نعطيهم من المال دفعاً للشر، أو ما يريدون من أمور الدنيا وليس هذا من الموالاتة وإنما هو من المداراة لدرء شرهم، لبقوله تعالى: ﴿ إِلَّا أَنْ تَكْفُوا مِنْهُمْ تَقَنَّةً ﴾ [آل عمران: ٢٨] والتقاة والتقية والمداراة بمعنى واحد .

(١) تقدم تخريجه .

وبعض الناس لا يضرق بين المداهنة والمداراة ، فالمداراة جائزة عند الضرورة لدفع شر الكفار، أما المداهنة وهي التنازل عن شيء من الدين لإرضاء الكفار فهذا أمر لا يجوز مطلقاً ، قال الله جل وعلا : ﴿ فَلَا تُطِيعُ الْمُكذِّبِينَ ﴾ ﴿١٦﴾ وَذُؤَا لَوْ نُذِّهْنُ فَيُدْهِنُونَ ﴿١٧﴾ [القلم: ٨-٩] وقال سبحانه لما ذكر إنزال القرآن ﴿ أَفَبِهَذَا الْحَدِيثِ أَنْتُمْ مُدْهِنُونَ ﴾ تتركونه من أجل إرضاء الكفار! فهذه هي المداهنة .

وقد روي أنه لما طلب الكفار من النبي ﷺ أن يعبدوا الله سنةً والرسول يعبد آلهتهم سنة نهاه الله عن ذلك وأنزل قوله تعالى : ﴿ قُلْ يَتَّبِعُوا الْكُفْرُونَ ﴾ ﴿١﴾ لَا أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ ﴿٢﴾ وَلَا أَنْتُمْ عَابِدُونَ مَا أَعْبُدُ ﴿٣﴾ وَلَا أَنَا عَابِدٌ مَّا عَبَدْتُمْ ﴿٤﴾ وَلَا أَنْتُمْ عَابِدُونَ مَا أَعْبُدُ ﴿٥﴾ لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ ﴿٦﴾ ﴿١﴾ [الكافرون: ١-٦] نهاه أن يجيبهم إلى ذلك أو أن يتنازل عن شيء من الدين من أجل إرضائهم، فلا يجوز التنازل عن الدين من أجل إرضاء الكفار مهما كلف الأمر وقال ابن كثير: أي لا أعبد عبادتكم وإنما أعبد الله على الوجه الذي يحبه ويرضاه ﴿ وَلَا أَنْتُمْ عَابِدُونَ مَا أَعْبُدُ ﴾ أي لاتعتدون بأوامر الله وشرعه في عبادته، وقال سبحانه : ﴿ وَإِنْ كَادُوا لَيَفْتِنُونَكَ عَنِ الَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ لِئَفْتَرِيَ عَلَيْنَا غَيْرَهُ وَإِذَا لَا تَأْخُذُوكَ خَلِيلًا ﴾ ﴿٧٣﴾ وَلَوْلَا أَنْ ثَبَّنَّاكَ لَقَدْ كِدْتَ تَرْكَنُ إِلَيْهِمْ

(١) أخرجه ابن جرير (٣٠/٤٠٣-٤٠٤)، وابن أبي حاتم كما في الدر المنثور

شَيْئًا قَلِيلًا ﴿٧٤﴾ إِذَا لَأَذَقْنَاكَ ضِعْفَ الْحَيَاةِ وَضِعْفَ الْمَمَاتِ ثُمَّ لَا تَجِدُ لَكَ
عَلَيْنَا نَصِيرًا ﴿٧٥﴾ [الإسراء: ٧٣-٧٥] فلا يجوز مداهنة الكفار بالتنازل
عن شيء من دين الإسلام من أجل إرضائهم، فالمداهنة لا تجوز مطلقاً،
وأما المداراة فإنها تجوز عند الضرورة رخصة من الله سبحانه وتعالى
﴿إِلَّا أَنْ تَكْفُوا مِنْهُمْ تَقَنُّةً﴾ [آل عمران: ٢٨] ليدفعوا شرهم، فيجب
معرفة هذه المسائل، فبعض الناس يتساهل في إشاعة الموالاتة للكفار
فيقول هذا من باب حسن التعامل وإظهار الإسلام بمظهر المسامح وأنه
ليس فيه كراهية وبغضاء، وهذا كلام باطل، فالإسلام فيه كراهية ومحبة
وفيه ولاء وبراء، وليس دين محبة فقط كما يقولون، هذا كلام باطل
الإسلام دين عزيز وقوي ولا تسامح فيه مع الكفار أو تنازل لهم في
شيء من الدين، هناك فريق يدعو إلى أن المسلمين لا يجاهدون الكفار
ولا يقاتلونهم، لأن الإسلام دين رحمة لا قتال فيه.

وهناك فريق آخر يتشدد فيعتبر التعامل مع الكفار مطلقاً موالاتة، ولا
يفصل هذا التفصيل الذي ذكره الله في كتابه، فينبغي معرفة الأمور
وتنزيل الأحكام الشرعية في منازلها، وألا نخلط بين الحق والباطل
ولانقول إن الإسلام لا يتعامل مع الكفار وأنه دين غلظة ولا رحمة فيه،
فالإسلام فيه رحمة وفيه غلظة قال تعالى: ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا قَاتِلُوا
الَّذِينَ يَلُونَكُمْ مِنَ الْكُفَّارِ وَلْيَجِدُوا فِيكُمْ غِلْظَةً﴾ [التوبة: ١٢٣]، وقال
سبحانه: ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهَ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ
وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الْكُفْرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا
يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ﴾ [المائدة: ٥٤]، وقال تعالى: ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ

مَعَهُ أَشَدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رَحْمَاءُ بَيْنَهُمْ ﴿ [الفتح: ٢٩] أي رحماء بالمسلمين ولكن ليس معنى أنهم أشدء على الكفار أو فيهم غلظة عليهم أنهم لا يتعاملون معهم فيما أباح الله أو أنهم لا يتزوجون من الكتابيات ولا يبيعون معهم ولا يشترون فليس هذا هو المطلوب، فالمصالح التي يحتاجها المسلمون يتبادلونها مع الكفار لأن المسلمين بحاجة إليها، أما قضية الدين فليس فيه تنازل ولا فيه تسامح مع دين الكفر، فيجب أن يعرف هذا؛ لأن هذه المسألة التبتت على كثير من الناس، ما بين متساهل يدعو إلى أن الإسلام دين مسالمة دائماً، وبين متشدد يرى أنه لا يجوز التعامل مع الكفار بأي طريقة، وكلا الفريقين مخطئ ويتجنى على الإسلام، فالواجب دراسة هذه الأمور ومعرفة الأحكام فيها؛ لأن هذا الباب مهم جداً خصوصاً في هذا الزمان . والله أعلم .

وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وأصحابه أجمعين .



*الأسئلة :

سؤال: هل إبرام الإتفاقيات معهم على إنشاء المشاريع العسكرية في

بلاد المسلمين يعتبر من المظاهرة لهم والمناصرة لهم؟

جواب: هذا جائز لأنه لمصلحة المسلمين ، نحن بحاجة إلى أن نتعلم

الأمور الحربية وأساليب الحرب وهم يتقنونها أكثر منا ، فلا مانع أن

نستفيد من خبراتهم ، وليس هذا من الموالاة هذا من تبادل المصالح التي يحتاجها المسلمون .

سؤال: هناك من يقتي بقتل الكفار الذين في الجزيرة العربية وعللوا ذلك بانهم ليسوا معاهدين ولأن دولتهم تقتل المسلمين باسم الإرهاب فهل هذه الفتوى صحيحة؟

جواب: هذا من فتاوى الجهال والمتعلمين ، فلا يجوز قتل الكفار الذين جاؤوا بعهد ودخلوا بأمان لأن هذا غدر وخيانة ، ولا يجوز هذا ولو كانوا في جزيرة العرب ، يجوز لهم أن يدخلوا جزيرة العرب للمصالح المتبادلة ، إما سفراء وإما تجار وإما عمال يقومون بأعمال لا يتقنها غيرهم يجوز هذا ، الممنوع الاستيطان وتمكين الكفار من الإستيطان في الجزيرة أما أنهم يدخلون الجزيرة للمعاملة والتعامل ثم يخرجون فهذا لا مانع منه ، والذي يخرج الكفار ويمنعهم من الإستيطان في جزيرة العرب هو ولي الأمر ، وليس ذلك من حق كل أحد ، فالخطاب لولاية أمور المسلمين هم يخرجونهم إذا قدروا على ذلك .

سؤال: هل معاملة الكفار الذين لم يقاتلوا المسلمين ولم يخرجوهم من ديارهم بالإحسان إليهم هل هو من المودة والمظاهرة وكيف تكون؟

جواب: إذا أحسنوا إلينا ، نحسن إليهم ﴿لَا يَنْهَكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِّنْ دِينِكُمْ أَنَّ تَبَرُّوهُمْ وَيُقْسَطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ [المتحنة: ٨] هذا إحسان منهم ، إذا أحسنوا إلينا

نحسن إليهم في أمور الدنيا ، إذا أعطاك هدية تعطيه هدية ، النبي ﷺ قبل هدية الكفار ، لأن الهدية من التعامل الديني ولا بأس بها.

سؤال: هناك من يقول : إن موالاته الكفار ومظاهرتهم تكون على ثلاثة أوجه:

الأول: أن تكون تولياً تاماً مطلقاً عاماً فهذا كفرٌ مخرجٌ من الملة.
الثاني: أن تكون لأجل تحصيل مصلحة خاصة وليس هناك ما يلجئ إليها من خوفٍ ونحوه وهذا حرامٌ ليس بكفر.
الثالثاً: أن تكون بسبب خوفٍ من الكفار والحكم في ذلك الجواز بشرط أن يكون التولي في الظاهر دون الباطن .

السؤال: هل هذا التقسيم صحيح؟

جواب: التولي على قسمين :

الأول: توليهم من أجل دينهم ، وهذا كفر مخرج من الملة.
الثاني: توليهم من أجل طمع الدنيا مع بغضهم وبغض دينهم وهذا محرم وليس بكفر.

سؤال: من عاون المشركين على المسلمين بالسلاح أو غيره مكرهاً أو

خائفاً على عرضه فهل يعتبر ارتكب ناقضاً من نواقض الإسلام؟

جواب: هذا كما ذكرنا أنه إذا كان مكرهاً يكون من المستضعفين

﴿ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا ﴾ [النساء: ٩٨] أن الله قد

عذره إذا كان لا يستطيع حيلة ولا يهتدي السبيل ، وبقي مع الكفار

اضطراراً فهذا قد عذره الله ﴿ فَأُولَئِكَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَعْفُوَ عَنْهُمْ وَكَانَ اللَّهُ

عَفْوًا عَفْوًا ﴿ [النساء: ٩٨] بشرط أن يكون مبغضاً للكفار ومبغضاً
لدينهم.

سائل : هل الحكم بغير ما أنزل الله من الكفر الأصغرام من
الأكبر ؟ وما الدليل على ذلك من كتاب الله وسنة رسوله صلى الله
عليه وسلم ؟

جواب: هذه مسألة واضحة ومبينة في كلام أهل العلم والأئمة ،
أن من حكم بغير ما أنزل الله يعتقد جواز ذلك أو أنه أحسن من
حكم الله أو أنه مساو لحكم الله أو أنه مخير إن شاء حكم بحكم الله
وإن شاء حكم بغيره هذا كافر بالإجماع.

أما إذا كان يعتقد أن الواجب الحكم بشرع الله عز وجل وأنه هو
الحق وأن حكم غيره باطل ولكن حكم بذلك لأجل رشوة أو لأجل
هوى في نفسه في مسألة من المسائل خالف حكم الله متعمداً في مسألة
من المسائل لغرض من أغراضه إما هوى في نفسه أو لأجل أخذ رشوة
أو مداهنة لأحد فهذه كبيرة من كبائر الذنوب ولكن لا يخرج إلى الكفر
، لأنه يعتقد تحريم ذلك وأنه مخطئ وأنه مخالف فيكون كبيرة من كبائر
الذنوب ، هذا هو التفصيل في هذه المسألة.

سؤال: هل الخوارج يعتبرون من أهل القبلة؟ وهل يصلى
خلفهم؟ وما ضابط من يصلى خلفه من أهل القبلة؟

جواب: اختلف العلماء في الخوارج، هل هم كفار، أو هم ضلال وفساق؟ على قولين والقول بتكفيرهم أقرب لأن الأدلة دلت على كفرهم، وأما الصلاة خلفهم فلا تجوز بناءً على أنهم كفار إلا إذا تغلبوا على بلد كما ذكر ذلك الفقهاء، فالمسلم يصلي خلفهم. ^(١)

سؤال: من يكفر الحكام ويطلب من المسلمين الخروج على حكاهم

هل هو من الخوارج؟

جواب: هذا هو مذهب الخوارج إذا رأى الخروج على ولاة أمور المسلمين وأشد من ذلك إذا كفرهم فهذا من مذهب الخوارج.

سؤال: ما موقفنا من الذين يكفرون حكام المسلمين اليوم جملة و

تفصيلاً؟ هل هم من الخوارج؟ أفيدونا بآراءكم وجزاكم

خيراً؟

جواب: الذين يكفرون حكام المسلمين هؤلاء من الخوارج.



(١) وعن ذهب إلى تكفير الخوارج كما ذكرهم الحافظ ابن حجر - رحمه الله -: البخاري، والقاضي أبو بكر، والسبكي، والقرطبي، ونقله أيضاً عن صاحب الشفا - القاضي عياض، وكذلك صاحب الروضة - النووي - في كتاب الردة.

الدرس العاشر في شرح الناقض التاسع

قال رحمه الله : التاسع من اعتقد أن بعض الناس يسعه الخروج عن شريعة محمد ﷺ كما وسع الخضر الخروج عن شريعة موسى عليه السلام فهو كافر .

الشرح ،

لا شك أن الله سبحانه وتعالى بعث محمداً ﷺ إلى الناس كافة عربهم وعجمهم كتابيهم وأميتهم وإلى الثقلين الجن والإنس، فأوجب على جميع الخلق من الجن والإنس اتباع الرسول ﷺ وهذا من خصائصه كما قال ﷺ : «كان النبي يبعث إلى قومه خاصة وبعثت إلى الناس كافة»^(١)، وكما قال تعالى : ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِّلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا ﴾ [سبأ: ٢٨]، وقال تعالى : ﴿ قُلْ يَتَأْتِيهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ يُحْيِي وَيُمِيتُ فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ الَّذِي يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَكَلِمَتِهِ وَأَتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴾ [الأعراف: ١٥٨]، وقال عن اليهود والنصارى : ﴿ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْنُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ

(١) أخرجه البخاري (٣٣٥) ، ومسلم (٥٢١) من حديث جابر بن عبد الله رضي

الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمُ فَالَّذِينَ ءَامَنُوا بِهِ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَاتَّبَعُوا النُّورَ الَّذِي
 أَنْزَلَ مَعَهُ أُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿١٥٧﴾ [الأعراف: ١٥٧] فأوجب على
 اليهود والنصارى أن يتبعوا محمداً ﷺ وأن ينصروه وأن يعزروه أي
 يوقروه عليه الصلاة والسلام، وقال ﷺ: « لا يسمع بي يهودي ولا
 نصراني ثم لا يؤمن بي وبالذي جئت به إلا دخل النار»^(١).

ورأى ﷺ في يد عمر رضي الله عنه أوراقاً من التوراة فاستنكر ﷺ عليه ذلك
 وقال: «أمتهوكون يا ابن الخطاب، لو كان أخي موسى حياً ما وسعه
 إلا اتباعي» فقال عمر رضي الله عنه: رضينا بالله رباً، وبالإسلام ديناً،
 وبمحمد ﷺ نبياً رسولاً^(٢).

والله جل وعلا أخذ الميثاق على الأنبياء أنه إذا بُعث محمد ﷺ وأحد
 منهم حي أن يتبعه قال تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ لَمَا
 آتَيْنَاكُمْ مِنْ كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ
 بِهِ وَلَتَنْصُرُنَّهُ قَالَ ءَأَقْرَرْتُمْ وَأَخَذْتُمْ عَلَىٰ ذَٰلِكُمْ إِصْرِي قَالُوا أَقْرَرْنَا قَالَ فَاشْهَدُوا
 وَأَنَا مَعَكُمْ مِنَ الشَّاهِدِينَ ﴿٥١﴾ فَمَنْ تَوَلَّىٰ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ
 ﴿٥٢﴾ أَفَغَيْرَ دِينِ اللَّهِ يَبْغُونَ وَلَهُ أَسْلَمَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعًا
 وَكَرْهًا وَإِلَيْهِ يُرْجَعُونَ ﴿٥٣﴾ ﴿٥٣﴾ فالأدلة واضحة في أن رسالة محمد
 ﷺ عامة وأن دينه ناسخ لجميع الأديان ولا يبقى دين بعد بعثة محمد

(١) سبق تخريجه .

(٢) أخرجه أحمد (١٥١٥٦)، وابن أبي عاصم في السنة رقم (٥٠)، وعبدالرزاق
 في المصنف (١٠١٦٤)، وابن عبد البر في الجامع (١٤٩٧).

ﷺ إلا دين الإسلام الذي جاء به، ولذلك إذا نزل عيسى عليه السلام في آخر الزمان فإنه يتبع محمداً ﷺ ويحكم بشريعته شريعة الإسلام ويكون تابعاً لمحمد ﷺ، فلا أحد يسعه الخروج عن شريعة محمد ﷺ من الإنس والجن، قال الله جل وعلا: ﴿وَإِذْ صَرَفْنَا إِلَيْكَ نَفَرًا مِّنَ الْجِنِّ يَسْتَمِعُونَ الْقُرْآنَ فَلَمَّا حَضَرُوهُ قَالُوا أَنصِتُوا فَلَمَّا قُضِيَ وَلَّوْا إِلَىٰ قَوْمِهِمْ مُنْذِرِينَ ﴿٢٩﴾ قَالُوا يَا قَوْمَنَا إِنَّا سَمِعْنَا كِتَابًا أُنزِلَ مِن بَعْدِ مُوسَىٰ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ وَإِلَىٰ طَرِيقٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿٣٠﴾ يَا قَوْمَنَا أَجِئُوا دَاعِيَ اللَّهِ وَآمِنُوا بِهِ يَغْفِرَ لَكُمْ مِّن ذُنُوبِكُمْ وَيُجِرْكُم مِّنْ عَذَابِ أَلِيمٍ ﴿٣١﴾ وَمَنْ لَا يُجِبْ دَاعِيَ اللَّهِ فَلَيْسَ بِمُعْجِزٍ فِي الْأَرْضِ وَلَيْسَ لَهُ مِن دُونِهِ أَوْلِيَاءُ أُولَٰئِكَ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ ﴿٣٢﴾﴾ [الجن: ٢٩-٣٢]، وقال تعالى: ﴿قُلْ أُوْحَىٰ إِلَيَّ أَنَّهُ اسْتَمَعَ نَفَرٌ مِّنَ الْجِنِّ فَقَالُوا إِنَّا سَمِعْنَا قُرْآنًا عَجَبًا﴾ [الجن: ١] فسورة الجن فيها عموم رسالة محمد ﷺ للجن، فرسالته ﷺ عامة إلى الثقلين تجب طاعته على جميع الإنس والجن، ومن لم يستجب ولم يتبعه فهو من أهل النار قطعاً لأنه كافر بالله وبرسوله ﷺ، فالذين يقولون إنه يسع أحداً الخروج عن شريعة محمد ﷺ ويستدلون على هذا بقصة الخضر مع موسى عليه السلام، فقصة الخضر كما ذكرها الله في القرآن في سورة الكهف أن موسى عليه السلام قام خطيباً في قومه فسألوه: هل هناك من هو أعلم منك على وجه الأرض؟ قال: لا. قال الله تعالى: إن لي عبداً من عبادي في أرض كذا وكذا عنده علم ليس عندك، فذهب موسى إلى ذلك العبد يطلب العلم عنده قال تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِفَتْنِهِ لَآ أَبْرَحُ حَتَّىٰ أَبْلُغَ مَجْمَعَ الْبَحْرَيْنِ أَوْ أَمْضِيَ حُقُبًا﴾ [الكهف: ٦٠]

[٦٠] إلى أن وصل إلى الأرض التي فيها الخضر فقال له : ﴿ هَلْ أَتَيْتَكَ عَلَيَّ أَنْ تَعْلَمَ مِمَّا عَلَّمْتَ رُشْدًا ﴾ [الكهف: ٦٦] يعرض عليه وما يأتيه بالغلظة والشدة وإنما يتأدب المتعلم مع العالم ﴿ هَلْ أَتَيْتَكَ عَلَيَّ أَنْ تَعْلَمَ مِمَّا عَلَّمْتَ رُشْدًا ﴾ [٦٦] قَالَ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا ﴿٦٧﴾ إلى آخر القصة، التي فيها خرق السفينة، وقتل الغلام، وبناء الجدار، واستغرب موسى عليه السلام هذه الوقائع؛ لأنه لم يكن يعلم أسبابها ، بين له الخضر لماذا عمل هذه الأعمال وأن هذا بأمر الله تعالى وقال: ﴿ وَمَا فَعَلْتُهُ عَنْ أَمْرِي ﴾ [الكهف: ٨٢] بل هو من أمر الله سبحانه وتعالى ، وقال لموسي : إني على علم علمنيه الله ليس عندك، وإنك على علم علمك الله إياه ليس عندي^(١) .

وقد اختلفوا في الخضر: هل هو نبي أو ولي ؟ على قولين :

القول الأول : أنه نبي، لأن هذه الخوارق من المعجزات التي لا تكون إلا لنبي .

والقول الثاني : أنه ولي وليس نبياً وهذه الأمور كرامات من كرامات الأولياء وليست من المعجزات ، والأولياء تجري على أيديهم كرامات الخوارق للعادات .

ثم هل الخضر حي أو ميت ؟

الذي تدل عليه الأدلة الصحيحة أنه ميت، قال تعالى : ﴿ وَمَا جَعَلْنَا

(١) أخرج القصة البخاري برقم (٧٤)، ومسلم برقم (٢٣٨٠) من حديث ابن

عباس رضي الله عنهما عن أبي بن كعب رضي الله عنه .

لِبَشَرٍ مِّن قَبْلِكَ الْخَلْدُ أَفَايِنَ مَتَّ فَهَمُ الْخَالِدُونَ ﴿ [الأنبياء : ٣٤] الله جل
وعلا أخبر أنه ليس لأحد الخلد من هذا الخلق، وأن الخلق كلهم يموتون
﴿ كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ ﴾ [الرحمن : ٢٦] والخضر عبد من عباد الله من بني آدم
يأتي عليه الفناء كغيره ، ثم لو كان حياً لما وسعه إلا أن يأتي إلى محمد
ﷺ ويتبعه؛ لأن الرسول ﷺ أرسل إلى الناس كافة، فلو كان حياً حين
بعثة محمد ﷺ لجا إلىه واتبعه ولم يذكر أنه جاء إلى النبي ﷺ فهذا دليل
على أنه ميت، وهذا هو القول الحق، وأما من يقول إنه حي فليس له
دليل واضح .

والعجيب أن هناك رسالة نُسبت إلى شيخ الإسلام ابن تيمية فيها أن
الخضر حي، وقد طبعت في مجموع الرسائل^(١) خطأ ، وبينما له رسالة
أخرى تنفي حياة الخضر وهي في مجموع الرسائل أيضاً^(٢) . فهذه
الرسالة التي نسبت إلى الشيخ في حياة الخضر غير صحيحة، ولو كانت
صحيحة فالاعتماد على رسالته الثانية التي تابع فيها الأدلة، والإنسان
إذا كان له قولان أحدهما موافق للأدلة والثاني مخالف أخذ بالذي
يوافق الأدلة .

ولماذا لم يتبع الخضر موسى - عليه السلام - ؟

الجواب : أن موسى عليه السلام ليست رسالته عامة ، فرسالته
خاصة لبني إسرائيل ولم يرسل إلى الناس كافة، فهو كغيره من الأنبياء

(١) مجموع الفتاوى (٤/٣٣٨) وفي حاشيتها مكتوب « هكذا وجدت هذه
الرسالة » .

(٢) مجموع الفتاوى (٤/٣٣٧) .

قبل محمد ﷺ رسالاتهم خاصة إلى أقوامهم قال ﷺ : « كان النبي يُبعث إلى قومه خاصة وبعثت إلى الناس كافة »^(١) فموسى عليه السلام إنما بعث إلى بني إسرائيل ولم يبعث إلى الناس كافة.

فلا يقال: أن الخضر خرج عن شريعة موسى، لأنه لم يكن من أمة موسى أصلاً حتى يقال خرج.

والخروج عن شريعة محمد صلى الله عليه وسلم أنواع :

منه ما هو كفر ، ومنه ما هو ضلال دون الكفر.

ومنه خروج كلي، ومنه خروج جزئي، فالذي يخرج عن الشرع أو عن شيء منه ويستحل ذلك فإنه يكفر، والذي يخرج ولا يستحل الخروج فهذا ضال ليس بكافر .

والذين يقولون : إن بعض الناس يسعه الخروج عن شريعة محمد ﷺ كما خرج الخضر عن شريعة موسى موجودون ، وهم غلاة الصوفية، فهم يقولون : إن الصوفي إذا بلغ مرتبة من المعرفة بالله فإنه ليس بحاجة إلى الرسول لأنه وصل إلى الله ، والرسول ﷺ بُعث إلى العوام وهؤلاء خواص وقد وصلوا إلى الله وليسوا بحاجة إلى رسول.

ويقولون : إننا نأخذ علمنا عن الله مباشرة، وأنتم تأخذون علمكم عن الأموات، ميت عن ميت - يعنون الأحاديث والأسانيد - وأما نحن فنأخذ عن الله، كذا يقولون ؟.

بل إنهم يقولون : إن التكاليف تسقط عنهم لأنهم وصلوا إلى الله؛

(١) تقدم تخريجه .

فلا يصلون، ولا يعبدون الله عز وجل ، والعبادة إنما هي للعوام عندهم وكذلك لا يحرم عليهم شيء ، والأوامر والنواهي والحلال والحرام هي للعوام عندهم للذين لم يصلوا ، أما هم فقد وصلوا وليس في حقهم حلال ولا حرام، فيستبيحون الزنا واللواط والمحرمات.

ويقولون: نحن ما علينا تحريم ووصلنا إلى غاية تخرجنا من دائرة التكليف، وهم في الحقيقة قد صدقوا لأنهم خرجوا من دائرة التكليف إلى دائرة المجانين، لأن من بلغ هذا الحد فهو مجنون ليس عليه تكليف، أما أنه ليس عليه تكليف من الله عز وجل لأنه وصل فهذا افتراء على الله عز وجل وكفر برسالات الله ، فلا أحد يسعه الخروج عن شريعة النبي ﷺ مهما بلغ من العبادة والعلم والمعرفة بالله بل كلما زاد علمه فإنه تزيد طاعته واتباعه للرسول ﷺ ، فيجب عليه من الطاعة والاتباع أكثر مما يجب على غيره ممن لا يعلم ، هذا معنى قول الشيخ « من زعم أنه يسعه الخروج عن شريعة محمد ﷺ » فمن زعم ذلك فهو مرتد عن دين الإسلام، لأنه كفر بالقرآن والرسول ﷺ ، فكفره بالإجماع، وغلاة الصوفية - وما أكثرهم اليوم - في كتبهم من الخرافات والأكاذيب والجرأة على الله ورسوله الشيء الكثير ، وقد رد عليهم أهل العلم وأبطلوا ترهاتهم وشبهاتهم، ومن أقوى من رد عليهم شيخ الإسلام ابن تيمية وتلميذه ابن القيم رحمهما الله، ورد عليهم جماعة من العلماء المعاصرين كعبدالرحمن الوكيل رحمه الله فله كتاب اسمه « مصرع التصوف ».

وهذا الناقض يشمل : العلمانيين الذين يقولون بفصل الدين عن

الدولة، وأن الدين والعبادات في المساجد وأما المعاملات وأحكامها وأحكام السياسة فهذه لا تدخل في دين الرسول ﷺ وأن الناس هم الذين يتحكمون فيها ، هذا قول العلمانيين، ويقولون : الدين لله والوطن للجميع، وهم يلحقون بركب غلاة الصوفية الذين يقولون إن أحداً يسعه الخروج عن شريعة محمد ﷺ ، وهؤلاء العلمانيون يقولون: إنه يسع الخروج عن شريعة محمد ﷺ في السياسة والمعاملات.

وكذلك علماء الكلام والمنطق لهم نصيب من هذا وهم الذين يخرجون العقائد عن أدلة الكتاب والسنة ويقولون: إن أدلة الكتاب والسنة سمعية تفيد الظن، أما الأدلة العقلية فهي يقينية تفيد اليقين، والعقائد لا يستدل عليها بأدلة الكتاب والسنة لأنها أدلة ظنية، وأما أدلة علم الكلام والمنطق فهي أدلة يقينية عندهم ، ولذلك تجد أن عقائدهم مبنية على علم الكلام والجدل وعلم المنطق ولا يستدلون بأية ولا حديث عن الرسول ﷺ ، فهذا خروج عن شريعة النبي ﷺ في أهم شيء وهو العقيدة.

والذي يجب على المسلم أن يتبع الكتاب والسنة في جميع الأمور في الآداب والعقائد والمعاملات والأخلاق وفي جميع الأمور، لأن رسالة النبي ﷺ شاملة وصالحة لكل زمان ومكان إلى أن تقوم الساعة لأن الذي أنزلها هو الله العزيز الحكيم الذي يعلم أنها صالحة لكل وقت إلى أن تقوم الساعة، فهي تنزيل من حكيم حميد ، قال تعالى : ﴿ وَإِنَّهُ لَكِتَابٌ عَزِيزٌ ۝ لَا يَأْتِيهِ الْبَطْلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ ۚ تَنْزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ ۝ ﴾ [فصلت: ٤١-٤٢] فهي شاملة وصالحة لكل زمان ومكان لا يسع المسلم

أن يخرج عنها.

ويدخل في هذا الناقض أيضاً الذين يقولون : إن الشريعة إنما هي للزمان الماضي أما الوقت الحاضر فلا تصلح له الشريعة، لأنها حدثت معاملات وجدت أموراً تتناولها الشريعة، وهذا معناه أن الشريعة قاصرة عندهم وليست من حكيم حميد، فلا شك في كفر من يقول هذا المقال، وهذا داخل فيمن يزعم جواز الخروج عن شريعة محمد ﷺ ويقول : إن الشريعة لا تنطبق على هذا الزمان وإنما تنطبق على الزمان الذي مضى، وما أكثر من يقول هذا المقال. والإمام مالك رحمه الله يقول : لا يصلح آخر هذه الأمة إلا ما أصلح أولها^(١). والذي أصلح أولها هو الكتاب والسنة فلا يصلح آخرها إلا الكتاب والسنة، فشريعة الإسلام صالحة لكل زمان ومكان إلى أن تقوم الساعة، لا تتهم بالنقص أو القصور لأن الله سبحانه وتعالى حكم لها بالكمال، قال تعالى : ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣] فما توفي النبي ﷺ إلا والدين كامل وشامل، ومن كماله أنه يصلح لكل زمان ومكان، ولو لم يكن يصلح لكل زمان ومكان لم يكن كاملاً بل صار ناقصاً فالله شهد له بالكمال وهؤلاء يقولون إنه ليس بكامل لأنه لا يصلح لهذا الزمان.

وكذلك يدخل في هذا : من ابتدع بدعة في الدين أو أحدث حدثاً

(١) وقد روى هذا الأثر ابن عبد البر في التمهيد (٢٩٢/١٥) ط. الفاروق بسند صحيح عن مالك قال : كان وهب بن كيسان يقعد إلينا ولا يقوم أبداً حتى يقول : اعلموا أنه لا يصلح آخر هذه الأمة إلا ما أصلح أوله . اهـ.

يظن أنه خير وأنه تقرب إلى الله عز وجل هذا نوع من الخروج عن شريعة محمد ﷺ لأنه لم يسعهم ما شرعه الله عز وجل إنما أتوا بزيادات ومعنى هذا أن الدين غير كامل وأنه بحاجة إلى زيادات ولهذا قال ﷺ : « من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد »^(١) ، وقال ﷺ : « من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد »^(٢) ، وقال ﷺ : « وإياكم ومحدثات الأمور فإن كل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة »^(٣) فالخروج عن شريعة محمد ﷺ يشمل هذه الأنواع كلها ولكن بعضها أشد من بعض، فبعضها كفر وردة، وبعضها ضلال دون الكفر، فالذي عليه أقطاب الصوفية من الخروج عن شريعة محمد ﷺ هذا كفر واضح.

وكذلك من تشبه بهم في بعض الأمور فهو خروج عن شريعة محمد ﷺ بقدره. فالواجب على المسلم الالتزام بالكتاب والسنة واعتقاد أنهما كاملان شاملان صالحان لكل زمان ومكان وألا يكون لديه شك أو تردد في ذلك دائماً وأبداً .

نعم ، وقد تخفى بعض الأمور على بعض الناس ولا يجدون لها حكماً في كتاب الله وسنة رسوله ﷺ وذلك لقصور أفهامهم لا لقصور الكتاب والسنة، وإلا فلو كان عندهم علم صحيح وبصيرة نافذة لوجدوا أن الكتاب والسنة مشتملان على كل ما يحتاجه البشر إلى أن تقوم الساعة، والذي لا يجد هذا عليه أن يتهم علمه وفهمه ولا يتهم

(١) تقدم تخريجه .

(٢) تقدم تخريجه .

(٣) تقدم تخريجه .

الكتاب والسنة ويقول: إنهما لم يشتملا على كذا وكذا.

ثم نعلم أيضاً أن أمور العادات والمباحات لا تدخل في الابتداء كالخرف والصناعات ، وهذه جاء في الكتاب والسنة ما يشملها يقول الله تعالى : ﴿ وَسَخَّرَ لَكُم مَّا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِّنْهُ ﴾ [الجاثية: ١٣] حتى المباحات ، والمخترعات ، والمستجدات ، والصناعات يشملها الكتاب والسنة، وقد وجه الله في كتابه إلى أمور الدنيا وتناولها والانتفاع بها والاستعانة بها ، لكن أفهام الناس ومذاهبهم قد تقصر عن هذا وإنما هذا عيب في إدراك الناس، فالكتاب والسنة كاملان شاملان صالحان لكل زمان ومكان، وشريعة محمد ﷺ شاملة كاملة وهي عامة لجميع الثقيلين الخن والإنس لا يسع أحداً بعد بعثة محمد ﷺ أن يخرج عن شريعته كائناً من كان، فإن خرج عنها خروجاً كلياً فهو كافر قال ﷺ : «لا يسمع بي يهودي ولا نصراني ولم يؤمن بي إلا دخل النار»^(١) وإذا كان هذا في أهل الكتاب فكيف بغيرهم؟ لأن الكتاب السابق انتهى بالنسخ فهذا القرآن نسخ جميع الكتب، وشريعته ﷺ نسخت جميع الشرائع، والشرائع تكون مؤقتة والله جل وعلا يشرع لكل أمة ما يناسبها وما يصلحها في وقتها قال تعالى: ﴿ لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا ﴾ [المائدة: ٤٨] فيشرع لكل أمة ما يناسبها في وقتها ثم ينتهي ذلك بشرع آخر إلى أن جاءت شريعة الإسلام منذ بعثة النبي ﷺ إلى أن تقوم الساعة، فهي عامة في الزمان، وعامة في المكان ، وعامة في العباد إلى أن تقوم الساعة لا تتبدل ولا تتغير، فمن زعم أن الرسول ﷺ بعث

(١) سبق تخريجه .

إلى العرب خاصة كما تقوله طائفة من النصارى فهذا كافر بالله عز وجل، فمن النصارى من يقول : إن محمداً ﷺ رسول من عند الله ولكن رسالته إلى العرب فقط ، وهذا كافر بالله عز وجل لأنه جاحد لعموم الرسالة ، ولذلك من ادعى النبوة بعد محمد ﷺ فهو كافر لأن الله جل وعلا جعل محمداً خاتم النبيين ﴿ مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ وَلَكِن رَّسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ ﴾ [الأحزاب : ٤٠] والخاتم هو الذي لا يأتي بعده نبي، ولهذا قال ﷺ : « سيكون بعدي كذابون ثلاثون كلهم يدعي أنه نبي، وأنا خاتم النبيين لا نبي بعدي »^(١) فالناس ليسوا بحاجة إلى نبي، لأن النبي يبعث لحاجة الناس والله أغناهم بالكتاب والسنة المستمرين إلى قيام الساعة، فليسوا بحاجة إلى نبي أو إلى شريعة غير شريعة محمد ﷺ ، فالفترة مملوءة بشريعة الإسلام إلى قيام الساعة، أما شرائع الأنبياء فيعمل بها في وقتها، فكل شريعة يعمل بها في وقتها ولا تتجاوزها، ووقت هذه الشريعة هو هذا الوقت الواسع من البعثة إلى قيام الساعة، فهي غنية متجددة في أحكامها وقرآنها وسنتها، فالبشرية ليست بحاجة إلى رسول بعد محمد ﷺ ، وليست بحاجة إلى كتاب بعد القرآن، وليست بحاجة إلى شريعة بعد شريعة محمد ﷺ ولهذا من ادعى أنه نبي و من صدق ذلك يكون كافراً مرتداً عن دين الإسلام، ويكون مكذباً لله ورسوله ﷺ وإجماع المسلمين في عموم الرسالة التي بعث بها

(١) أخرجه أحمد (٢٧٨/٥)، والترمذي (٢٢١٩)، وأبوداود (٤٢٥٢)، وابن ماجه (٣٩٥٢)، والحاكم (٤٤٩/٤) وصححه على شرط الشيخين . وقال

الترمذي : « هذا حديث حسن صحيح » .

محمد ﷺ، فإذا ن لا يسع أحداً كائناً من كان الخروج عن شريعة محمد ﷺ.. هذا ونسأل الله الفقه في دينه والعمل بشريعته وأن يجنبنا طريق الضلال والغواية .

وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .

* الأسئلة :

سؤال: هل من ادعى الخروج عن شريعة محمد صلى الله عليه

وسلم يكون قد ادعى النبوة وبهذا يكون كافراً؟

جواب: ماكل من خرج عن الشريعة يكون مدعياً للنبوة ومن ادعى

الخروج في العبادة فرأى أنه لا يلزمه أن يعبد الله على طريقة الرسول ﷺ مثل الصوفية ، يقولون : نحن لسنا بحاجة إلى الرسول ﷺ نحن وصلنا وعرفنا ، والذي يدعي الرسالة هذا نوع آخر ، والذي يدعي أنه يسعه الخروج ، يكفر ولو لم يدع الرسالة .

سؤال: هل من شك أنه يسع بعض الناس الخروج عن شريعة

محمد صلى الله عليه وسلم ، حكمه حكم من يعتقد ذلك؟

جواب: نعم من شك في عدم جواز الخروج عن شريعة محمد ﷺ ،

فإنه يكفر ، بمجرد الشك والتردد.



الدرس الحادي عشر في شرح الناقض العاشر

قال رحمه الله : الإعراض عن دين الله تعالى لا يتعلمه ولا يعمل به والدليل قوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذُكِّرَ بِآيَاتِ رَبِّهِ ثُمَّ أَعْرَضَ عَنْهَا إِنَّا مِنَ الْمُجْرِمِينَ مُنْقِمُونَ﴾ [السجدة: ٢٢].

الشرح .

الآيات الدالة على كفر الإعراض كثيرة مثل قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا عَمَّا أُنذِرُوا مُعْرِضُونَ﴾ [الأحقاف: ٣]، ومثل قوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذُكِّرَ بِآيَاتِ رَبِّهِ فَأَعْرَضَ عَنْهَا وَنَسِيَ مَا قَدَّمَتْ يَدَاهُ﴾ [الكهف: ٥٧]، ومثل قوله تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَىٰ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَىٰ الرَّسُولِ رَأَيْتَ الْمُؤْمِنِينَ يُصَدُّونَ عَنْكَ صُدُودًا﴾ [النساء: ٦١]، ومثل قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَعِشْ عَنِ ذِكْرِ الرَّحْمَنِ نَقِيضٌ لَهُ شَيْطَانًا فَهُوَ لَهُ قَرِينٌ﴾ [الزخرف: ٣٦]، ومثل قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُعْرِضْ عَنِ ذِكْرِ رَبِّهِ يَسْلُكْهُ عَذَابًا صَعَدًا﴾ [الجن: ١٧]، ومثل قوله تعالى: ﴿فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُمْ مِنِّي هُدًى فَمَنِ اتَّبَعَ هُدَايَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَى﴾ [١٢٢] وَمَنْ أَعْرَضَ عَنِ ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى﴾ [١٢٣] قَالَ رَبِّ لِمَ حَشَرْتَنِي أَعْمَى وَقَدْ كُنْتُ بَصِيرًا﴾ [١٢٤] قَالَ كَذَلِكَ أَنْتَ أَيْتَانَا فَنَسِينَهَا وَكَذَلِكَ الْيَوْمَ نُنْسِيكَ﴾ [طه: ١٢٣-١٢٦]، ومثل قوله تعالى: ﴿وَإِذَا مَا أَنْزَلْنَا سُورَةً تَطَرَّ بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ هَلْ يَرِيكُمْ مِنْ أَحَدٍ ثُمَّ انصَرَفُوا صَرَفَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَفْقَهُونَ﴾ [التوبة: ١٢٧]، ومثل قوله تعالى: ﴿لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ

الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدَعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضًا قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الَّذِينَ يَتَسَلَّلُونَ مِنْكُمْ لِوَاذًا فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٦٣﴾ [النور: ٦٣] فالله سبحانه وتعالى حذر في هذه الآيات من الإعراض عن ذكره وهو القرآن والسنة وعدم تعلمهما وعدم العمل بهما بأنواع من الوعيد، وإلى جانب ذلك فإن الله سبحانه وتعالى رغب في تعلم العلم النافع والنيي ﷺ رغب في تعلم العلم النافع والعمل به قال الله سبحانه وتعالى : ﴿ وَمَا كَانُ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنْفِرُوا كَافَّةً فَلَوْلَا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ ﴾ [التوبة: ١٢٢] ، وقال نبينا ﷺ : « من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين »^(١) . فالتفقه في الدين وتعلم العلم النافع من علامات الخير الذي أراده الله للإنسان، والإعراض عن التفقه في الدين من علامات الشر، وتعلم العلم على قسمين :

القسم الأول : قسم فرض عين على كل مسلم لا أحد يعذر بجهله، وهو ما لا يستقيم دين العبد إلا به من معرفة العقيدة الصحيحة وما يضادها، أو ينقصها، ومعرفة أحكام الصلاة والزكاة والصيام والحج والعمرة، أي أركان الإسلام الخمسة فلا بد لكل مسلم ومسلمة أن يتعلمها ، وإلا كيف يؤدي دينه على الوجه المشروع إذا لم يتعلم هذه الأركان الخمسة ؟

(١) أخرجه البخاري (٧١)، ومسلم (١٠٣٧) من حديث معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنهما .

القسم الثاني : ما تعلمه فرض كفاية وليس على كل مسلم بل على من عنده الاستعداد لذلك، وهو تعلم بقية أبواب العلم من فقه المعاملات وفقه المواريث وفقه الأنكحة، وفقه الحدود ، وإلى غير ذلك، فهذا العلم تعلمه فرض كفاية لحاجة الناس إليه، وإذا قام به من يكفي سقط الفرض عن الباقي، وبقي في حق الباقي سنة من أفضل السنن، لأنه قد لا يتسنى لكل أحد أن يتعلم هذه الأبواب من العلم، فلذلك صار تعلمها فرض كفاية على المسلمين.

« والإعراض » معناه الانصراف عن الشيء مع عدم الرغبة فيه.

« لا يتعلمه » أي : لا يتعلم دينه رغبة عنه لا كسلاً أو عدم قدرة، وهذا يكفر لأنه لا يريد الدين، فإذا أعرض عن تعلمه كفر ؛ لأنه لو كان له في الدين رغبة لتعلمه ومن هؤلاء من ينادون الآن بتنقية المناهج الدراسية من العلوم الدينية لأنها بزعمهم تزرع التشدد والغلو والتطرف والإرهاب، وكذلك من يتعلمه ولكن لا يعمل به، وهذا أيضاً يكفر ويرتد عن دين الإسلام، فإذا كان لا يصلي ولا يصوم ولا يؤدي الزكاة، ولا يحج ولا يؤدي الواجبات ولا يتجنب المحرمات فهذا لا رغبة له في العمل فهذا يكفر، وفي هذا رد على المرجئة الذين يقولون : إن العمل ليس بلازم، يكفي الاعتقاد بالقلب والتصديق بالقلب ولو لم يعمل، فالشيخ هنا يقول : «إذا لم يعمل » أي رفض العمل مع قدرته عليه وتمكنه منه، أبي أن يصلي أو يصوم أو يزكي أو يحج الفريضة أو أبي أن يجتنب المحرمات، ويؤدي الواجبات فهذا يكفر، لأنه لم يعمل بالدين، والله جل وعلا يقول : ﴿ وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيْمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ وَهُوَ فِي

الْآخِرَةَ مِنَ الْخَيْرِينَ ﴿ [المائدة: ٥] فلا بد من الأمرين : تعلم أمور الدين، وهي الأمور التي لا يستقيم الدين إلا بها، والأمر الثاني : العمل بها .

فلا بد من العلم والعمل ، لا يصلح علم دون عمل ، ولا يصلح عمل دون علم ، فهما قرينان ، والله تعالى ﴿ أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَىٰ وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ ﴾ [التوبة: ٣٣] ، والهدى هو العلم النافع، ودين الحق هو العمل الصالح، فالرسول ﷺ بعث بالأمرين، لم يبعث بالعلم فقط ، ولم يبعث بالعمل فقط وإنما بعث بالأمرين فهما قرينان .

والذين أخذوا العلم وتركوا العمل هم ﴿ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ ﴾ [الفاتحة: ٧] من اليهود ومن نحا نحوهم ممن تعلم دين الله ولم يعمل به، والذين أخذوا العمل وتركوا العلم هم النصارى ومن وافقهم من المتعبدة والمتصوفة الذين يعبدون الله على جهل وضلالة ولا يعبدون الله على علم ، ويقولون : تعلم العلم يعوق عن العمل ، أو يقولون: إذا عملت فإن العلم يأتيك تلقائياً بلا تعلم، بأن يفتح على قلبك ويأتيك العلم دون أن تتعلم على العلماء. فهذا هو قول الصوفية قديماً وحديثاً ، يزهدون في تعلم العلم والجلوس عند العلماء ويقولون: المطلوب العمل، وإذا عملت وعبدت الله فتح الله عليك العلم بدون أن تتعلم، وهذا ضلال والعياذ بالله .

فالذي يرفض تعلم العلم رغبة عنه يكون كافراً، والذي يرفض العمل بالعلم نهائياً يعتبر كافراً أيضاً ، ولهذا قال الشيخ رحمه الله : « الإعراض عن دين الله لا يتعلمه ولا يعمل به » فلا يتعلمه هذه طريقة ﴿ الصَّالِحِينَ ﴾ [الفاتحة: ٧] من النصارى والمتصوفة

وغيرهم، ولا يعمل به : هذه طريقة اليهود ومن نحا نحوهم من كل عالم لا يعمل بعلمه .

والمراد من تعلم العلم هو العمل به، لا يتعلم العلم لمجرد المعرفة، أو ليقال هو عالم، أو للمدح ولا يريد له للعمل وإنما يريد له هذه الأمور، لمجرد المعرفة وللمدح وللثناء ولارتفاع مكانه عند الناس، فمن كان هذا همه وقصده فهو من أول مَنْ تُسعر بهم النار يوم القيامة، فأول من تسعر بهم النار يوم القيامة ثلاثة : مجاهد ومتصدق ومتعلم^(١) .

فالمجاهد الذي جاهد فقتل يأتي يوم القيامة فيقول الله له : ماذا عملت؟ فيقول : يا رب جاهدت فيك حتى قُتلت. فيقال له : كذبت، ولكنك قاتلت ليقال : هو جريء . وقد قيل ، ثم يسحب إلى النار .

ثم يؤتى بالمتصدق فيقال له : ماذا عملت؟ فيقول : ما تركت من سبيل تحب الإنفاق فيه إلا أنفقت فيه. فيقول الله : كذبت ولكنك تصدقت ليقال : هو جواد ، وقد قيل . ثم يسحب إلى النار.

ثم يؤتى بالعالم فيقال له : ماذا عملت؟ فيقول : تعلمت فيك العلم وتعلمته . فيقول الله : كذبت ، ولكنك تعلمت ليقال : هو عالم. وقد قيل ، فيسحب إلى النار .

ويبدأ به قبل عباد الأوثان فيقول: كيف نعذب قبل عبدة الأوثان؟

(١) يشير الشيخ - حفظه الله - إلى الحديث الذي أخرجه مسلم برقم (١٩٠٥) ، والترمذي (٢٣٨٢) ، والنسائي (٣١٣٧) ، وأحمد (٨٢٧٧) من حديث أبي

فيقال له : ليس من يعلم كمن لا يعلم .

فالأمر مهم جداً، أمر التعلم وأمر العمل، فمن رفضهما أو رفض أحدهما فإنه يكون مرتداً عن دين الإسلام .

ومن الناس من يرفض قبول العلم إذا بلغه استكباراً على الحق ورداً للحق ، فهذا يكون مع المستكبرين ، وهذا من كفر الاستكبار عن الحق .
ومن الناس من يرفض تعلم الدين ، عن عدم رغبة ، وإعراضاً ، فهذا يكون مع المعرضين، قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا عَمَّا أُنذِرُوا مُعْرِضُونَ﴾ [الأحقاف : ٣].

ومن الناس من يرفض الدليل وقبول الحق إذا بين له محافظة على دين آبائه وأجداده حميةً ولا يقبل الحق ويبقى على ما هو عليه وما أدرك عليه آباءه وأجداده كما كان عليه المشركون، فالذين يعبدون القبور لا يقبلون حقاً ولا يقبلون جدالاً ، فهم مقتنعون بما هم عليه تماماً، ولا يقبلون توجيهاً أو إرشاداً، يغلقون أسماعهم عن قبول الحق، ويصرون على ما هم عليه، بل ربما يقاتلون دونه، ويبدلون أنفسهم دون هذه العقائد الباطلة ولا يقبلون الحق مهما يسمعون من القرآن والسنة ويسمعون النهي عن الشرك والأمر بالتوحيد، ولا يلتفتون إلى ما في القرآن بل هم معرضون عنه ، وهذا من الإعراض عن الدين الصحيح والرضا بالدين الباطل، وهذا كثير في الناس اليوم، قال تعالى : ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا بِالْبَاطِلِ وَكَفَرُوا بِاللَّهِ أُولَٰئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ﴾ [العنكبوت : ٥٢] فهؤلاء يؤمنون بالباطل ويكفرون بالله، ويعبدون غيره ويدعون غيره ويستغيثون بغيره، ويؤمنون بعبادة غير الله ويكفرون بالله

علناً وجهاراً، هذا هو الإعراض الكفري - والعياذ بالله - حميةً وأنفةً.
ولما حضرت أبا طالب الوفاة وكان موقفه كما تعلمون من الدعوة
وحماية الرسول ﷺ وحماية الدعوة ولكنه لم يدخل في دين الرسول ﷺ
جاءه النبي ﷺ إشفاقاً عليه وهو في الاحتضار فقال له : « يا عم، قل لا
إله إلا الله كلمة أحاج لك بها عند الله » ، وكان عنده أناس من
المشركين فقالوا له : أترغب عن ملة عبدالمطلب ؟ - عرفوا أنه إذا قال :
لا إله إلا الله فقد ترك ملة عبدالمطلب وهي عبادة الأصنام - ، فأعاد
عليه النبي ﷺ ، فأعادوا عليه وقالوا: أترغب عن ملة عبدالمطلب ،
فقال : هو على ملة عبدالمطلب ، فأبى أن يقول لا إله إلا الله ومات
على ذلك . حميةً لدين عبدالمطلب ودين الشرك ، فأعرض عن قبول
التوحيد فصار في النار والعياذ بالله . فقال النبي ﷺ : « لأستغفرن لك
ما لم أنه عنك » . فأنزل الله تعالى: ﴿ مَا كَانُ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْ
يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولَىٰ قُرْبَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ
أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ ﴾ وأنزل في أبي طالب : ﴿ إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ
أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ ﴾ (١) .

ودخل ثلاثة المسجد والنبي ﷺ يحدث أصحابه، فواحد من الثلاثة
جاء وجلس في الحلقة راغباً في التعلم، والثاني: استحيا أن ينصرف
وجاء فجلس، والثالث أعرض وخرج، فقال النبي ﷺ : « ألا أخبركم
بمخبر الثلاثة ؟ » قالوا : بلى يا رسول الله . قال : « أما أحدهم فقد أوى

فأواه الله، والثاني استحيا فاستحيا الله منه، والثالث أعرض فأعرض الله عنه»^(١)، فهذا جزاء المعرضين عن تعلم أمور دينهم.

وهناك أناس من دعاة السوء يقولون : لا تعلموا الناس التوحيد والعقيدة ، لا تعلموا شباب وأولاد المسلمين العقيدة ، لأنهم مسلمون ولا يحتاجون إلى تعليم ، مسلمون بالبيئة لا يحتاجون لأن يتعلموا التوحيد.

أليس هذا من الإعراض عن تعلم الدين؟

هذا هو الإعراض عن تعلم الدين، لأن الدين لا يؤخذ بالوراثة والبيئة، الدين يؤخذ بالعلم والتعلم ، فلا بد من تعلم الدين وتعليمه والعمل به، فالذي لا يتعلم الدين رغبة عنه ولا يعمل به إذا تعلمه وإن كان يقول : لا إله إلا الله فهو مرتد مرتكب لناقض من نواقض الإسلام، فهذا الأمر خطير .

والإعراض إذا كان عن تعلم أصول الدين والعقيدة وعدم رغبة فيها فهذا ناقض من نواقض الإسلام، وأما إذا كان الإعراض عن تعلم تفاصيل الدين وتفاصيل الأحكام بسبب الكسل أو عدم التفرغ لذلك فهذا معصية ولا يعد ناقضاً من نواقض الإسلام، وأما أصول الدين والتي لا يستقيم دين العبد إلا بها فمن أعرض عن تعلمها زهداً فيها فإنه ينتقض إسلامه ، وأما الأمور التفصيلية وأحكام المعاملات كما سبق فذلك فرض كفاية ، فيكونون تاركين لسنة وعندهم نقص في تعلم

(١) أخرجه البخاري (٦٦)، ومسلم (٢١٧٦)، والترمذي (٢٧٢٤) من حديث أبي واقد الليثي رضي الله عنه.

الأحكام لقلة نشاطهم أو كسلهم أو عدم فهمهم ، لأن من ترك العلم الذي تعلمه فرض كفاية يكون تاركاً لسنة أو تاركاً لواجب. فيجب أن تعرف هذه الأمور وهذه الضوابط في الإعراض متى يكون كفراً؟ ومتى يكون معصية؟ .

وعلى كل حال فإن تعلم العلم لا شك أنه هو الحياة، وهو النور، وهو الذي أمر الله عز وجل به وأمر به رسوله ﷺ ورغب فيه قال ﷺ : « من سلك طريقاً يلتمس فيه علماً سهل الله له به طريقاً إلى الجنة، وما اجتمع قوم في بيت من بيوت الله يتلون كتاب الله ويتدارسونه بينهم إلا نزلت عليهم السكينة وغشيتهم الرحمة وحفتهم الملائكة وذكرهم الله فيمن عنده »^(١)، وقال ﷺ : « وإن الملائكة لتضع أجنحتها لطالب العلم رضاً بما يصنع »^(٢)، فهذا ترغيب في تعلم العلم والإقبال عليه ليستقيم به دين العبد ولينتفع به وينفع غيره، ولا شك أنه إذا فقد العلم والعلماء هلكت الأمة كما قال ﷺ : « إن الله لا يقبض هذا العلم انتزاعاً ينتزعه من صدور الرجال ولكن يقبض العلم بقبض العلماء فإذا لم يبق عالم اتخذ الناس رؤوساً جهالاً فافتوا بغير علم فضلوا وأضلوا »^(٣)، فالفتوى بغير علم ضلال وإضلال، فلا بد أن تكون الفتوى عن علم من الكتاب والسنة وإلا فإنها تكون ضلالاً وهلاكاً وهذا لا

(١) أخرجه مسلم (٢٦٩٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه .

(٢) جزء من حديث تقدم تحريجه .

(٣) أخرجه البخاري (١٠٠)، ومسلم (٢٦٧٣) من حديث عبدالله بن عمرو بن

العاص رضي الله عنهما .

يُحصل إلا بالتعلم قبل أن يفوت الأوان، ما دام العلماء موجودين، قبل أن لا يبقى عالم فحينئذ يلجأ الناس إلى الجهال والمتعلمين والقراء فيفتون بغير علم فيضلون ويضلون .



الدرس الثاني عشر في خاتمة شرح النواقض العشرة

قال شيخ الإسلام رحمه الله : « ولا فرق في جميع هذه النواقض بين الهازل والجاد والخائف إلا المكره » .

الشرح :

قوله : « ولا فرق في هذه النواقض » لا فرق في جميع هذه النواقض « بين الهازل والجاد » الهازل هو المازح الذي يقول كلاماً فيه ردة وهو يمزح ، والجاد هو الذي يقصد ما يقول ، والدليل على ذلك قصة الذين ذكرهم الله في القرآن في مرجع النبي ﷺ من غزوة تبوك فجلسوا يتحدثون فقال واحد منهم : ما رأينا مثل قرائنا هؤلاء أكذب ألسنة وأرغب بطوناً وأجبن عند اللقاء - يعنون النبي ﷺ وأصحابه - وكان في المجلس شاب يقال له عوف بن مالك فأنكر عليهم وقال لهذا المتكلم : كذبت، ولكنك منافق، لأخبرن رسول الله ﷺ ، فذهب ليخبر النبي ﷺ فوجد الوحي قد سبقه بخبر هؤلاء ، فجاءوا يعتذرون إلى النبي ﷺ من مقالتهم فقالوا : يا رسول الله ، كنا نتحدث حديث الركب نقطع به عنا الطريق. فالرسول ﷺ لا يلتفت إليهم ولا يزيد عن تلاوة الآية : ﴿وَلِينَ سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ ﴿١٥﴾ لَا تَعْنَدُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ ﴿١٦﴾

فقال لهم : قد كفرتم بعد إيمانكم^(١) ، مع أنهم يقولون: ما نحن بجادين وإنما كنا نمزح، فلم يعذرهم الله سبحانه وتعالى ولا رسوله ﷺ، فلا فرق بين الجاد والهازل.

قوله : « والخائف » : الذي يقول : كلمة الكفر أو يفعل فعل الكفر خوفاً من الكفار لا يعذر ، بأن يقول : كلمة الكفر أو يفعل فعل الكفر كأن يذبح لغير الله أو يسب الإسلام والمسلمين لأجل الخوف من الكفار أو يتنازل عن شيء من أمور دينه خوفاً من الكفار ، لأن هذا مدهانة، قال تعالى : ﴿ وَدُّوا لَوْ تُدْهِنُ فَيْدْهُنُونَ ﴾ [القلم: ٩]، وقال تعالى : ﴿ أَفِيْهَذَا الْحَدِيثِ أَنْتُمْ مُدْهِنُونَ ﴾ [الواقعة: ٨١]، وقال تعالى : ﴿ وَإِنْ كَادُوا لِيَفْتَنُونَكَ عَنِ الَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ لِنُفْتِرِيَ عَلَيْكَ غَيْرُهُ وَإِذَا لَا تَأْخُذُوكَ خَلِيلاً ﴾ [الأنعام: ٧٣] وَلَوْلَا أَنْ ثَبَّنَّاكَ لَقَدْ كِدْتَ تَرْكَنُ إِلَيْهِمْ شَيْئًا قَلِيلاً ﴿ [الإسراء: ٧٤] فالمداهنة لا تجوز في دين الله حتى لو كان الإنسان خائفاً بل يجب عليه أن يتمسك بدينه مع الخوف ما لم يصل إلى حد الإكراه، فإذا وصل إلى حد الإكراه ، فيجوز له أن يعطيهم شيئاً مما طلبوا ليدفع عنه الإكراه بشرط اطمئنان قلبه بالإيمان، قال تعالى : ﴿ إِلَّا أَنْ تَكْتَفُوا مِنْهُمْ تَقَنَّةً ﴾ [آل عمران: ٢٨] وقال تعالى : ﴿ إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ ﴾ [النحل: ١٠٦] فلا بد من هذه الشروط :

الشرط الأول : أن يكون مكرهاً لا خائفاً فقط ولا مجاملاً للكفار ليحظى عندهم بمنزلة أو ينال منهم منفعة، فلا يجاملهم في دين الله.

(١) تقدم تخرجه .

الشرط الثاني : أن يكون قلبه مطمئناً بالإيمان إنما يقول بلسانه فقط مع بقاء الإيمان في قلبه .

الشرط الثالث : أن يكون قصده دفع الإكراه لا إرضاء الكفار، كما حصل لعمار بن ياسر رضي الله عنه الذي هو سبب نزول هذه الآية ، وهو أن الكفار أخذوه وأكروهه على أن يسب الرسول ﷺ ولم يطلقوه حتى قال في الرسول ما يريدونه، فجاء نادماً إلى الرسول ﷺ، فقال له ﷺ: «كيف تجد قلبك ؟ » قال أجده: مطمئناً بالإيمان . فقال ﷺ: « إن عادوا فعُدْ »^(١) فأنزل الله هذه الآية ﴿ مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِنَ اللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١٠٦﴾ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ أُسْتَحَبُّوا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا عَلَى الْآخِرَةِ وَأَنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ ﴿١٠٧﴾ » [النحل: ١٠٦] فمن تنازل عن شيء من دينه من أجل طمع دنيوي، أو من أجل أن يرضي الكفار، أو أن يجاملهم فإنه يكون مدهاناً في دين الله عز وجل بخلاف التقية التي يضطر إليها الإنسان اضطراراً وهي لأجل دفع الإكراه ، وكونه يصبر على الأذى ولا يأخذ بالرخصة كما فعل الإمام أحمد رحمه الله في محنة خلق القرآن أفضل من الأخذ بالرخصة.

قال الشيخ رحمه الله : « وكلها من أعظم ما يكون خطراً وأكثر ما يكون وقوعاً »

الشرح :

هذه النواقض العشرة لماذا اختارها الشيخ مع أن النواقض كثيرة ؟
 اختار هذه النواقض العشرة لأنها أكثر النواقض وقوعاً في الناس،
 ولأنها أشدها خطراً فهو اختارها لأمرين :
أولاً : لأنها أكثر النواقض وقوعاً .
وثانياً : أشد النواقض خطراً .
 وما كان كذلك فهو جدير بالعناية والحذر .

قال الشيخ رحمه الله : « فينبغي للمسلم أن يحذرهما ويخاف منها على نفسه » .

الشرح .

قوله : « ينبغي » معناه : يجب، أي : يجب على المسلم أن يخاف من الوقوع فيها .

قوله : « أن يحذرهما » أي : لا يزكي نفسه ويقول أنا عارف وأنا لست بحاجة إلى تعلمها ، وأن الناس ليسوا بحاجة إلى التوحيد وتعليمه والناس مسلمون ! آمنون من الخطر ، والإنسان ما دام على قيد الحياة فإنه معرض للفتنة ، وإبراهيم عليه السلام الذي كسر الأصنام بيده وألقي في النار من أجل ذلك يقول في دعائه لربه : ﴿ وَأَجْنِبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ رَبِّ إِنَّهُمْ أَضَلَّلَنَّا كَثِيرًا مِّنَ النَّاسِ ﴾ [إبراهيم : ٣٥] ، فإبراهيم عليه السلام خشي على نفسه من عبادة الأصنام لأن القلوب بين أصبعين من أصابع الرحمن، ولأن الإنسان قد يزيغ ويضل بعد هدى، فلا يأمن الإنسان على نفسه من الزيغ والضلال، كم من عالم ضلّ، وكم من تقي فجر وانتكس، فما دام المسلم على قيد الحياة فإنه لا يأمن على نفسه من الفتن لاسيما مع اشتداد الفتن : ﴿ رَبِّ إِنَّهُمْ أَضَلَّلَنَّا كَثِيرًا مِّنَ النَّاسِ ﴾ [إبراهيم : ٣٦] قوله : « ويخاف منها على نفسه » أي يخاف ولا يأمن على نفسه .

قال الشيخ رحمه الله: «نعوذ بالله من موجبات غضبه وأليم عقابه».

الشرح.

ختم المؤلف رحمه الله هذه الرسالة بالاستعاذة بالله والاعتصام به عز وجل والالتجاء إليه من غضبه وأسباب عقابه، وهذا مما يعطي المسلم الخوف من الله عز وجل، وأنه لا يأمن على نفسه من الفتن والضلال ما دام على قيد الحياة، ولهذا يقول ابن مسعود رضي الله عنه: من كان مستناً فليستن بمن قد مات، فإن الحي لا تؤمن عليه الفتنة^(١). فالحي لا تؤمن عليه الفتنة ولو كان من أتقى الناس وأعلمهم ما دام على قيد الحياة فإنه معرض للفتنة.

(١) أخرجه اللالكائي في أصول السنة (١٣٠، ١٣١)، والخطيب في الفقيه والمتفقه (٤٦٠)، وأخرجه ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (١٨٨١) نحوه عن علي رضي الله عنه. قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١/ ١٨٠): «رجاله رجال الصحيح».

ثم قال : « وصلى الله وسلم على خير خلقه محمد وآله وصحبه أجمعين . انتهى » .

الشرح .

وختم شيخ الإسلام هذه الرسالة بالصلاة على النبي ﷺ ، وهذا خير ختام ، فالصلاة والسلام على النبي مشروعة في بداية الأعمال وفي ختامها، لقوله تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾ [الأحزاب : ٥٦] وهذا من حقوقه ﷺ علينا أن نصلي ونسلم عليه .

والصلاة من الله على عبده معناها الثناء عليه في الملائكة الأعلى، والصلاة من الملائكة معناها الاستغفار له ، والصلاة من الآدميين معناها الدعاء له ، فنحن إذا قلنا : صلى الله وسلم على محمد فإننا ندعو الله أن يثني عليه وأن يسلم عليه في الملائكة الأعلى .



*الأسئلة :

سؤال : يوجد جماعة يسمون أنفسهم القرآنيين ، وهم لا يأخذون إلا بالقرآن فهل يحكم بكفرهم ؟

جواب : نعم، لا شك في كفرهم؛ ولأنهم كاذبون في قولهم ما نعمل إلا بالقرآن ، فالقرآن أمرنا باتباع الرسول ﷺ ، ومن اتباع الرسول ﷺ العمل بسنته لأن الله جل وعلا يقول : ﴿ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ

لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿ آل عمران: ١٣٢ ﴾، وقال تعالى ﴿وَإِنْ تَطِيعُوهُ تَهْتَدُوا﴾ [النور: ٥٤] ، وقال تعالى : ﴿ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ ﴾ [النساء: ٥٩] ، وقال تعالى: ﴿ وَمَا آتَاكُمْ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا ﴾ [الحشر: ٧] والقرآن فيه أشياء جملة لا يفسرها إلا الرسول ﷺ في سنته كالصلاة ، فالله جل وعلا ذكر الصلاة في القرآن وحث عليها ولكن هل يبين لنا عدد ركعات الظهر والعصر والمغرب والعشاء والفجر ، هل القرآن يبين لنا هذا؟ هذا يبين في سنة الرسول ﷺ لقوله ﷺ : « صلوا كما رأيتموني أصلي »^(١) .

وكذلك الزكاة جاء ذكرها في القرآن والأمر بإيتائها، ولكن هل بين القرآن نصاب الزكاة والمقدار الذي يؤخذ والأموال التي تزكى هذا كله بينه الرسول ﷺ ، فالسنة مبينة للقرآن ، فالذي لا يعمل بالسنة لا يكون عاملاً بالقرآن .

وهناك أشياء لم تذكر في القرآن جاء بها النبي ﷺ وأمر بها مثل نهيهِ عن الجمع بين المرأة وخالتها والمرأة وعمتها^(٢) ، هذا ليس بذكر في القرآن والرسول ﷺ زاد في السنة الجمع بين المرأة وعمتها وبين المرأة وخالتها ، ويجب علينا العمل بالسنة كالعمل بالقرآن ﴿ وَمَا آتَاكُمْ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا ﴾ .

وهؤلاء - أي القرآنيون - أشار إليهم النبي ﷺ الذي لا ينطق عن

(١) أخرجه البخاري (٦٣١) من حديث مالك بن الحويرث رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

(٢) أخرجه البخاري (٥١٠٩)، ومسلم (١٤٠٨) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

الهُوى بقوله : « يوشك رجل شبعان متكئ على أريكته يقول : بيننا وبينكم كتاب الله، نحل حلاله ونحرم حرامه .. » ثم قال ﷺ : « ألا إني أوتيت القرآن ومثله معه »^(١) . فالنبي ﷺ أخبرنا عن هؤلاء وحذرنا منهم .

سؤال : هل الناقض العاشر : الإعراض عن دين الله هل يطبق على حق الرافضة ؟

جواب : هذا ينطبق على كل من أعرض عن دين الله لا يتعلمه ولا يعمل به سواء من الرافضة أو الصوفية أو القبورية أو من غيرهم .

سؤال : هل يقع الإكراه للنبي يذبح لغير الله جل وعلا أو يسجد للصنم ؟

جواب : الإكراه يكون على القول لا على الفعل . أما القول فيمكن أن يقول كلمة الكفر إذا أكره عليها لدفع الإكراه ، هذا الذي جاء في القرآن .

سؤال : أسلمت قبل ثلاثة أشهر ولي أبوان كافران فكيف أتعامل معهما ، وهل لي أن أبغضهما بغضاً مطلقاً ؟

جواب : المعاملة تكون كما قال الله جل وعلا : ﴿ لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ ﴾ [المجادلة : ٢٢] فتبغضهما لله عز وجل ، وأما الإحسان إليهما

(١) أخرجه أحمد (١٧١٧٤ ، ١٧١٩٤) ، وأبوداود (٤٦٠٤) ، والترمذي (٢٦٦٤) ، وابن ماجه (١٢) من حديث المقداد بن معدى كرب رضي الله عنه ، وصححه الألباني .

فتبر بهما وتحسن إليهما قال تعالى ﴿ وَإِنْ جَاهِدَاكَ عَلَىٰ أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا وَصَاحِبَهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا ﴾ [لقمان: ١٥]
 من باب رد الجميل، فالوالد له حق بالبر والإحسان إليه وأما المحبة
 بالقلب فلا تحب الكافر أبداً، وإبراهيم عليه السلام لما تبين له أن أباه
 عدو لله تبرأ منه . وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه.



فهرس الموضوعات

الصفحة	عنوان الموضوع
٥	مقدمة العلامة الشيخ صالح الفوزان شارح الكتاب.....
٩	مقدمة معد الكتاب محمد الحصين.....
١٣	ترجمة مؤلف المتن.....
١٥	مقدمة في شرح نواقض الإسلام.....
٢٣	أنواع الكفر.....
٢٤	أصول الردة.....
٢٤	أقسام الناس في هذه النواقض.....
٣٠	أسئلة وأجوبة في مقدمة شرح النواقض.....
٣٦	الدرس الثاني في شرح الناقض الأول (الشرك في عبادة الله.....)
٤٤	أنواع الشرك.....
٤٩	الفرق بين الشرك الأكبر والشرك الأصغر.....
٥٠	شبهات عباد القبور والرد عليها.....
٥٦	أسئلة وأجوبة الناقض الأول.....
	الدرس الثالث في شرح الناقض الثاني (من جعل بينه وبين الله
٥٩	وسائط.....)
٦٢	شبهات والرد عليها.....
٦٨	أقسام التوسل.....
٦٨	التوسل الجائز وأنواعه.....
٦٩	التوسل الممنوع.....
٧١	شروط الشفاعة.....
٧٥	أسئلة وأجوبة الناقض الثاني.....

فهرس الموضوعات

الصفحة

عنوان الموضوع

٧٩ (شك في كفرهم.....)	الدرس الرابع في شرح الناقض الثالث (من لم يكفر المشركين أو
٨٤	الأحكام التي تنبني على تكفير الكفار.....
٩٢	ما يجوز التعامل به مع الكفار.....
٩٥	أسئلة وأجوبة الناقض الثالث.....
٩٧ (الرسول أكمل من هديه.....)	الدرس الخامس في شرح الناقض الرابع (من أعتقد أن هدي غير
٩٧	الناقض الرابع يشتمل على مسألتين.....
١٠٠	الحكم بغير ما أنزل الله.....
١١٠	أسئلة وأجوبة الناقض الرابع.....
١١١ (دين الرسول ﷺ.....)	الدرس السادس في شرح الناقض الخامس (من أبغض شيئاً من
١١٣	الذين يبغضون ما أنزل الله عزوجل على فريقين.....
١٢٣	أسئلة وأجوبة الناقض الخامس.....
١٢٨ (دين الرسول ﷺ.....)	الدرس السابع في شرح الناقض السادس (من أستهزأ بشيء من
١٣٨	أقسام الإستهزاء.....
١٤٠	أسئلة وأجوبة الناقض السادس.....
١٤٢ (والعطف.....)	الدرس الثامن في شرح الناقض السابع (السحر ومنه الصرف
١٤٢	أقسام السحر في الشرع.....